الفصل الخامس
في مقاصد القرآن في تربية نوع الإنسان
وحكمة ما فيه من التكرار في الهداية وإعجازه بالبيان

إن مقاصد القرآن من إصلاح أفراد البشر وجماعاتهم وأقوامهم، وإدخالهم في طور الرشد، وتحقيق أخوتهم الإنسانية ووحدتهم، وترقية عقولهم، وتزكية أنفسهم: منها ما يكفي بيانه لهم في الكتاب مرة أو مرتين أو مراراً قليلة، ومنها ما لا تحصل الغاية منه إلا بتكراره مراراً كثيرة، لأجل أن يجتث من أعماق الأنفس كل ما كان فيها من آثار الوراثة والتقاليد والعادات القبيحة الضارة، ويغرس في مكانها أضدادها، ويتعاهد هذا الغرس بما ينميه حتى يؤتي أكله ويبدو صلاحه ويَيْنَعْ ثمره، ومنها ما يجب أن يبدأ بها كاملة، ومنها ما لا يمكن كماله إلا بالتدريج، ومنها ما لا يمكن وجوده إلا في المستقبل فيوضع له بعض القواعد العامة، ومنها ما يكفي فيه الفحوى والكناية.

والقرآن كتاب تربية عملية وتعليم، لا كتاب تعليم فقط، فلا يكفي أن يُذكر فيه كل مسألة مرة واحدة واضحة تامة، كالمعهود في متون الفنون وكتب القوانين. وقد بين الله تعالى ذلك بقوله في موضوع البعثة المحمدية ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة]، فآياته المتلوة هي سور القرآن، المرشدة إلى سننه في الأكوان، والتزكية هي التربية بالعمل وحسن الأسوة، والكتاب هو الكتابة التي تخرج العرب من أميتهم، والحكمة هي العلوم النافعة الباعثة على الأعمال الصالحة، وما يسمى في عرف شعوب الحضارة بالفلسفة، فجميع مقاصد القرآن وبيان السنة له تدور على هذه الأقطاب الثلاثة.

وإننا نذكر هنا أصول هذه المقاصد كما وعدنا عند قولنا: إن ما جاء به محمد ﷺ هو أعلى وأكمل مما جاء به مَن قبله من جميع الأنبياء والحكماء والحكام، فهو برهان علمي على أنه من عند الله تعالى، لا من فيض استعداده الشخصي.

وإننا نقسم هذه المقاصد إلى أنواع، ونبين حكمة القرآن، وما امتاز به في كل نوع منها بالإجمال، لأن التفصيل لا يتم إلا إذا يسر الله لنا إنجاز ما وعدنا به من تفسير مقاصد القرآن كلها في أبواب نبين في كل باب منها وجه حاجة البشر إلى ذلك المقصد، وكون القرآن وفَّى بهذه الحاجة بما نأتي به من جملة آياته فيه. وإنما هذا الفصل نموذج منه.

المقصد الأول من مقاصد القرآن

في بيان حقيقة أركان الدين الثلاثة

التي دعا إليها الرسل، وضل فيها أتباعهم

إن أركان الدين الأساسية التي بعث الله تعالى بها جميع رسله، وناط بها سعادة البشر: هي الثلاثة المبينة بقوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [البقرة]. وهاك الكلام على كل واحد منها بالإيجاز، لأن المراد هنا بيان أن ما جاء به القرآن منها هو أتم وأكمل من المعروف في سائر الأديان، وفيه صلاح لما أفسد أهل الملل من دين الأنبياء، بما طرأ على كتبهم من الضياع والتحريف، وما ابتدعوا فيها من الأهواء والتقاليد، وليس المراد بيانها في ذاتها بالتفصيل الذي يتوقف عليه العمل، حتى إذا ثبت ما نقصده من نبوة محمد ﷺ وكون هذا القرآن كلام الله عز وجل أوحاه إليه، عُلم منه أنه يجب على المؤمن به أن يتعلم جميع ما فرضه عليه.

وهذه الأركان الثلاثة تدل عليها آثار الملل القديمة البائدة كالمصريين والكلدانيين، وبقايا كتب أممها الباقية كالهنود والمجوس والصينيين. وغرضنا في هذا الكتاب أن نبين لجميع الشعوب المتدينة أن ما هم عليه من الدين ليس هو عين ما

أوحاه الله إلى رسله الذين ظهروا في أسلافهم، ولا هو بالمصلح لهم في أنفسهم وأعمالهم، وأن الإسلام هو الدين الحق الثابت عقلاً ونقلاً، المبين لكل ما يحتاجون إليه من الهداية. وبهذا الاعتبار جعلناها مقصداً واحداً لا ثلاثة، وجعلنا المقصد التالي له في موضوع الرسل والرسالة.

الركن الأول للدين

الإيمان بالله تعالى

إن الركن الأول الأعظم من هذه الأركان -وهو الإيمان بالله تعالى- قد ضل فيه جميع الأقوام والأمم، حتى أقربهم عهدا بهداية الرسل، فاليهود على حفظهم لأصل عقيدة التوحيد، قد غلب عليهم التشبيه، وغاب عنهم أن يجمعوا بين النصوص المتشابهة في صفات الله وبين عقيدة التنزيه، فقد جعلوا الله كالإنسان يتعب ويندم على ما فعل، كخلقه الإنسان، لأنه لم يكن يعلم أنه سيكون مثله أو مثل الآلهة[1]، وزعموا أنه كان يظهر في شكل الإنسان حتى أنه صارع إسرائيل، ولم يقدر على التفلت منه، حتى باركه فأطلقه[2]، وعبدوا بعلاً وغيره من الأصنام.

والنصارى جددوا من عهد قسطنطين الوثنيات القديمة، واتخذوا المسيح رباً وإلهاً، وعبدو القديسين وصورهم، حتى صارت كنائس النصارى كهياكل الوثنية الأولى مملوءة بالصور والتماثيل المعبودة - على أن عقيدة التثليث والصلب والفداء التي جعلوها أساس الدين، بل الدين كله، هي عقيدة الهنود في كرشنة وثالوثه في جملتها وتفصيلها، وهي مدعومة بفلسفة خيالية غير معقولة، وبنظام يقوم بتنفيذه الملوك والقياصرة، وتبذل في سبيله القناطير المقنطرة من الذهب والفضة ويُرَبَّى عليه الأحداث من الصغر تربية وجدانية خيالية لا تقبل حجة ولا برهاناً، فغمر الشرك بالله هذه الأرض بطوفانه، وطغت الوثنية على أهلها.

---

(1) في سفر التكوين (3 : 22 وقال الرب الإله هو ذا الإنسان قد صار كواحد منه عارفاً بالخير والشر) وفيه (6 : 6 فحزن الرب) وفي ترجمة أخرى (فندم أنه عمل الإنسان وتأسف في قلبه).

(2) راجع آخر الفصل 32 من سفر التكوين.

هدم القرآن معاقل هذة الوثنية وحصونها المشيدة في الأفكار والقلوب وما كان ليتم هذا بإقامة برهان عقلي أو عدة براهين على توحيد الله عز وجل، بل لا بد فيه من دحض الشبهات، وتفصيل الحجج العقلية والعلمية والمواعظ الخطابية بالعبارات المختلفة وضرب الأمثال، لذلك كان أكثر المسائل تكراراً في القرآن مسألة توحيد الله عز وجل في ألوهيته بعبادته وحده، واعتقاده أن كل ما سواه من الموجودات سواء في كونهم ملوكاً وعبيداً له، لا يملكون من دونه نفعاً ولا ضراً لأحد، ولا لأنفسهم، إلا فيما سخره الله من الأسباب المشتركة بين الخلق.

وأما تكرار توحيد الربوبية، وهو انفراده تعالى بالخلق والتقدير والتدبير والتشريع الديني، فليس لإقناع المعطلين والمشركين بربوبيته تعالى فقط، بل أكثره لإقامة الحجة به على بطلان شرك العبادة بدعاء غير الله تعالى لأجل التقرب إليه بأولئك الأولياء وابتغاء شفاعتهم عنده. فشر الشرك وأوغله في إفساد عقائد المؤمنين بالله من ضعفاء العقول، وحَمْلِهم على التدين بالأوهام والخرافات، المخالفة لما أثبتته التجارب من سنن الله في المخلوقات[1]، إنما هو توجه العبد إلى غير الله تعالى فيما يشعر بالحاجة إليه من كشف ضر وجلب نفع من غير طريق الأسباب، فقد ذكر الدعاء في القرآن أكثر من سبعين مرة، بل زهاء سبعين بعد سبعين مرة، لأنه روح العبادة ومخها، بل هو العبادة التي هي دين الفطرة كله، وما عداه من العبادات فوضعي تشريعي من تعليم الوحي فهو يغذيها وينقيها من شوائب الآراء، وينفي عنها تقاليد الأهواء.

(1) اشتدت وطأة البرد في شتاء هذا العام (1352هـ 1933م) وجاءت الأنباء من الشرق والغرب بكثرة الثلوج في أقطارهما الشمالية وبعض المعتدلة، فعلل بعض المسلمين سلامة مصر منها بوجود أهل البيت فيها، يعني القبور المشيدة لأسماء بعضهم، فبينتُ لمن سمعتُ منهم ذلك خطأهم من الناحية الدينية ومن ناحية سنن الله تعالى في أسباب الحر والبرد والمطر والثلج، وكون وجود القبور أو أهلها لا شأن له في ذلك. وحدث في هذا الشتاء زلزال عظيم في الهند هُدم به بعض البلاد، ما عدا المعابد الوثنية في بعضها فاعتقد أهلها أن سبب بقائها عناية الله بحفظها لرضاه عن عبادتهم فيها، وإنما سببه قوة بنائها فإن أكثر معابد الأمم قوية البناء تمر عليها القرون وتفنى سائر الأبنية وهي باقية.

بعض آيات الدعاء أمر بدعائه تعالى وحده، وبعضها نهى عن دعاء غيره مطلقاً، ومنها حجج على بطلان الشرك أو على إثبات التوحيد ومنها أمثال تُصور كل منهما بالصور اللائقة المؤثرة، ومنها إخبار بأن دعاء غيره لا ينفع ولا يستجاب، وأن كل من يُدعى من دونه تعالى فهو عبد له، وأن أفضلهم وخيارهم كالملائكة والأنبياء، يدعونه هو ويبتغون الوسيلة إليه، ويرجون رحمته ويخافون عذابه، وأنهم يوم القيامة يكفرون بشرك الذين يدعونهم من دون الله أو مع الله ويتبرؤون منهم، وأمثال ذلك مما يطول شرحه، بل يضيق المقام عن تلخيصه.

وثَمَّ أنواع أخرى من آيات الإيمان بالله تعالى تغذي التوحيد، وتصعد بأهله درجات متفاوتة في السمو بمعرفته تعالى والتأله والتوله في حبه، من التنزيه والتقديس والتسبيح له، وذكر أسمائه الحسنى ممزوجة ببيان الأحكام الشرعية المختلفة حتى أحكام الطهارة والنساء والإرث والأموال، وبحكمه في الخلق والتدبير لأمور العالم، وسننه وطباع البشر وفي شؤنهم الإجتماعية، ووضع كل اسم منها في الموضع المناسب له من علم وحكمة وقدرة ومشيئة، وحلم وعفو ومغفرة ورحمة، وحب ورضا وما يقابل ذلك، ومن الأمر بالتوكل عليه والخوف منه لإجلاله أو لعدله، والرجاء في رحمته وفضله، وناهيك بما سُرد منها سَرداً لجذب الأرواح العالية إلى كماله المطلق وفنائها في شهوده عن شهودها، بَلْهَ أهواءها وشهواتها. تراه في فاتحة سورة الحديد ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١﴾ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [الحديد] الخ، وفي آخر سورة الحشر ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ [الحشر]، فهذه الأسماء الإلهية هي ينابيع الحياة الروحية في القلوب، ومشرق أنوار المعارف الإلهية على العقول،

ومنها استمد الأولياء العارفون والأئمة الربانيون تلك الحكم السامية، والكتب العالية في معرفته تعالى وأسرار خلقه، والأدعية والقصائد في حبه ومناجاته، بعد أن تربوا بكثرة ذكره وتلاوة كتابه.

وهذا هو الغرض الأول من أمر القرآن المؤمنين بذكر الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، ليكون الله تعالى غالباً على أمرهم، كما قال في وصف يوسف عليه السلام ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ﴾[يوسف:21]، فيمقتون الباطل والشر، ويكون كل حظهم من الحياة الحق والخير، لما يثمره الذِكر لهم من صلاة الله عليهم وملائكته ليخرجهم من الظلمات إلى النور، كما قال عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا ٤٢ هُوَ ٱلَّذِي يُصَلِّي عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَكَانَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَحِيمٗا ٤٣﴾[الأحزاب].

بهذا التكرار الذي جعله أسلوب القرآن المعجز مقبولاً غير مملول، طهر الله عقول العرب وقلوبهم من رجس الشرك وخرافات الوثنية، وزكاها بالأخلاق العالية والفضائل السامية، وكذا غير العرب ممن آمن بالله وأتقن لغة كتابه، وصار يرتله في عبادته ويتدبر آياته، حتى إذا دب في الشعوب الإسلامية دبيب الجهل بلغة القرآن، وقل تدبره الذي فرضه الله عليهم، واعتمد المسلمون في فهم عقيدتهم على الكتب الكلامية المصنفة، وفي أعمال عباداتهم على كتب الفقه الجافة، وفي تزكية أنفسهم على الأوراد البشرية المؤلفة، ضعف التوحيد في قلوب الكثيرين، وشابته شوائب الشرك الأصغر ثم الأكبر، واتبعوا سنن من قبلهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع[1] اعتقاداً وعملاً، وتأولاً وجدلاً. فصار أدعياء العلم يتأولون تلك الآيات الكثيرة في التوحيد بشبهاتهم وأهوائهم وتقاليدهم المبتدعة، وهجروا القرآن هجراً غير جميل، وعاقبهم الله بما أوعدهم، كما هو مشاهد ومعلوم.

(1) أي مصداقاً لقول النبي ﷺ «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟» رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

على أن بعض المتكلمين قد تأولوا صفات الله تعالى بنظرياتهم الجدلية، وبعض الصوفية قد بالغوا في التوحيد وفهم الصفات أو حملها على الأذواق والوجدانات الروحية، حتى أنكر بعضهم تأثير الأسباب في مسبباتها، وانتهى بهم ذلك إلى بدعة الجبر التي أفسدت على أهلها كل شيء، وقال بعضهم بوحدة الوجود، بيد أن الأولين منهم كانوا يقولون بما يهديهم إليه النظر العقلي أو رياضة النفس وما تثمره من الشعور الوجداني، مع الاعتماد في فهم النصوص على صميم اللغة والمأثور عن السلف، ثم خلف من بعدهم خلف من المقلدين لا حظ لهم من القرآن ولا من البرهان ولا من الوجدان، وإنما يتبعون أهواء العوام، ويتأولون لهم بكلام أمثالهم من المصنفين الجاهلين، ولو فقهوا أقصر سورة في التوحيد والتنزيه كما يجب –وهي سورة الإخلاص– لما وجد الشرك إلى أنفسهم سبيلاً.

إن عقيدة التوحيد القرآني هي أعلى المعارف التي تُرَقِّي الإنسان إلى أعلى ما خُلق مستعداً له من الكمال الروحي والعقلي والمدني. وقد صرح كثير من علماء الإفرنج بأن سهولة فهم هذه العقيدة وموافقتها للعقل والفطرة هما السبب الأكبر لقبول الأمم له وانهزام النصرانية من أمامه.

قد كان توحيد المسلمين الأولين لله ومعرفتهم به وحبهم له وتوكلهم عليه هو الذي زكى أنفسهم، وأعلى هممهم، وكملهم بعزة النفس، وشدة البأس، وإقامة الحق والعدل، ومكنهم من فتح البلاد وسياسة الأمم، وإعتاقها من رق الكهنة والأحبار والرهبان والبوذات والموبذانات الروحي والعقلي، وتحريرهم من ظلم الملوك واستبدادهم، وإقامة دعائم الحضارة وإحياء العلوم والفنون الميتة وترقيتها فيهم، وقد تم لهم من كل ذلك ما لم يقع مثله ولا ما يقاربه لأمة من أمم الأرض، حتى قال الدكتور غوستاف لوبون المؤرخ الاجتماعي الشهير في كتابه (تطور الأمم): إن ملكة الفنون لا يتم تكوينها لأمة من الأمم الناهضة إلا في ثلاثة أجيال، أولها جيل التقليد، وثانيها جيل الخضرمة وثالثها جيل الاستقلال والاختصاص، قال: إلا العرب وحدهم. فقد استحكمت لهم ملكة الفنون في الجيل الأول الذي بدأوا فيه بمزاولتها.

وأقول: إن سبب ذلك تربية القرآن لهم على استقلال العقل والفكر واحتقار التقليد الأصم الأعمى، وتوطيد أنفسهم على إمامة البشر وقيادتها في أمور الدين والدنيا معاً، وقد خَفِي كل هذا على سلائلهم بعد ذهاب الخلافة الإسلامية، وزوال النهضة العربية، وتحول السلطان إلى الأعاجم الذين لم يكن لهم من الإسلام إلا الظواهر التقليدية المنفصلة عن هداية القرآن.

الركن الثاني للدين

عقيدة البعث والجزاء

الإيمان باليوم الآخر وما يكون فيه من البعث والحساب والجزاء على الأعمال، هو الركن الثاني للدين الذي بعث الله به الرسل عليهم السلام، وبه يكمل الإيمان بالله تعالى ويكون باعثاً على العمل الصالح وترك الفواحش والمنكرات والبغي والعدوان، وكان جل مشركي العرب ينكرونه أشد الإنكار. وأما أهل الكتاب وغيرهم من الملل -التي كان لها كتب وتشريع ديني ومدني ثم فقدت كتبهم وحرفت واستحوذت عليهم الوثنية- فكلهم يؤمنون بحياة بعد الموت وجزاء يختلفون في صفتها لا في أصلها، ولكن إيمانهم هذا قد شابه الفساد ببنائه على بدع ذهبت بجُل فائدته في إصلاح الناس وأساسها عند الهنود وغيرهم من قدماء الوثنيين وخلائف النصارى المُتَّبِعين لدين القيصر قسطنطين: هو وجود المخلص الفادي، الذي يخلص الناس من عقوبة الخطايا ويفديهم بنفسه، وهو الأقنوم الثاني من الثالوث الإلهي الذي هو عين الأول والثالث، وكل واحد منهما عين الآخر وكل ما تقوله النصارى في فداء المسيح للبشر وغير ذلك من ولادته إلى رفعه فهو نسخة مطابقة لما يقول الهنود في كرشنة وبوذى في اللفظ والفحوى كما تقدم، قلما يختلفان إلا في الاسمين: كرشنة، ويسوع[1].

(1) عقيدة التثليث والفداء معروفة في وثنية قدماء المصريين والبابليين والأوروبيين أيضاً. وقد فُصَّل ذلك في كتاب خاص بالشواهد التاريخية اسمه (العقائد الوثنية، في الديانة النصرانية) تأليف الأستاذ محمد طاهر التنير البيروتي وطبع سنة 1330.

وأما اليهود فكل ديانتهم خاصة بشعب إسرائيل وادعاء محاباة الله تعالى له على سائر الشعوب في الدنيا والآخرة، ويسمونه إله إسرائيل، كأنه ربهم وحدهم لا رب العالمين، وديانتهم أقرب إلى المادية منها إلى الروحية، فكان فساد الإيمان بهذا الركن من أركان الدين تابعاً لفساد الركن الأول وهو الإيمان بالله تعالى ومعرفته، ومحتاجاً إلى الإصلاح مثله.

جاء القرآن للبشر بهذا الإصلاح، فقد أعاد دين النبيين في الجزاء إلى أصله المعقول، وهو ما كرم الله تعالى به الإنسان، من جعل سعادته وشقائه منوطين بإيمانه وعمله، اللذين هما من كسبه وسعيه، لا من إيمان غيره وعمله. وأن الجزاء على الكفر والظلم والفساد في الأرض يكون بعدل الله تعالى بين جميع خلقه، بدون محاباة شعب على شعب. والجزاء على الإيمان والأعمال الصالحة يكون بمقتضى الفضل، فالحسنة بعشر أمثالها، وقد يضاعفها الله تعالى أضعافاً كثيرة.

وقد نص القرآن على أن ما جاء به من هذا الإصلاح هو ما أوحاه إلى إبراهيم أبي الأنبياء المعروفين الذين يدين الله بنبوتهم اليهود والنصارى. وإلى موسى والأنبياء الذين كانوا من بعده على شرعه، فقال ﴿أَعِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡغَيۡبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ ۝٣٥ أَمۡ لَمۡ يُنَبَّأۡ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ۝٣٦ وَإِبۡرَٰهِيمَ ٱلَّذِي وَفَّىٰٓ ۝٣٧ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ ۝٣٨ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۝٣٩ وَأَنَّ سَعۡيَهُۥ سَوۡفَ يُرَىٰ ۝٤٠ ثُمَّ يُجۡزَىٰهُ ٱلۡجَزَآءَ ٱلۡأَوۡفَىٰ ۝٤١﴾؟ [النجم]، أي إن أصل دين الله لجميع رسله أنه لا تحمل نفس وازرة -أي خاطئة- خطيئة نفس أخرى بفداء ولا غيره. وأن ليس للإنسان إلا سعيه وعمله، فلا يجزى بعمل غيره. وقد يدخل في عموم عمله ما يكون سبباً له، كالذي يعمله ولده أو تلميذه بتأثير تربيته وتعليمه، وما يسنه من سنة حسنة أو سيئة، فله مثل جزاء من يعمل بهما من بعده.

الأصل الجامع في ذلك قوله تعالى ﴿وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ۝٨ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠﴾ [الشمس]، أي إن الله الذي خلق هذه النفس وسواها بما وهبها من المشاعر والعقل، قد جعلها بإلهام الفطرة

والغريزة مستعدة للفجور الذي يرديها ويدسيها[1]، والتقوى التي تنجيها وتعليها، ومتمكنة من كل منهما بإرادتها، والترجيح بين خواطرها ومطالبها، ومنحها العقل والدين يرجحان الحق والخير على الباطل والشر. فبقدر طهارة النفس وأثر تزكيتها بالإيمان ومكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال يكون ارتقاؤها في الدنيا وفي الآخرة، والضد بالضد، فالجزاء أثر طبيعي للعمل النفسي والبدني ولذلك قال تعالى ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾[الأنعام:139]، وهذا هو الحق الذي يثبته من عرف حقيقة الإنسان، وحكمة الديان، وهو مما أصلحه القرآن من تعاليم الأديان.

فإذا علمت ما كان من إنكار مشركي العرب للبعث والجزاء، ومن وفساد إيمان أهل الكتاب وسائر الملل في هذه العقيدة، وعلمت أنها مكملة للإيمان بالله تعالى، وأن تذكرها هو الذي يقوي الوازع النفسي الذي يصد الإنسان عن الباطل والشر والظلم والبغي، ويرغبه في التزام الحق والخير وعمل البر – علمت أن إصلاحها ما فعل فعله العاجل في شعب كبير إلا بتكرار التذكير بها في القرآن بالأساليب العجيبة التي فيها من حسن البيان، وتقريب البعيد من الأذهان، تارة بالحجة والبرهان، وتارة بضرب الأمثال، وقد تكرر في آيات بينات، لعلها تبلغ المئات. ومن إعجازه أنها لا تمل ولا تسأم. بل لا يكاد يشعر قارئها بتكرار معانيها، وإنْ تقارب جنسها ونوعها وترادفت سورها. فتأمل ذلك في سور المفصل، تر تكرار الكلام على البعث والجزاء فيها بما لا يخطر على بال بشر من اختلاف الأسلوب والنظم والفواصل، ولا سيما المتناسبة المتصلة كالمرسلات مع النبأ، والنازعات مع عبس، والتكوير مع الإنفطار، والمطففين مع الإنشقاق وغيرهن.

قلنا: إن الإيمان بالبعث والجزاء، وهو الركن الثاني في جميع الأديان من لوازم الركن الأول، وهو الإيمان بالله المتصف بجميع صفات الكمال، المنزه عن العبث في أفعاله وأحكامه. ولهذا كان من أظهر أدلة القرآن عليه قوله بعد ذكر البعث وجزاء

---

(1) أصل معنى ﴿دَسَّىٰهَا﴾ أخفاها مبالغة من دسه في التراب واستعملت هنا ضد زكاها، فإذا كان معنى زكاها طهرها فأظهرها وأعلى قدرها، فمعنى دساها دنسها بما يدفن جميع مزاياها، كأنها ليست نفساً ناطقة. وأصل دساها دسسها قُلبت السين الثانية ياء وله نظائر.

الكافرين في آخر سورة المؤمنين ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون]، وقوله في آخر سورة القيامة ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [القيامة]، فكفر الإنسان بهذا الركن من أركان الإيمان، يستلزم كفره بحكمة ربه وعدله في خلقه، وكفره بنعمته بخلقه في أحسن تقويم، وبتفضيله على أهل عالمه (الأرض)، حيث سخرها وكل ما فيها لمنافعه، وعلى كثير ممن خلق في عالم الغيب الذي وعد بمصيره إليه، ويستلزم جهله بما وهبه من المشاعر والقوى والعقل، وجهله بحكمته في خلقه مستعداً لما ليس له حد ونهاية من العلم، الدال على أنه خلقه لحياة لا حد لها ولا نهاية في الوجود.

ومن لوازم هذا الكفر والجهل كله احتقاره لنفسه باعتقاده أنه خُلق عبثاً لا لحكمة بالغة، وأن وجوده في الأرض موقوت محدود بهذا العمر القصير المنغَّص بالهموم والمصائب والظلم والبغي والآثام، وأنه يُترك سدى، لا يُجزى كل ظالم من أفراده بظلمه، وكل عادل وفاضل بعدله وفضله، وإذ كان هذا الجزاء غير مطرد في الدنيا لجميع الأفراد، تَعين أن يكون جزاء الآخرة هو المظهر الأكبر للعدل العام كما قال تعالى ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[آل عمران:185].

ومن أبدع أساليبه المكررة الجامعة وأروعها: المحاجة في النار بين الأتباع والمتبوعين، والغاوين والمغوين، والضالين والمضلين، من شياطين الإنس والجن وبراءة بعضهم من بعض، ومنه التنادي والتحاور بين أهل الجنة وأهل النار.

البعث الإنساني جسماني روحاني

ومما جاء في القرآن مخالفاً لما عند النصارى من عقيدة البعث والجزاء: أن الإنسان في الحياة الآخرة يكون إنساناً كما كان في الدنيا، إلا أن أصحاب الأنفس الزكية والأرواح العالية، يكونون أكمل أرواحاً وأجساداً مما كانوا بتزكية أنفسهم في الدنيا، وأصحاب الأنفس الخبيثة والأرواح السافلة يكونون أنقص وأخبث مما كانوا بتدسية أنفسهم في الدنيا. ويعلم مما ثبت عن قدماء المصريين وغيرهم من الغابرين أن الأديان القديمة كانت تُعلم الناس عقيدة البعث بالروح والجسد، إلا

أنهم ظنوا بعد رسلهم أن أجسادهم تبقى بعد موتهم فيبعثون بها عينها، ولكن بَيَّن القرآن أن كل من على الأرض فان، وأنها تكون بقيام الساعة هباءً منبثاً، وقال علماء العقائد من أهل السنة: إن بعث الأجساد يكون بعد العدم التام، وقال تعالى ﴿نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ (٦٠) عَلَىٰ أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ (٦١) وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ (٦٢)﴾؟ [الواقعة].

ولو كان البعث للأرواح وحدها لنقص من ملكوت الله تعالى هذا النوع الكريم المكرَّم من الخلق، المؤلف من روح وجسد، فهو يُدرك اللذات الروحية واللذات الجسمانية، ويتحقق بِحِكَم الله «جمع حكمة» وأسرار صنعه فيهما معاً، من حيث حَرَم الحيوان والنبات من الأولى، والملائكة من الثانية، وما جنح من جنح من أصحاب النظريات الفلسفية إلى البعث الروحاني المجرد إلا لاحتقارهم اللذات الجسدية، وتسميتها بالحيوانية مع شغف أكثرهم بها، وإنما تكون نقصاً في الإنسان إذا سخر عقله وقواه لها وحدها، حتى صرفه اشتغاله بها عن اللذات العقلية والروحية بالعلم والعرفان، أو أضعفها. وأصل هذا الإفراط والتفريط: غلو الهنود في احتقار الجسد، وجعلهم مدار تربية النفس على تعذيبه بالرياضات الشاقة، وتبعهم فيه نساك النصارى كما تبعوهم في عقيدة الصلب والفداء والتثليث، على أنهم نقلوا أن المسيح عليه السلام شرب الخمر مع تلاميذه لما ودعهم في الفصح وقال لهم: إني من الآن لا أشرب من نتاج الكرمة هذا إلى ذلك اليوم حينما أشربه معكم جديداً في ملكوت أبي (متى 26 : 29). وجرى اليهود على عكس ذلك، وجاء الإسلام بالاعتدال، فأعطى الإنسان جميع حقوقه، وطالبه بما يكون بها كاملاً في إنسانيته، مرجحاً لروحانيته على حيوانيته، متزوداً من دنياه لآخرته.

ويؤخذ مما ورد في الآيات والأحاديث النبوية من صفة حياة الآخرة: أن القوى الروحية تكون هي الغالبة والمتصرفة في الأجساد فتكون قادرة على التشكل بالصور اللطيفة، وقطع المسافات البعيدة في المدة القريبة، والتخاطب بالكلام بين أهل الجنة وأهل النار -وإنَّ ترقي البشر في علم الكيمياء وخواص الكهرباء والصناعات

والآلات في عصرنا قد قرب كل هذا من حس الإنسان، بعد أن كان الماديون الملحدون يعدون مثل قوله تعالى ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّٗا فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٤﴾ [الأعراف] من تخيلات محمد صلوات الله وسلامه عليه – وها نحن أولاء نخاطب من مصر عواصم أوربة بالمِسرة (بالكسر، آلة التليفون) ونسمع خطبهم ومعازفهم بالمذياع (آلة الراديو) وسنراهم ويروننا بآلة التليفيزيون[1] مع التخاطب حينما يعم انتشارها.

وأما علماء الروح من الإفرنج وغيرهم فقد أثبتوا أن الأرواح البشرية تكون بعد الموت قادرة على التشكل في أجساد تأخذها من مادة الكون كالملائكة والجن وكما يقول الصوفية في الإنس[2]. وهذه مسألة أو مسائل قد شرحناها من قبل في تفسير المنار وإنما نذكر هنا بالإجمال رداً على من زعموا أن القرآن مستمد من كتب اليهود والنصارى ومن عقل محمد ﷺ الباطن وإلهاماته الروحية[3].

---

(1) هي آلة حديثة، بها ينظر الإنسان من يكلمه على بعد مهما يكن سحيقاً.

(2) قال بعض من شاهد في فرنسة روح إمرأة تجسدت: إنها ظهرت أولاً بشكل بخار أو ضباب، ثم تكاثف فكانت جسداً تام الجمال في ثوب أبيض فسألها أن تعطيه قطعة من ثوبها فسمحت له، فقصها فلم تلبث أن تكون مثلها في موضعها، ثم عرضها على معامل النسيج في باريس، وسألهم هل يوجد مثل هذا النسيج المهلهل؟ قالوا لا، ولكن يمكن إيجاده إذا طُلب. وهذا مثل ما يحكيه صوفيتنا عن الذين يتجردون من أجسادهم تارة ويتشكلون كابن عربي، ومنهم قضيب البان الذي طُلب مرة فوُجد مالئاً للبيت الذي كان فيه حتى يتعذر خروجه بجسده ذاك، ثم صغر فخرج، ومن لم يصدق هذا من علماء الكيمياء لأنه لم يشاهد مثله لا ينكر إمكانه. اهـ من حواشي الطبعة الثالثة.

(3) من هذا القبيل ما رواه الشيخان عن جابر مرفوعاً في وصف أهل الجنة «ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم» قرأنا في جريدة الجهاد أن امرأة في رومانيا تخرق أشعة بصرها الحجب فترى ما وراءها كما يروى عن الأرواح المجردة، ثم نقلت لنا في هذه الأيام (13 المحرم سنة 1354) عن بعض الصحف الإنكليزية أن كاتباً إنكليزياً اسمه (جيرالد أوركاردزا) كتب في إحدى الصحف الإنكليزية يقول إن في معبد شيلي في أمريكة وثائق مكتوبة تثبت أنه ولد في الصين ولد عادي سمي (شي شوان) ولكنه بعد سنوات صار جسمه يشف حتى صار كالزجاج يُرى جميع ما في بطنه. وسأعود إلى هذه المباحث في الجزء الثاني من هذا الكتاب كما وعدت في التصدير إن شاء الله تعالى.

ويناسب هذا ما جاء في القرآن من نبأ خراب العالم وقيام الساعة التي هي بدء ما يجب الإيمان به من عقيدة البعث والجزاء، ولم يوجد له أصل عند أهل الكتاب ولا غيرهم، ولا هو مما يمكن أن يكون قد عرفه محمد ﷺ بذكائه ونظرياته العقلية وجملته: أن قارعة -والظاهر أنها كوكب- تقرع الأرض قرعاً، وتصخها صخاً وترجها رجاً، فتكون هباءً منبثاً، أي غباراً دقيقاً متفرقاً في الفضاء، وحينئذ يختل ما يسمى في عرف العلماء بسنة الجاذبية العامة، فتتناثر الكواكب، ثم يدخل العالم في طور جديد هو المراد بالحياة الآخرة[1]. وهذا المعنى لم يكن يخطر ببال أحد من علماء الكون ولا من علماء الدين، فلا يمكن أن يقال إن محمداً ﷺ سمعه من أحد في بلده أو في سفره، ولا يعقل أن يكون قاله برأيه وفكره، فهو من أنباء القرآن الكثيرة التي تدحض زعم القائلين بالوحي النفسي. وقد صرح غير واحد من علماء الهيئة الفلكية المعاصرين بأن خراب العالم بهذا السبب هو أقرب النظريات العلمية لخرابه، وسنفصل ذلك بالشواهد على ما جاء في القرآن موافقاً لأصول العلم الحديث في ملحقات الكتاب، من الجزء الثاني له[2].

ولقد كان أعظم آيات الجزاء تأثيراً في أنفس العرب وصف نعيم الجنة وعذاب النار ببلاغته العجيبة في المبالغة التي امتازت بها لغتهم، وفيها ما يدل على أنها غيبية مخالفة للمعهود في الدنيا، كقوله تعالى في صفة النار ﴿ٱلَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى ٱلْأَفْـِٔدَةِ ۝٧﴾ [الهُمَزة]، وفي الجنة ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:17]، وقوله بعد ذكر النعيم الحسي ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة:72]، وناهيك بمناجاته تعالى ورؤيته التي أنكرها وتأول نصوصها المعتزلة ومن تبعهم وعدوها من المتشابهات ولا غرو فكل أمور الآخرة متشابهات. قال تعالى في ثمارها ﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البقرة:25]، قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسيرها «لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا إلا في الأسماء» أقول: فكيف يشبه خالقها شيئاً من خلقه؟

(1) إقرأ سورة الواقعة والقارعة والتكوير والإنفطار.

(2) رحمه الله، لقد كان الناس في حاجة إلى هذا الجزء الثاني.

الركن الثالث للدين

العمل الصالح

الركن الثالث من مقاصد بعثة الرسل وهو العمل الصالح أثر لازم للإيمان بالله وبالحساب والجزاء في الآخرة وثمرة له، وهو يمده ويستمد منه. فكل من الإيمان والعمل يغذي الآخر ويقويه، ويتوقف كمال كل منهما على الآخر، فمن فسد إيمانه فسد عمله، وكان رياءً ونفاقاً أو تقليداً صورياً. فلا يكون العمل صالحاً مصلحاً لعامِله إلا بجعله على الوجه الذي شرعه الله لأجله. وهذا مكرر في القرآن في سور كثيرة لإصلاح ما أفسده البشر فيه بجعله تقليدياً، غير مُزَكٍ للنفس، ولا مصلح لشئون الاجتماع ولكن دون تكرار توحيد الله وتقديسه الذي هو الأصل الذي يتبعه غيره، على أنه يقرنه به.

ولولا الحاجة إلى هذا التكرار في التذكير والتأثير لكانت سورة العصر وحدها كافية في الإصلاح العلمي العملي على قصرها، كسورة الإخلاص في الركن الأول الاعتقادي، وكل منهما تكتب في سطر واحد. فهما من معجزات إيجاز القرآن وهدايته، وكسورة الزلزال في الركن الثاني وهي تكتب في ثلاثة أسطر: وقد روى الإمام أحمد والطبراني في الكبير أن صعصعة بن معاوية أتى النبي ﷺ فقرأ عليه ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة] فقال: حسبي أن لا أسمع غيرها. وروي أن بعض الأعراب سمع النبي ﷺ يقرؤها فقال: يا رسول الله، أمثقال ذرة؟ قال «نعم» فقال الأعرابي: واسوأتاه، ثم قام وهو يقولها فقال النبي ﷺ «لقد دخل قلب الأعرابي الإيمان». وروي عن زيد بن أسلم رضي الله عنه أن النبي ﷺ «دفع رجلاً إلى رجل يُعلمه فعلمه، حتى بلغ هذه الآية، فقال: حسبي. فذكر الرجل المعلم ذلك للنبي ﷺ فقال له: دعه فقد فقه» نقل هذه الروايات وغيرها السيوطي في الدر المنثور عن مخرجيها، ومنها أن بعض كبار الصحابة كان ربما يعطي المسكين حبة عنب، ويقول: إن فيها

ذرات كثيرة، اهتداء بهذه الآية، وبقوله ﷺ في حديث مسلم «لا تحقرن من المعروف شيئاً».

فتدبر هذا تعلم منه قدر استعداد عقول العرب لهداية القرآن، وكيف صلحت به أنفسهم، وصاروا أئمة الناس في الإصلاح، آمن بعضهم بأنه يرى في الآخرة جزاء عمله خيره وشره وإن قل فكان كالذرة، فوطن نفسه على عمل كل ما استطاع من الخير وترك كل عمل من الشر، وهذا فقه الدين كله كما شهد له مُبلغ الدين ﷺ.

إنما كان العمل الصالح من لوازم الإيمان بالله في الدرجة الأولى، لأن من عرف الله تعالى عرف استحقاقه للحمد والشكر والعبادة والحب والتعظيم. وهو من لوازم الإيمان بالجزاء على الأعمال في الدرجة الثانية خوفاً من العقاب ورجاء في الثواب، فالأركان الثلاثة يمد بعضها بعضاً بمقتضى هداية الأنبياء الموافقة للفطرة الإنسانية، دون تقاليد الوثنية التي لا شأن فيها لعلم الإنسان ولا عمله في سعادته، لأن مدارها على إيمانه بوجود الفادي الشفيع، أو على إقراره به، وإن كان لا يعقله، بل ينكره عقله، وتأباه فطرته، وقد أبطل القرآن عقيدة الفداء والشفاعة الوثنية في آيات عديدة.

ويدخل في الأعمال الصالحة العبادات المفروضة التي يتقرب بها إلى الله تعالى وسائر أعمال البر التي ترضيه بما لها من التأثير في صلاح البشر، كبر الوالدين وصلة الرحم وإكرام اليتامى والمساكين. ومن أصوله الوصايا الجامعة في آيات سورة الإسراء وهي ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا [1] وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ

(1) كلمة «أف» تدل على أقل التضجر، والانتهار الإغلاظ في الإنكار، والقول الكريم هو ألطف ما يقال، وأدَله على الأدب والإحترام.

ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ﴿٢٧﴾ وَإِمَّا تُعۡرِضَنَّ عَنۡهُمُ ٱبۡتِغَآءَ رَحۡمَةٖ مِّن رَّبِّكَ تَرۡجُوهَا فَقُل لَّهُمۡ قَوۡلٗا
مَّيۡسُورٗا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا[1] مَّحۡسُورًا
﴿٢٩﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرَۢا بَصِيرٗا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ
أَوۡلَٰدَكُمۡ خَشۡيَةَ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُهُمۡ وَإِيَّاكُمۡۚ إِنَّ قَتۡلَهُمۡ كَانَ خِطۡـًٔا كَبِيرٗا ﴿٣١﴾ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ
إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴿٣٢﴾ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۗ وَمَن قُتِلَ
مَظۡلُومٗا فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا فَلَا يُسۡرِف فِّي ٱلۡقَتۡلِۖ[2] إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورٗا ﴿٣٣﴾ وَلَا
تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۚ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا
﴿٣٤﴾ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلٗا ﴿٣٥﴾ وَلَا تَقۡفُ
مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾ وَلَا تَمۡشِ فِي
ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًاۖ إِنَّكَ لَن تَخۡرِقَ ٱلۡأَرۡضَ وَلَن تَبۡلُغَ ٱلۡجِبَالَ طُولٗا ﴿٣٧﴾ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ
مَكۡرُوهٗا ﴿٣٨﴾ ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوۡحَىٰٓ إِلَيۡكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلۡحِكۡمَةِۗ وَلَا تَجۡعَلۡ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلۡقَىٰ فِي جَهَنَّمَ
مَلُومٗا مَّدۡحُورًا ﴿٣٩﴾﴾ [الإسراء].

هذه الآيات أجمع وأعظم من الوصايا العشر التي في التوراة: وتأمل آيات الوصايا في سورة الأنعام (6 : 151 – 153)، وآية البر في سورة البقرة (2 : 177) وغير ذلك من آيات الحث على الفضائل، والزجر عن الرذائل، والمعاصي الضارة بالأبدان والأموال، والأعراض والعقول والأديان، ومثارها الأكبر: اتباع الهوى وطاعة وسوسة الشيطان، ويضادهما ملكة التقوى، فهي اسم جامع لما يقي النفس من كل ما يدنسها وتسوء به عاقبتها في الدنيا أو الآخرة، ولهذا تذكر في المسائل الدينية والزوجية والحربية وغيرها، وهاك كلمة وجيزة في الموضوع.

(1) أي ملوماً من الناس وفي حسرة من نفسك.

(2) السلطان هو القصاص، والإسراف فيه: قتل من لم يثبت عليه القتل.

القرآن كتاب هداية فعلية، لا كتاب فن وعلم نظري، فهو يرشد متدبره والمتفقه فيه إلى داعيتي الحق والخير، والباطل والشر من نفسه، وإلى طريق تزكيتها بمحاسبتها على أعمالها، لتغليب الحق والخير على ضدهما. وتجد هذا التهذيب والتثقيف فيه يدور على أمرين فطريين لا يتوقف فهمهما على فلسفة أرسطو ولا ابن سينا، وهو مجاهدة النفس بالتخلي عن اتباع الهوى، والتحلي بفضيلة التقوى. وقد تكرر فيه ذم اتباع الهوى والنهي عنه، وتعليله بأنه يصد متبعه عن الحق والعدل في زهاء ثلاثين آية، وتكرر ذكر التقوى والمتقين في زهاء مائتي آية أو أكثر.

وأكتفي هنا بذكر آية واحدة في كل منهما:

قال الله تعالى في عبادة الهوى بعد أن ذكر لنبيه ﷺ أنه آتى بني إسرائيل الكتاب والحكم والنبوة، وفضلهم على عالَمي زمانهم، وآتاهم بينات من الأمر -أمر التشريع- فاختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم. ثم ذكر له أنه جعله على شريعة من الأمر، وأمره باتباعها ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون، وهم المشركون الذين لا شريعة لهم. وأعلمه أن الظالمين من الذين تفرقوا بعد العلم فكان ضاراً بهم ومن الذين لا يعلمون: بعضهم أولياء بعض، والله ولي المتقين دون كل منهم. وأن هذا القرآن بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون، وأنه تعالى لم يجعل الذين اجترحوا السيئات، كالذين آمنوا وعملوا الصالحات، لا في المحيا ولا في الممات. وأنه خلق السموات والأرض بالحق ولتجزى كل نفس بما كسبت، لا كما يزعم المشركون من تركهم سدى، ولا كما يدعي أهل الكتاب من كونه تعالى يحابي بعض الشعوب وبعض الناس بأنسابهم، أو لأجل من يفديهم ويشفع لهم، - قال تعالى بعد آيات في هذه المعاني:

﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية]، وفي معناها من سورة الفرقان

﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾.

وقال تعالى في ثمرة التقوى للمؤمنين بعد عدة وصايا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنفال]، وقد قلت في تفسير هذه الآية من جزء التفسير التاسع ما مختصره:

هذه الآية آخر وصايا المؤمنين في هذا السياق وهي أعمها، والأصل الجامع لها ولغيرها، وكلمة (الفرقان) فيها كلمة جامعة ككلمة (التقوى) في مجيئها هنا مطلقة، فالتقوى هي الشجرة، والفرقان هو الثمرة. وهو صيغة مبالغة من مادة الفرق ومعناها في أصل اللغة: الفصل بين الشيئين أو الأشياء، والمراد بالفرقان هنا: العلم الصحيح والحكم الحق فيها، ولذلك فسروه بالنور، وذلك أن الفصل والتفريق بين الأشياء والأمور في العلم هو الوسيلة للخروج من حيز الإجمال إلى حيز التفصيل وإنما العلم الصحيح هو العلم التفصيلي الذي يميز بين الأجناس والأنواع والأصناف والأشخاص، وإن شئت قلت: بين الكليات والجزئيات، والبسائط والمركبات والنسب بين أجزاء المركبات، من الحسيات والمعنويات، ويبين كل شيء من ذلك، ويعطيه حقه الذي يكون به ممتازاً من غيره، وإيراد الأمثلة على ذلك يطول (وقد ذكرنا نموذجاً منها في التفسير).

فقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾[الأنفال:29] معناه: إن تتقوا الله في كل ما يجب أن يُتقى بمقتضى دينه وشرعه، وبمقتضى سننه في نظام خلقه، يجعل لكم بمقتضى هذه التقوى ملكة من العلم والحكمة تفرقون بها بين الحق والباطل، وتفصلون بين الضار والنافع، وتميزون بين النور والظلمة، وتزيلون بين الحجة والشبهة. وقد روي عن بعض مفسري السلف تفسير الفرقان هنا بنور البصيرة الذي يفرق بين الحق والباطل، وهو عين ما فصلناه من الفرقان العلمي الحكمي. وعن بعضهم تفسيره بالنصر يفرق بين المحق والمبطل، بما يعز

المؤمن ويذل الكافر، وبالنجاة من الشدائد في الدنيا ومن العذاب في الآخرة، وهذا من الفرقان العملي الذي هو ثمرة العلمي. ذكر كل منهم ما رآه مناسباً لحال وقته أو حال من لقنه ذلك، ولم يقصد تحليل المدلول اللغوي، ولا المعنى الكلي الذي هو ثمرة التقوى بأنواعها. وهذا النور في العلم الذي لا يصل إليه طالبه إلا بالتقوى هو الحكمة.

أمر الله تعالى في مواضع كثيرة من كتابه باتقائه وباتقاء النار وباتقاء الشرك والمعاصي وباتقاء الفتن العامة في الدول والأمم -وتقدم في وصايا هذا السياق- وباتقاء الفشل والخذلان في الحرب، وباتقاء ظلم النساء، وبين أن العاقبة في إرث الأرض للمتقين، كما أن الجنة في الآخرة للمتقين، وقال ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق] - ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤﴾ [الطلاق] - ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا ۝٥﴾ [الطلاق]، وأمثال ذلك في التقوى العامة والخاصة وأجرها وعاقبتها كثير.

فمعنى التقوى العامة: اتقاء كل ما يضر الإنسان في نفسه وفي جنسه الإنساني القريب والبعيد، وما يحول بينه وبين المقاصد الشريفة والغايات الحسنة والكمال الممكن. ولذلك قال العلماء: إنها عبارة عن ترك جميع الذنوب والمعاصي وفعل ما يستطاع من الطاعات، وزدنا على ذلك: اتقاء الأسباب الدنيوية المانعة من الكمال وسعادة الدارين، بحسب سنن الله تعالى في الكون، كالنصر على الأعداء وجعل كلمة الله هي العليا في الأرض، كما هي في الواقع ونفس الأمر، وكلمة الذين كفروا هي السفلى كذلك، وكمال ذلك يتوقف على العلم الواسع بالكتاب والسنة، وكمال هذا يتوقف على معرفة سنن الله تعالى في الإنسان مجتمعاً ومنفرداً، كما أرشد إليه في آيات من كتابه، ومن ثَمَّ كانت ثمرة التقوى العامة الكاملة هنا حصول ملكة الفرقان التي يفرق صاحبها بنوره بين الأشياء التي تعرض له من علم وحكم وعمل، فيفصل فيها بين ما يجب قبوله وما يجب رفضه، وبين ما ينبغي فعله وما

يجب تركه. وتنكير الفرقان للتنويع التابع لأنواع التقوى، كالفتن في السياسة والرياسة والحلال والحرام والعدل والظلم، فكل متق لله في شيء يؤتيه فرقاناً فيه.

وبذلك كان الخلفاء والحكام من أصحاب رسول الله ﷺ ومن تبعهم من خلفاء العرب أعدل حكام الأمم في الأرض حتى في عهد الفتح. قال بعض حكماء الإفرنج[1]: ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب. ولكنهم لم يتقوا فتن السياسة والرياسة لقلة اختبارهم، فعوقبوا عليها بتفرقهم فضعفهم فزوال ملكهم، وكان من بعدهم من أعاجم المسلمين دونهم لجهلهم بكل نوع من أنواع التقوى الواجبة، وحرمانهم من فرقانها، فهم يزعمون أنهم يجددون مجدهم، مع جهل هذا الفرقان المبين وعدم الاعتصام بالتقوى المزكية للنفس، المؤهلة لها للإصلاح في الأرض، بل مع انغماسهم في السكر والفواحش، لظنهم أن الإفرنج قد ترقوا في دنياهم بفساقهم وفجارهم، وإنما ترقوا بحكمائهم وأبرارهم، الذين وقفوا حياتهم على العلم والعمل النافع.

﴿وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال:29] هذا عطف على ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال:29] أي ويمحو بسبب هذا الفرقان وتأثيره ما كان من تدنيس سيئاتكم لأنفسكم فتزول منها داعية العود إليها المؤدي إلى الإصرار المهلك، ويغفرها لكم بسترها وترك العقاب عليها ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنفال]، ومن أعظم فضله أن جعل هذا الجزاء العظيم (وهو الفرقان) بقسميه السلبي والإيجابي جزاء للتقوى وأثراً لها. انتهى تفسير الآية مختصراً.

سنة القرآن في الإرشاد إلى العبادات:

وأما سنة القرآن في الإرشاد إلى الأعمال الصالحة فهي بيان أصولها ومجامعها وتكرار التذكير بها بالإجمال. وأكثر ما يحث عليه من العبادات الصلاة التي هي العبادة الروحية العليا، والاجتماعية المثلى، والزكاة التي هي العبادة المالية الاجتماعية

(1) هو الدكتور غوستاف لوبون صاحب كتاب حضارة العرب والإسلام وغيره من المصنفات.

الكبرى، كرر الأمر بهما في آيات كثيرة، وبين أهم منافعهما بقوله ﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [العنكبوت]، وقوله ﴿ ۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [المعارج]ز

ولم يكرر فيه ما يُحفظ بالعمل والاقتداء بالرسول من أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج، بل لم يذكر منها إلا ما لذكره فائدة خاصة. وذكرت فيه أحكام الصيام في موضع واحد من السورة الثانية، ولم يذكر فيه عدد الركعات في كل صلاة ولا عدد الركوع والسجود، ولا نصاب الزكاة في كل نوع مما تجب فيه، لأن كل هذا يؤخذ من بيان الرسول ويحفظ بالعمل، وليس في ذكره تزكية للنفس ولا تغذية للإيمان، وسيأتي بعض فوائد الزكاة في الكلام على إصلاح القرآن المالي من المقصد السابع.

وسنعقد في ملحقات الكتاب من الجزء الثاني منه فصلاً في أسرار العبادات الإسلامية من روحية واجتماعية وصحية يبين به فضلها وامتيازها على جميع عبادات الملل الأخرى، فيعلم به أنه لو لم يجيء محمد ﷺ بغيرها لنهضت برهاناً على نبوته وإكمال الله الدين به.

ترجيح فضائل القرآن على فضائل الإنجيل

نحن (المسلمين) نؤمن بأن إنجيل المسيح عليه السلام هدى ونور بشهادة القرآن له، وإن كنا لا نعرفه وإنما نؤمن أنه هداية خاصة مؤقتة، لا عامة دائمة، وأن الله تعالى إنما أكمل دينه ووحيه بالقرآن، ففضائله أتم وأكمل، وأعم وأشمل، وأبقى وأدوم.

وأذكر فضيلتين من فضائل الإنجيل بزعم النصارى أن ما هو مأثور عندهم فيهما أكمل وأفضل مما جاء به الإسلام: (الأولى) قول المسيح عليه السلام «أحبوا أعداءكم، باركوا لاعنيكم، أحسنوا إلى من يبغضكم، ومن ضربك على خدك

الأيمن فأدر له الأيسر»[1] ومن المعلوم بالبداهة أن امتثال هذه الأوامر يتعذر على غير الأذلة المستعبدين من الناس، وأنه قد يكون من أكبر المفاسد بإغراء الأقوياء بالضعفاء الخاضعين، وإنك لتجد أعصى الناس لها من يسمون أنفسهم بالمسيحيين.

أمثال هذه الأوامر لا تأتي في دين الفطرة العام لأن امتثالها من غير المستطاع والله تعالى يقول﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[البقرة:286] وإنما قرر القرآن في موضوعها الجمع بين العدل والفضل والمصلحة، قال تعالى ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثْلُهَاۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ ﴾[الشورى].

ولا يخفى أن العفو والمغفرة للمسيء إنما تكون من القادر على الانتصار لنفسه، وبذلك يظهر فضله على من عفا عنه، فيكون سبباً لاستبدال المودة بالعداوة، في مكان الإغراء بالتعدي ودوام الظلم، ولذلك قال ﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴿٣٥﴾ ﴾[فُصِّلَت].

فانظر كيف بين مراتب الكمال ودرجاته من العدل والفضل، وكيف استدل عليه بما فيه من المصلحة وحكم العقل؟ أفليس هذا الإصلاح الأعلى على لسان أفضل النبيين والمرشدين، دليلاً على أنه وحي من الله تعالى قد أكمل به الدين؟ بلى وأنا على ذلك من الشاهدين، ولا يجحده إلا من سفه نفسه فكان من الجاهلين.

(الثانية) مبالغة المسيح عليه السلام في التزهيد في الدنيا والأمر بتركها وذم الغنى، حتى جعل دخول الجمل في ثقب الإبرة أيسر من دخول الغني ملكوت السموات.

(1) راجع هذه الأوامر في أواخر الفصل الخامس من إنجيل متى.

ونقول: إن هذه المسألة وسابقتها إنما كانتا إصلاحاً مؤقتا لإسراف اليهود وغلوهم في عبادة المال حتى أفسد أخلاقهم، وآثروا دنياهم على دينهم، والغلو يقاوم مؤقتاً بضده. وكذلك كانت دولة الرومان السالبة لاستقلال اليهود وغيرهم دولة مسرفة في الظلم والعدوان، والفسق والطغيان.

وأما الإسلام فهو دين البشر العام الدائم فلا يُقَرر فيه إلا ما هو لمصلحة الناس كلهم في دينهم ودنياهم، وهو في هذه المسألة ذم استعمال المال فيما يضر من الإسراف والطغيان، وذم أكله بالباطل ومنع الحقوق المفروضة فيه والبخل به عن الفقراء والضعفاء، ومدح أخذه بحقه وبذله في حقه، وإنفاقه في سبيل الله بما ينفع الناس ويعز الملة ويقوي الأمة، ويكون عوناً لها على حفظ حقيقتها واستقلالها.

وسيرى في المقصد الثامن ما هو أعظم من هذا في إصلاحه المالي.

فهذه المسألة وما قبلها مما أكمل الله تعالى به الدين، فيما أوحاه من كتابه إلى محمد رسول الله وخاتم النبيين، وما كان لرجل أمي ولا متعلم أن يصل بعقله إلى أمثال هذا الإصلاح لتعاليم الكتب السماوية التي يتعبد بها الملايين من البشر ولكتب الحكماء والفلاسفة أيضاً. فهل الأقرب إلى العقل أن يكون بوحي من الله عز وجل، أم من نفس محمد ﷺ؟

ومهما أَنْسَ من شيء فلن أنسى أول كلمة في المفاضلة بين فضائل الإسلام والمسيحية طرقت سمعي ووعاها قلبي، أتحسبون أنني سمعتها من أحد شيوخنا الأعلام كالعلامة الشيخ حسين الجسر أو الأستاذ الإمام؟ لا،لا، إنما سمعتها من أكبر وجهاء النصارى في طرابلس الشام (إسكندر كاستفليس) الذي كان قنصل دولتي روسية وألمانية معاً، جئته من قِبَل والدي في مسألة مالية وأنا تلميذ، وكان يسمع أنني عصري حر الفكر، فلما انتهى الحديث الذي جئته من أجله فتح لي باب الحديث في الأمور القومية والوطنية والترقي العصري، فسمع مني انتقادا لتقصير مسلمي بلادنا وتأخرهم عن غيرهم خلافاً لما يرشدهم إليه دينهم، ولم يكن يتوقع هذا مني، فعاملني بمثل حريتي، على ما كان يصفه به وجهاء بلادنا من التعصب

الديني السياسي لا الاعتقادي، وكان مما قاله هذه الكلمة: إن في الإسلام فضائل كالجبال أو أشمخ وأرسخ، ولكنكم دفنتموها حتى لا تكاد تعرف أو ترى؟ ونحن عندنا شيء قليل ضئيل ككلمة «حب الله والقريب» فما زلنا نمطه ونمده ونقول الفضائل المسيحية حتى ملأ الدنيا كلها.

شبهة فلسفية على عمل الخير لمرضاة الله تعالى

على ذكر الفلاسفة أذكر شبهة لمقلدتهم على الفضائل وعمل الخير بهداية الدين يلوكونها بألسنتهم ولا يعقلون فسادها، وهي أن الكمال البشري: أن يعمل الإنسان الخير لذاته، أو لأنه خير لا لعلة.

ويعدون من أكبر العلل أن يعمله لمرضاة الله أو رجاء في ثواب الآخرة أو خوفاً من عقابها. حتى إنني قرأت لكاتب اشتهر بأنه يمدح الإسلام ويدافع عنه مقالاً يهذي فيه بهذه الفلسفة. ومعنى هذا – إن كانوا يفقهون أن من النقص في الإنسان أن يقصد بعمل الخير والبر ما أرشد إليه الدين من تزكية نفسه وترقية روحه، بحيث تكون راضية مرضية عند رب العالمين ذي الكمال المطلق الأعلى وأهلاً لجواره في دار كرامته، وإنما يكون كاملاً إذا خرج عن طبعه، وقصد بعمله النفع لغيره دون تزكية نفسه ودون إرضاء ربه، أو عمل العمل لذاته أي لا لمصلحة ولا لمنفعة فيه، وهذا سفه وعبث ينزه عنه العقلاء.

(فإن قيل) بل نقصد به المصلحة العامة أو المنفعة الخاصة بغير العامل. (قلنا) إن هذا مما شرعه الدين وجعله مما يُرضي الله تعالى ويُنال به ثوابه، فهل تشترطون في كونه خيراً أن يكون فاعله كافراً بالله لا يبتغي رضوانه ولا ثوابه، وأن يحب نفع الناس بشرط أن لا ينتفع هو بعمله فيما لا يضرهم؟ ألا إن هذا لمن الحماقة والسفه، لا من الحكمة والفلسفة.

مثال ذلك: أن جميع الصدقات الواجبة والمستحبة من الخير الذي يفضل بها المؤمن غيره على نفسه وأهله، وقد مدح الله فيها الإيثار على النفس، حتى مع الحاجة والفقر، فقال في أنصار نبيه ﷺ ورضي عنهم ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ

﴿خَصَاصَةٌ﴾[الحشر:9]، وذم الرياء فيها وفي كل عمل وهو منفعة دنيوية. وقلما يفعل غير المؤمن خيراً إلا لأجل الرياء والسمعة. أفتقولون: إنه مع هذا من الخير، وإنما يخرجه من محيط الخير، أن يرتفع به إلى القربة عند الله عز وجل؟ وأي خير وفضل وكمال، أعلى من القرب إلى الله ذي العزة والجلال؟

وجملة القول: أن أركان الدين الثلاثة مأثورة عن جميع الملل القديمة وذلك دليل على أن أصلها واحد وهو الوحي وهداية الرسل، وأنه كان قد دب إليها الفساد بتعاليم الوثنية وبدعها، فجاء محمد النبي الأمي بهذا القرآن من عند الله تعالى فأصلح ما كان من فسادها، الذي جعلها غير كافلة لسعادة البشر الآخذين بها، من شوب الإيمان بالله والشرك، وتشبيه الخالق بالخلق، وجعل الجزاء بالمحاباة والفداء لا بالحق والعدل، وجعل العبادات تقاليد كاللعب واللهو، غير مثمرة لتزكية النفس، ولا راجحة في ميزان العقل، فجاءت عبادات الإسلام وآدابه كلها معقولة مكملة لفطرة الإنسان.

المقصد الثاني من مقاصد القرآن

بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة ووظائف الرسل

كانت العرب تنكر الوحي والرسالة إلا أفراداً من بقايا الحنفاء في الحجاز وغيره، ومَن دخل في اليهودية والنصرانية لمجاورته لأهلها. وكانت شبهة مشركي العرب وغيرهم على الوحي استبعاد اختصاص الله تعالى بعض البشر بهذا التفضيل على سائرهم، وهم متساوون في الصفات البشرية بزعمهم، ويقرب منهم اليهود الذين أنكروا أن يختص الله تعالى بهذه الرحمة والمنة من يشاء من عباده وأوجبوا عليه أن يحصر النبوة في شعب إسرائيل وحده، كأن بقية البشر ليسوا من عباده الذين يستحقون من رحمته وفضله ما أعطاه لليهود من هداية النبوة. على أنهم وصفوا الأنبياء بالكذب والخداع والاحتيال على الله ومصارعته، وارتكاب كبائر المعاصي كما تقدم في المقصد الأول. ووافقهم النصارى على حصر النبوة فيهم، وأثبتوا قداسة غير الأنبياء من رسل المسيح وغيرهم من البابوات والعباد، وعبدوهم أيضاً، على

أنهم نقلوا عن بعض خواص تلاميذه إنكارهم إياه في وقت الشدة، وعن بعضهم أنه أسلمه لأعدائه، وأنه لعن أكبرهم وسماه شيطاناً وأنه قال لهم «كلكم تشكون فيَّ في هذه الليلة» واتخذ كل من الفريقين أحبارهم ورهبانهم وقسوسهم أرباباً من دون الله تعالى بأن نحلوهم حق التشريع الديني من وضع العبادات والتحليل والتحريم[1]، وكل ذلك من الكفر بالله وإنكار عدله وعموم رحمته وفضله، ومن مفسدات نوع الإنسان، وجعل السواد الأعظم منه مستعبداً لأفراد من أبناء جنسه. فأبطل الله تعالى كل ذلك بما أنزله من كتابه على خاتم النبيين ﷺ.

(1) بعثة الرسل في جميع الأمم ووظائفهم:

قال الله عز وجل ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾[النحل:36]، وقال ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾[فاطر]. وكرم الله الإنسان بجعل التشريع الديني من حقوقه وحده، وإنما النبيون والرسل مبلغون عنه وليسوا بمسيطرين على الأقوام، وطاعتهم تابعة لطاعته، وقد أبطل ما نحلهم الناس من ربوبية التشريع، كما أبطل عبادتهم وعبادة مَن دونهم من القديسين، وبذلك تحرر الإنسان من الرق الروحي والعقلي الذي منيت به الأمم المتدينة ولا سيما البوذيين والنصارى.

ولضلال جميع أهل الملل والنحل في ذلك كرر هذا الإصلاح في كثير من السور بالتصريح بأن الرسل بشر مثل سائر البشر يوحى إليهم، وبأنهم ليسوا إلا مبلغين لدين الله تعالى الموحى إليهم. قال تعالى لخاتمهم المكمل لدينهم في خاتمة سورة الكهف ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [الكهف:110] الآية. وقال في جملتهم من وسطها ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [الكهف:56]، ومثلهما في سورة الأنعام (6 : 48) وفي معناهما آيات أخرى بعثهم

(1) راجع تفصيل هذا في (ص 263) من جزء التفسير العاشر.

مبشرين ومنذرين بالقول والعمل، لا متصرفين في الكون بالنفع والضر بأنفسهم ولا بتأثيرهم في إرادته تعالى. وقد شرحنا ذلك في تفسير قوله تعالى ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ١٨٨﴾ [الأعراف]، وقد بين ذلك ﷺ بأقواله وأعماله وأخلاقه في العبودية والتواضع بما لا يدع لتأويل الآيات سبيلاً، حتى فطن لذلك بعض علماء الإفرنج الأحرار فقال: إن محمداً لما رأى خزي النصارى بتأليه نبيهم وعبادته لم يكتف بتلقيب نفسه برسول الله حتى أمرهم بأن يقولوا «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

(2) أطوار النصارى وما انتهوا إليه في الدين:

ومن عجيب أمر النصارى: أن وثنيي أوروبة غلبوهم على دينهم لضعفهم وتفرقهم بعدم وجود نظام يجمع أمرهم بقوة حاكمة فتصدى لجمعهم الملك قسطنطين فانتزعهم من دين التوحيد الذي كان عليه إبراهيم وموسى وعيسى وسائر النبيين: وأسس لهم كنائس كهياكل قومه الوثنيين، ورياسة دينية رومانية تناويء اليهود أو الساميين، إلا فلسفة بولس عدو المسيح والمسيحيين، ثم وضع لهم الأحبار والأساقفة من اليونان والروم عقائد وعبادات وشرائع وشعائر كثيرة، لم يبن شيء منها على أساس التوراة التي هي ناموس موسى عليه السلام ونقلوا عن المسيح أنه قال وقوله الحق «أنه ما جاء لينقض الناموس وإنما جاء ليتممه» ولكن هؤلاء الأوروبين نقضوه ووضعوا لأنفسهم نواميس أخرى مخالفة له ولما تممه به المسيح من الزهد وترك عبادة المال والشهوات والرياء وحب الرياسة والبغي والعدوان، وعادوا أتباعه اليهود في كل شيء.

ولما بُعث خاتم النبيين الذي بشر به موسى وعيسى والنبيون عليه وعليهم الصلاة والسلام، وبين للفريقين -لليهود والنصارى- ما اختلفوا فيه من أمر الدين، ورأوا اليهود والنصارى يتبعونه لعلمهم بأنه جدد لهم دين أنبيائهم عادوه وحاربوه كما تقدم، ولكنهم استفادوا من نوره ﷺ ما حملهم على إصلاح كبير في

دينهم، قاتل عليه بعضهم بعضاً حتى صارت أوربة فريقين متكافئين في القوة وكل ذلك معروف بالتفصيل في العالم كله.

ثم حدث بعد ذلك أن حزب دين الإصلاح (البروتستنت) ما زال يتدرج فيما خالف فيه دين الكاثوليك والأرثوذكس وهو حرية البحث في الدين حتى صار الملايين من أتباعه لا يؤمنون بعصمة كتب العهد القديم ولا العهد الجديد ثم عقدوا مجامع ومناظرات قرروا فيها بطلان القول بألوهية المسيح.

ثم حدث في هذا العام أن جاهر الجمهور الأعظم في الممالك الجرمانية بوجوب بناء دين الأمة على قواعد جنسها الآري، وهدم قواعد الجنس السامي الدينية وأنبيائه من بني إسرائيل، فبرز البابا يناهضهم ويصرح بأنهم يعودون إلى الوثنية القديمة فعلم من هذا الحدث الجديد أن الديانة النصرانية التي هدمها الشيوعيون في شرق أوربة وآسية (الروسية) وطفقوا يبثون الدعوة بهدمها هي وسائر الأديان، والتي تلاهم الفاشيون من الجرمان بهدمها في قلب أوربة – ليست بالديانة التي تثبت في عواصف هذه الفتن الجديدة، وإنما الذي يقوى على ذلك دين الإسلام وحده، فلا سبيل إلى إنقاذ أوربة وسائر العالم من فوضى كفر التعطيل والإباحة إلا به.

(3) مسألة الشفاعة:

وأما مسألة الشفاعة التي كان مشركو العرب يثبتونها لمعبوداتهم في الدنيا، وأهل الكتاب يثبتونها لأنبيائهم وقديسيهم في الدنيا والآخرة، فقد نفاها القرآن وأبطلها، وأثبت أن الشفاعة لله جميعاً، وأنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنبياء]، وقد فصلنا ذلك في تفسير سورة البقرة وغيرها مراراً – ومنه أن الشفاعة الثابتة في الأحاديث غير الشفاعة الوثنية والنصرانية المنفية في القرآن.

وقد قرر هذه المسألة في بضع وعشرين آية من السور المكية والمدنية.

فأنت ترى أن القرآن قد بين حقيقة هذه المسألة التي ضل فيها الملايين من البشر، فأشركوا بالله ما لا يضرهم ولا ينفعهم، فهل كان هذا مما استمده محمد ﷺ من علماء أهل الكتاب، فجادوا به عليه وبخلوا به على أقوامهم؟ أم هو نابع من نفسه وهو يقتضى أن ما ينبع منها أعلى من وحي الله لغيره على حسب دعوى أتباع هؤلاء الرسل؟ كلا إنما هي من وحي الله تعالى له.

(4) الإيمان بجميع الرسل وعدم التفرقة بينهم:

ومما بينه القرآن في مسألة الأنبياء والرسل أنه يجب الإيمان بجميع رسل الله تعالى وعدم التفرقة بينهم في الإيمان، وأن الإيمان ببعضهم والكفر ببعض كالكفر بهم كلهم، لأن إضافتهم إلى الله تعالى واحدة، ووظيفتهم في إرشاد المكلفين وتبليغ رسالته وشرعه واحدة، قال تعالى في خواتيم سورة البقرة ﴿**ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ**﴾[البقرة:285]، وبين في سورة النساء أن التفرقة بينهم في الإيمان هي الكفر حق الكفر، وأن الإيمان بالجميع بغير تفرقة هو الإيمان حق الإيمان، وهو الآيات (4 : 150 – 152).

وهذا مبني على الإيمان بأن دين الله تعالى الذي أرسل به جميع رسله واحد في أصوله ومقاصده من هداية البشر وإصلاحهم، وإعدادهم لسعادة الدنيا والآخرة. وإنما كانت تختلف صور العبادات والشرائع باختلاف استعداد الأقوام، ومقتضيات الزمان والمكان، حتى بعث الرسل العام بالأصول الموافقة لكل زمان ومكان، مع الإذن بالاجتهاد في مصالح التي تختلف باختلاف الأطوار والأحوال. فالإيمان ببعضهم دون بعض في رسالتهم الإلهية، اتباع للهوى في الإيمان وجهل بحقيقة الدين، فلا يعتد به، لأنه عين الكفر.

وقد انفرد بهذه الحقيقة العادلة المسلمون دون أهل الملل الوثنية من المجوس والهندوس، ودون أهل الكتاب الذين لا يؤمنون إلا بأنبياء بني إسرائيل وأبيهم

وجدهم، على ما يذكرون في كتبهم من عيوب ومنكرات وفواحش يرمونهم بها (كما تقدم).

وأما المسلمون فيؤمنون بأن رب العالمين أرسل في كل الأمم رسلاً هادين مهديين، فهم يؤمنون بهم إجمالاً، وبما قصه القرآن عن بعضهم تفصيلاً، فقد كرم الإسلام بهذا نوع الإنسان، ومهد به السبيل للألفة والأخوة الإنسانية العامة التي نبينها بعد، فالمسلم صديق ومحب وحبيب لجميع الأنبياء والمرسلين في الدنيا والآخرة، وتجاه هذا يصح أن يقال: إن غير المسلم عدو لله ولهم كلهم، لأن تكذيبه لبعضهم تكذيب لرسالتهم ولمرسلهم سبحانه.

وهذه المزية لأمة محمد ﷺ من المزايا التي كانت بها حجة على سائر الأمم وأهلاً لمنصب الإمامة فيها، قال تعالى ﴿ **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** ﴾[البقرة:143] فهي الوسط العدل في الإيمان بجميع الرسل وما جاءوا به من أركان الدين الثلاثة -كما بيناه في المقصد الأول- وفي غير ذلك من الفضائل والأعمال.

وأما شهادتها على الناس فهي تابعة لما كُلفته من دعوة جميع الأمم إلى حقيقة دين الرسل التي تلقتها من خاتم النبيين ﷺ وحلت محله في الدعوة إلى ما جاء به مَن بعده، فهو ﷺ يشهد عليها يوم القيامة كما يشهد كل رسول على قومه الذين كانوا في زمانه كما قال تعالى ﴿ **فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾** ﴾[النساء].

ومن المعلوم بنص القرآن أن بعض الأنبياء والرسل أفضل من بعض بتخصيص الله تعالى، وبما كان لكل نبي من عمل في نفع العباد وهدايتهم وهي متفاوتة جداً، قال الله تعالى ﴿ **۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ** ﴾ [البقرة:253]، ومن المعلوم بالدلائل العقلية والنقلية أن محمداً خاتم النبيين، الذي

أكمل الله به الدين، وأرسله رحمة للعالمين، هو الذي رفعه الله عليهم كلهم درجات كما بيناه في تفسير تلك الآية بالإجمال[1] وفصلناه في هذا الكتاب أقصَد التفصيل.

وإنك لتجد مع هذا أنه ﷺ قال لأتباعه «لا تفضلوا بين أنبياء الله» قاله إنكاراً على رجل من المسلمين لطم يهودياً لأنه قال «لا والذي اصطفى موسى على البشر» فشكاه إلى النبي ﷺ فغضب غضباً شديداً على صاحبه المسلم وقاله وبَيَّن مزية لموسى عليهما الصلاة والسلام في الآخرة ثم قال «ولا أقول إن أحدا أفضل من يونس بن متى» والحديث رواه الشيخان في الصحيحين، وفي رويات أخرى للبخاري «لا تخيروا بين الأنبياء» وفي بعضها «لا تخيروني على موسى» والغرض من ذلك كله منع المسلمين من تنقيص أحد من الأنبياء عليهم السلام، ومن التعادي بين الناس لأجلهم، ومن الغلو فيه ﷺ وإلا فهو قد قال في تعليل نهيه عن سؤال أهل الكتاب عن شيء «والله لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني» رواه أبو يعلى من حديث جابر.

ذلك بأن مثل الأنبياء كمثل ولاة الأقطار في مملكة واحدة، أو مثل قواد الجيش في المعسكرات المتفرقة لدولة محدودة، ومثل خاتمهم صاحب الرسالة العامة كمثل القائد والوالي العام عند إرادة توحيد السياسة والقيادة. وهذا معنى تبشير الأنبياء بمحمد ﷺ[2]، وأخذ الميثاق عليهم بوجوب الإيمان به ونصره واتباعه إذا جاءهم فرضاً، كما تراه في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[آل عمران:81] الآية [3].

(1) راجع أول ج 3 تفسير.

(2) راجع تفصيل ذلك في ص 251 ج 9منه.

(3) راجع تفسيرها في ص 349 ج 3 منه.

بحث في الآيات الكونية التي أيد الله بها رسله
وما يشبه بعضها من الكرامات، وما يشتبه بها من خوارق العادات
وضلال الماديين والخرافيين فيها

تكلمنا في الفصل الثاني في آيات الأنبياء التي تسميها النصارى بالعجائب ويسميها علماء الكلام منا بالمعجزات، ويعدونها قسماً من خوارق العادات، وكان الكلام فيها هنالك للمقابلة والموازنة بين آيات الأنبياء الكونية وآيات خاتمهم الكبرى العلمية العقلية الدائمة وهي القرآن، وتأثير كل في الاهتداء إلى الإيمان. ونأتي هنا ببحث آخر في تلك الآيات، وما يشبهها أو يشتبه بها من الكرامات، وسائر خوارق العادات، وما كان من إصلاح الإسلام لضلال البشر فيها، والصعود بهم إلى أعلى مراقي الإيمان، اللائق بطور الرشد العقلي لنوع الإنسان، والعلم الواسع بسنن الأكوان، الذي مُنحوه برسالة محمد خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام فنقول:

آيات الله نوعان:

آيات الله تعالى في خلقه نوعان: (النوع الأول) الآيات الجارية على سننه تعالى العامة المطردة في نظام الخلق والتكوين وهي أكثرها وأظهرها وأدلها على كمال قدرته وإرادته، وإحاطة علمه وحكمته، وسعة فضله ورحمته. (والنوع الثاني) الآيات الجارية على خلاف السنن المعروفة للبشر وهي أقلها، وربما كانت أدلها عند أكثر الناس على اختياره عز وجل في جميع ما خلق وما يخلق، وكون قدرته ومشيئته غير مقيدتين بسنن الخلق التي قام بها نظام هذا العالم، فالسنن مقتضى حكمته وإتقانه لكل شيء خلقه، وقد يأتي بما يخالفها لحكمة أخرى من حكمه البالغة. ولولا هذا الاختيار لكان العالم كالآلات التي تتحرك بنظام دقيق لا علم لها ولا إرادة ولا اختيار فيه، كآلة الساعة الصغيرة التي تعرف بها أوقات الليل والنهار، وآلات البواخر والمعامل الكبيرة. والماديون المنكرون لوجود الخالق والفلاسفة الذين يسمونه العلة الفاعلة للوجود يعبرون عن هذا النظام (بنظرية الميكانيكية) وهم

يتكلفون اختراع العلل والأسباب لكل ما يرونه مخالفاً لسننه المعروفة، ويسمون ما لا يهتدون إلى تعليله من الأمور المخالفة لها بفلتات الطبيعة، ويقيسون ما لم يظهر لهم تعليله على ما اقتنعوا بتعليل له وإن لم يقم عليه دليل يثبته، ويقولون إن ما لم يظهر لنا اليوم فلا بد أن يظهر لنا أو لمن بعدنا غداً. وهذا دأبهم في جميع نظرياتهم العلمية، إذ ليس عندهم علم قطعي بشيء منها، وهذا مرادهم من تسميتها بالنظريات، فمعناها المسائل الموضوعة للنظر والبحث والاستدلال[1].

سنن الله في عالم الشهادة وعالم الغيب:

ونحن معشر المؤمنين بعالم الغيب وما فيه من الملائكة وهم جند الله الأكبر وما لهم من التأثير والتدبير في عالم الشهادة المادي بإذن الله تعالى وتسخيره، نعتقد أن لله تعالى سنناً في نظام ذلك العالم غير سننه الخاصة بعالم المادة، وأن الإنسان هو حلقة الاتصال بين العالمين، فجسده ووظائفه الحيوية من عالم الشهادة، وروحه من عالم الغيب، وهو ما دام في عالم الجسد المادي فإن جميع مداركه تكون مشغولة بعالم المادة وسننها، وحاجاته الشخصية والنوعية منها، فيحجبه ذلك عن عالم الروح الغيبي حتى روحه وهي الفصل المقوم لحقيقته، وإنما يكون الظهور والسلطان للروح على الجسد في الحياة الآخرة، إلا من اصطفى الله تعالى من رسله وأنبيائه فأعدهم بفضله ورحمته للاتصال بملائكته والتلقي عنهم، وأظهرهم على ما شاء من غيبه ليبلغوا عباده عنه أمرهم به، وقد يشرف غيرهم من الأصفياء وأصحاب الرياضات النفسية على بعض الخواص الروحية دون ما يطلع عليه الله أنبيائه ورسله عليهم السلام.

الغيب قسمان: حقيقي وإضافي:

الغيب ما غاب علمه عن الناس وهو قسمان: غيب حقيقي، لا يعلمه إلا الله، وغيب إضافي يعلمه بعض الخلق دون بعض، لأسباب تختلف باختلاف الاستعداد

(1) لا يزال يظهر للباحثين منهم ما ينقض ما كانوا يعدونه من أثبت القواعد، ونقل إلينا أخيراً أن الأستاذ شبنجلر ألف كتاباً في سر فلسفة القدر نقض فيه جميع قواعد العلوم والفنون وأسند كل شيء من أطوار الكون إلى القضاء والقدر.

الفطري والعمل الكسبي، ومن أظهره الله على بعض الغيب الحقيقي من رسله فليس لهم في ذلك كسب لأنه من خصائص النبوة غير المكتسبة[1].

ومن دونهم أفراد من خواص أتباعهم أوتوا نصيباً من الإشراف على ذلك العالم بانكشاف ما للحجاب، وإدراك ما لشيء من تلك الأنوار، كان بها إيمانهم برسلهم فوق إيمان أهل البرهان. وقد روي عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنه قال: لو كشف الحجاب ما ازددت يقيناً. يعني والله أعلم أن الله قد شرح صدره للإسلام فكان على نور من ربه بلغ به مقام الإطمئنان. وقد صح عن بعض من دونه من الصحابة في العلم والعرفان، أنهم رأوا النور الغيبي بالعيان، ورأوا الملائكة عليهم السلام، في غير ما كانوا يرون جبريل متمثلاً بصور إنسان.

ومن دون هؤلاء أفراد آخرون قد يكون لهم من سلامة الفطرة، أو معالجة النفس بأنواع من الرياضة، أو من طروء مرض يصرف قوى النفس عن الإهتمام بشهوات الجسد، أو من سلطان إرادة قوية على إرادة ضعيفة تصرفها عن حسها، وتوجه قواها النفسية إلى ما شاءت أن تدركه لقوتها الخاصة بها – قد يكون لهؤلاء الأفراد في بعض الأحوال من قوة الروح ما يلمحون به بعض الأشياء أو الأشخاص البعيدة عنهم، وتتمثل لهم بعض الأمور قبل وقوعها مرتسمة في خيالهم فيخبرون بها فتقع كما أخبروا، وثبت هذا وذاك عند بعض الماديين في هذا الزمان[2].

---

(1) يراجع تحقيق هذا الموضوع بالتفصيل في الصفحات 421 و 456 – 459 من جزء التفسير السابع وملخصه في (ص 513) من الجزء التاسع.

(2) منه ما يسمونه بقراءة الأفكار وبمراسلة الأفكار، ولا يزالون يصدقون العرافين والعرافات كما نرى في الصحف عن جرائد أوربة، وآخرها ما قرأته عند تصحيح هذه الكراسة في المقطم الذي صدر في غرة صفر سنة 1354هـ مايو سنة1935م عن العرافة (مدام ترفران ليلي) أنباء قالتها للوزراء والملوك والرؤساء في أوربة ثم وقعت كما أنبأت، منها قتل دومر رئيس جمهورية فرنسة ومنها عودة كارول ملك رومانيا المنفى إلى بلاده، ومنها أن أحمد زوغو سيصير ملكاً لألبانية، ومنها الانقلاب في ألمانية الخ.

الخوارق الحقيقية والصورية عند الأمم:

إن الأمور التي تأتي في الظاهر على غير السنن المعروفة، أو الخارقة للعادات المألوفة، منقولة عن جميع الأمم في جميع العصور نقلاً متواتراً في جنسه دون جميع أنواعه أو أفراد وقائعه، وليست كلها خوارق حقيقية، فإن منها ما له أسباب مجهولة للجمهور وإن منها لما هو صناعي يستفاد بتعليم خاص، وإن منها لما هو من خصائص قوى النفس في توجيهها إلى مطالبها، وفي تأثير أقوياء الإرادة في ضعفائها، ويدخل في هذين المكاشفة في بعض الأمور والتنويم المغناطيسي، وشفاء بعض المرضى ولا سيما المصابين بالأمراض العصبية التي يؤثر فيها الاعتقاد والوهم، ومنها بعض أنواع العمى والفالج، فإن من الناس من يفقد بصره بمرض يطرأ على أعصاب عينيه وهما صحيحتان تلمعان في وجهه أو يغشاهما بياض عارض مع بقاء طبقاتهما صحيحة. وليس منه الكمه والعمى الذي يقع بطمس العينين وغؤورهما الذي أبرأه المسيح عليه السلام بإذن الله تعالى.

ومنه انخداع البصر بالتخييل الذي يحذقه المشعوذون، ومنه ما فعله سحرة فرعون المبيَّن بقوله تعالى ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾﴾ [طه]. ومنه انخداع السمع كالذي يفعله الذين يدعون استخدام الجن، إذ يتكلمون ليلاً بأصوات غريبة غير أصواتهم المعتادة فيظن مصدقهم أن ذلك صوت الجني، وقد يتكلمون نهاراً من بطونهم من غير أن يحركوا شفاههم[1] فلا ينبغي أن يوثق بشيء من أخبارهم ولا من نقلهم. ومن الدلائل على كذب المنتحلين لهذه الغرائب أنهم جعلوها وسيلة لمعايشهم الدنيئة. وأنهم لو كانوا صادقين فيها لتنافس الملوك وكبار علماء الكون في صحبتهم والانتفاع بهم.

(1) قد حدث في هذه السنة افتضاح دجالة اتخذت دعوى استخدام الجن صناعة لها فرُفعت عليها قضايا وقد قرأنا في بعض الجرائد عند تقديم هذه الكراسة لجمعها للطبعة الثانية أن حيلتها الصناعية بالكلام الذي يسمع صوته من جوفها وتوهم به المخدوعين أنه كلام الجني قد عرفت في أثناء التحقيق.

وقد بينا هذه الأنواع من الخوارق الصورية في بحث السحر من تفسير سورة الأعراف[1] وفي المقالات التي عقدناها للكرامات وأنواعها وتعليلها في المجلد الثاني من المنار وأتممناها في المجلد السادس منه.

إن عوام الشعوب الذين يجهلون تواريخ الأمم وما وجد عند كل منها من هذه الغرائب وما كشفه العلماء من حيل فيها وعلل، يغترون بما عندهم منها، ويخضعون للدجالين والمحتالين الذين ينتحلونها، ويمكنونهم من أموالهم فيسلبونها ويأتمنونهم على أعراضهم فينتهكونها، ولا سيما إذا كانوا يأتون ما يأتون منها على أنه من كرامات الأولياء وعجائب القديسين. ويقل تصديق هذا أو الانقياد لأهله حيث ينتشر تعليم التواريخ وما عند جميع الأمم من ذلك. على أنه لا يزال كثيراً في جميع بلاد أوربة وأمريكة. ولعله دون ما في بلاد الشرق ولا سيما القرى وهمج الزنوج وغيرهم.

بيد أن آيات الله الحقيقية التي نسميها المعجزات هي فوق هذه الأعمال الصناعية الغريبة لا كسب لأحد من البشر ولا صنع لهم فيها. وان ما أيد به رسله منها لم يكن بكسبهم ولا عملهم ولا تأثيرهم. حتى ما يكون بدؤه بحركة إرادية يأمرهم الله تعالى بها. ألم يهد لك كيف خاف موسى عليه السلام حين تحولت عصاه حية تسعى، فولى مدبرا ولم يعقب[2] لشدة خوفه منها، حتى هدأ الله روعه وأمن خوفه؟ أولم تقرأ قوله لمحمد ﷺ ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:17]؟ أولم تفهم ما أمره الله تعالى أن يجيب به مقترحي الآيات عليه من قومه بقوله ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ [الإسراء:93]، وقوله ﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْآيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت:50] وما في معناهما؟

(1) راجع ص45 – 60 ج 9 من تفسير المنار.

(2) يعقب بتشديد القاف: أي لم يلتفت ولم يرجع.

الفرق بين المعجزة والكرامة

إن الله تعالى لم يؤيد رسله بما أيدهم به من المعجزات إلا لتكون حجة لهم على أقوامهم يهدي بها المستعد للهداية، وتحق بها الكلمة على الجاحدين المعاندين فتقع عليهم العقوبة. وذلك لا يكون إلا بإظهارها. فهو واجب لإتمام تبليغ الدعوة التي أرسلوا لتبليغها. وما كان الأنبياء يدعون الله تعالى بشيء من خوارق العادات غير ما يؤيدهم به من الآيات الدالة على صدقهم في دعوى الرسالة إلا لضرورة كالاستسقاء. وكان خاتمهم وأكرمهم على الله تعالى يصبر هو وأهل بيته وأصحابه على المرض والجوع والعطش ولا يدعو لهم ﷺ بما يزيل ذلك إلا نادراً. وقد سألته المرأة التي كانت تُصرع أن يدعو الله لها بالشفاء فأرشدها إلى أن الصبر على مصيبتها خير لها، فشكت إليه أنها تتكشف عند النوبة وسألته أن يدعو لها ألا تنكشف فدعا لها واستجاب الله دعاءه.

وكان المشركون يقترحون عليه الآيات الكونية كآيات موسى وعيسى عليهم السلام فيجيبهم بأمر الله تعالى بما هو صريح في أن الآيات عند الله وهو القادر عليها دون الرسول، ومنه التعجب من طلبهم بقوله تعالى له ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ [الإسراء]، وفي معناه ما حكاه من جواب الرسل الأولين لأقوامهم الذين كانوا يطالبونهم بمثل ذلك بقوله ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَمَا كَانَ لَنَا أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [إبراهيم:11].

والأصل في الكرامة الإخفاء والكتمان وكثيراً ما يكون ظهورها فتنة للناس.

وما كان أهلها يظهرون ما لهم كسب فيه منها كالمكاشفة إلا لضرورة وقد صرح بهذا محققو العلماء والصوفية فهو متفق عليه بينهم خلافاً للمشهور بين العامة.

قال التاج السبكي في سياق حجج منكري جواز وقوع الكرامات من طبقات الشافعية:

(الحجة الثانية) قالوا: لو جازت الكرامة لاشتبهت بالمعجزة فلا تدل المعجزة على ثبوت النبوة. والجواب: منع الاشتباه بقرن المعجزة بدعوى النبوة دون الكرامة فهي إنما تقترن بكمال اتباع النبي من الولي. وأيضاً فالمعجزة يجب على صاحبها الاشتهار، والكرامة مبناها على الإخفاء، ولا تظهر إلا على الندرة والخصوص لا على الكثرة والعموم. وأيضاً فالمعجزة يجوز أن تقع بجميع خوارق العادات، والكرامة تختص ببعضها كما بيناه من كلام القشيرى وهو الصحيح. اهـ. ثم قال:

(الحجة الرابعة) قالوا: لو جاز ظهور خوارق العادات على أيدي الصالحين لما أمكن أن يستدل على نبوة الأنبياء بظهورها على أيديهم لجواز أن تظهر على يد الولي سراً. فإن من أصول معظم جماعتكم أن الأولياء لا يُظهرون الكرامات ولا يدعون بها وإنما تظهر سراً وراء ستور، ويتخصص بالاطلاع عليها آحاد الناس ويكون ظهورها سراً مستمراً بحيث لا يلتحق بحكم المعتاد، فإذا ظهر نبي وتحدى بمعجزة جاز أن تكون مما اعتاده أولياء عصره من الكرامات فلا يتحقق في حقه خرق العادة، فكيف السبيل إلى تصديقه مع عدم تحقق خرق العوائد في حقه؟ وأيضاً تكرر الكرامة يلحقها بالمعتاد في حق الأولياء، وذلك يصدهم عن تصحيح النظر في المعجزة إذا ظهر نبي في زمنهم.

وقال في الجواب: لأئمتنا وجهان: الأول: منع توالي الكرامات واستمرارها حتى تصير في حكم العوائد، وإنما يجوز ظهورها على وجه لا تصير عادة فلا يلزم ما ذكروه. والثاني -وهو لمعظم أئمتنا- قالوا: إنه يجوز توالي الكرامات على وجه الاختفاء بحيث لا يظهر ولا يشيع ولا يعتاد لئلا تخرج الكرامات عن كونها كرامات. اهـ.

وأقول: إن المحققين من الصوفية يوافقون علماء الكلام والأصول على منع توالي الكرامات وتكرارها، ومنع إظهارها. قال الشيخ محي الدين بن عربي إن ما

يتكرر لا يكون كرامة لأنه يكون عادة وإنما الكرامة من خوارق العادات. وقال الشيخ أحمد الرفاعي إن الأولياء يستترون من الكرامة كما تستتر المرأة من دم الحيض وصرحوا بأنها ليست بشرط للولاية ولا دليل عليها.

جَهل هذا الأصل المحكم من عقائد الإسلام أدعياء العلم من سدنة القبور المعبودة وغيرهم فظنوا أن المعجزات والكرامات أمور كسبية كالصناعات العادية، وأن الأنبياء والصالحين يفعلونها باختيارهم في حياتهم وبعد مماتهم متى شاءوا، ويغرون[1] الناس بإتيان قبورهم ولو بشد الرحال إليها لدعائهم والاستغاثة بهم عندها ليدفعوا أو يرفعوا عنهم نزول البلاء والشدائد التي يعجزون عن دفعها بكسبهم وكسب أمثالهم من البشر بالأسباب العادية -كالأطباء مثلاً- ويتقربون إليهم بالنذور والقرابين كما كان المشركون يتقربون إلى آلهتهم من الأصنام وغيرها وهم يأكلونها سحتاً حراماً ويخبرونهم بأن دين الله تعالى يأمرهم أن يعتقدوا أنهم يقضون حوائجهم، حتى قال بعضهم إنهم يخرجون من قبورهم بأجسادهم، ويتولون قضاء الحاجات، وكشف الكربات، ولو كانت كذلك لما كانت من خوارق العادات. وقال بعضهم في كتاب مطبوع إن فلاناً من الأقطاب يميت ويحي ويسعد ويشقي، ويفقر ويغني. بل قالوا وكتبوا ما هو أبعد من ذلك عن نصوص الكتاب والسنة القطعية المحكمة، والعقائد المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة في الأصل، وما كان عليه مسلمو القرون الأولى، فصارت بانتشار الخرافات والجهل من الكرامات التي تؤول وتحرف لأجلها الآيات المحكمات. وقد فصلنا هذا في تفسير المنار مراراً ونجمله فيما يأتي:

الكافرون بالآيات صنفان

مكذبون ومشركون، وعلاج كل منهما

الكافرون بآيات الله تعالى صنفان: صنف يكذبها كلها ولا يؤمنن بشيء منها، وصنف يشرك بالله غيره فيها فينحله ما هو خاص به عز وجل لا يقدر عليه سواه،

(1) من الإغراء أي يحضونهم على ذلك ويرغبونهم فيه.

بدعوى أن الله تعالى هو الذي أعطاهم القدرة الغيبية على ذلك وصرَّفهم في العالم كرامة لهم، أي هو الذي أشركهم معه كما كان المشركون يقولون في حجهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك، وإنما يتحامون ألفاظ العبادة والشرك والخَلق دون معانيها، فيكذبون على الله تعالى وعليهم بما يكَذِّبهم به كتابه المنزل، ونبيه المرسل، ولكنهم يؤولون ما هو حجة عليهم، ويحرفون ما هو شبهة لهم، فيحتجون به على جهلهم، كآية ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الزُّمَر:34]، وهي كأمثالها في جزاء جميع المؤمنين المتقين في الآخرة، ويذكرون أن الله كان يرزق مريم عليها السلام بغير حساب، وما كان رزقها من فعلها، ولا يدري أحد كيف سخره الله لها، ويذكرون وحيه إلى أم موسى بإرضاعه وإلقائه في اليم، وما هو من فعلها أيضاً، وقد قيل بنبوتها، ويذكرون عرش ملكة سبأ وهو من آياته تعالى لنبيه سليمان، وليس في الآية تصريح برؤيته مستقراً عنده كيف كانت، فقيل إن الذي جاء به جبريل، وقيل ملك آخر وقيل ولي هو وزير سليمان، وهذا من الإسرائيليات غير المعقولة.

إن إفساد هؤلاء الخرافيين للبشر في دينهم ودنياهم لأشد من إفساد المنكرين للآيات المكذبين بها، ذلك بأنهم هم أكبر أسباب هذا الإنكار والتكذيب، بزعمهم أن الأنبياء ومَن دونهم مِن الصالحين يتصرفون في الخلق بما يخالف سنن الله تعالى فيه، أو يبدلها بغيرها ويحولها عما وضعت له، وزعمهم أن الله هو الذي دعا الناس إلى هذا الاعتقاد وجعله أساس دينه، فكذبوا بالدين من أساسه، فدعوى تصرف الأنبياء والصالحين في الكون قول على الله بغير علم، وافتراء على الله بكونه شرعاً لم يأذن به الله، وهو أشد أنواع الكفر بالله، لأن ضرره متعد بما فيه من إضلال الناس باعتقاد باطل يتبعه عبادة باطلة غير مشروعة.

علاج خرافة تصرف الأولياء في الكون:

أما الذين يشركون بالله في عبادته بجهلهم لآياته وتقليد أمثالهم من الجاهلين في خرافاتهم، فلا علاج لهم إلا تعليمهم توحيد الله الخالص في ربوبيته وألوهيته بآيات

القرآن، دون نظريات كتب الكلام، وتعليمهم وظائف الرسل وكونهم بشراً اختصهم الله تعالى بوحيه لتبليغ عباده ما ارتضاه لهم من الدين بالقول والعمل وحصر اختصاصهم بالتعليم والإرشاد تبشيراً وإنذاراً، وتنفيذ أحكام شرعه فيهم بالعدل والمساواة. ولم يؤتهم من التصرف الفعلي في خلقه ما يقدرون به على هداية أقرب الناس وأحبهم إليهم بالطبع كالوالد والولد والزوجة ومَن دونهم من أولي القربى. فوالد إبراهيم الخليل عاش كافراً ومات كافراً عدو لله ورسوله وخليله، وولد نوح أول الرسل إلى الأمم مات كافراً ولم يأذن الله تعالى لنوح بحمله في السفينة فكان من الكافرين المغرقين، وكان أبو لهب عم محمد حبيب الله ورسوله أشد أعدائه الصادين عنه المؤذين له، وأنزل الله في ذمه ووعيده سورة من القرآن يتعبد بها المؤمنون إلى يوم القيامة لم ينزل مثلها في أحد من أعدائه وأعداء رسوله ﷺ، بل كان من كمال حكمة الله تعالى أن عمه الذي كفله ورباه وكف عنه أذى المشركين ما استطاع، لم يؤمن به وقد عرض عليه أن ينطق بكلمة «لا أله إلا الله» ليشهد له بها يوم القيامة فامتنع فأنزل الله تعالى فيه ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص:56] رواه مسلم في صحيحه. وقد شرحنا هذا الموضوع في تفسير قوله تعالى ﴿۞ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾ [الأنعام:74] الآيات[1] ثم بينا في خلاصة هذه السورة (الأنعام) وظائف الرسل عليهم السلام بما يَحسن أن يراجعه من يحب استيفاء هذا الموضوع[2]. وإذا كان الأنبياء المرسلون لم يؤتوا القدرة على التصرف في الكون فكيف يؤتاه الأولياء وغيرهم؟

المنكرون للمعجزات

وشبهة الخوارق الكسبية عليها

وأما المنكرون للآيات فلا يمكن أن تقوم عليهم الحجة إلا بالقرآن كما تقدم فهم لا يصدقون ما ينقله اليهود والنصارى من آيات موسى وعيسى وغيرهما من

(1) ص 534 – 565 ج 7 تفسير.

(2) ص 571 – 578 ج 8 تفسير.

النبيين عليهم السلام ولا يسلمون صحة تواترها، إذ يقيسون نقلهم لها على ما ينقله العوام في كل عصر عن بعض المعتقدين في بلادهم من الخوارق الخادعة التي مثارها الوهم والتخيل، ويحتجون على ذلك بأن يوسيفوس المؤرخ اليهودي المعاصر للمسيح عليه السلام لم ينقل للناس أخبار عجائبه التي تقصها الأناجيل التي ألفت بعده، ويعللونها على تقدير صحة النقل بما يعللون به الخوارق الصورية التي يشاهدونها في كل عصر فإن لم يستطيعوا تعليلها قالوا إنه لا بد لها من سبب كسبي يظهر لنا أو يعترف به فاعلوها كما وقع في أمثالها من صوفية الهندوس (الفقراء) كالارتفاع في الهواء وغير ذلك مما هو أغرب منه (كما بيناه في الكلام على عجائب المسيح من الفصل الثاني).

أعجوبة من خوارق الهنود

روت إحدى الجرائد المصرية في هذه الأيام[1] من أخبار سائحي الإفرنج في الهند حادثة لفقير من هؤلاء الفقراء اسمه سارجوهارديا‌س وقعت في سنة 1837 خلاصتها أن هذا الفقير جاء قصر المهراجا رانجيت سنجا أمير بنجاب وعرض عليه أن يريه بعض كراماته، وكان المهراجا لا يصدق ما ينقل من خوارق هؤلاء الفقراء فسأله عما يريد إظهاره؟ فقال: إنه يدفن أربعين يوماً ثم يعود إليهم حياً، فأحضر المهراجا نفراً من أطباء الإنكليز والفرنسيس وأمراء بنجاب فجلس الفقير القرفصاء أمامهم، فكفنوه بعد أن وضعوا القطن والشمع على أذنيه وأنفه -كما أوصاهم- وخاطوا عليه الكفن ووضعوه في صندوق من الخشب السميك وسمروا غطاءه ووضع المهراجا عليه ختمه، ودفنوه في قبو داخل حجرة صغيرة في حديقة القصر وأقفلوا بابها ووضع المهراجا ختمه بالشمع على قفلها، وأمر اثنين من رجال حرسه الأمناء بحراستها وطائفة من جنده بمعاونتهما، وكان ذلك كله بمشهد من حضر من الأوربيين والبنجابيين وحاشية المهراجا.

(1) هي جريدة الاتحاد، وكان هذا في أثناء الطبعة الأولى للكتاب في أوائل عام 1352.

ولما تمت الأربعون حضر هؤلاء كلهم قصر المهراجا وشاهدوا ختم الحجرة كما كان، والعشب أمامها في الحديقة لم تطأه قدم أحد، ثم فتحوا باب الحجرة وامتحنوا أختام القبو ثم أخرجوا الصندوق وامتحنوا أختامه فوجدوها كلها على حالها، ففتحوه وأخرجوا الفقير منه فإذا هو كما وصفه أحد أولئك من الإنجليز، قال:

لما فتحوا الصندوق وأخرجو الفقير منه وجدت الذراعين والساقين صلبة والرأس مائلاً على إحدى الكتفين، فخلتني أمام جثة هامدة فارقتها الحياة منذ أمد بعيد، فطلبت من طبيبي أن يفحصها فانحنى عليها وجس القلب والصدغين والذراعين وقال إنه لم يجد أثراً للنبض البتة، ولكنه شعر بحرارة في منطقة الدماغ الخ.

ثم نُفذ ما أوصى الفقير أن يعمل بعد إخراجه، فغسل الجسم بالماء الحار فرد على الأوصال لينها السابق بالتدريج، وأزيل القطن والشمع عن الأذنين والأنف ووضعت أكياس دافئة على الرأس فدبت الحياة في الجسد المسجى، وتقلصت الأعصاب والأطراف ثم اضطربت، فسال منها عرق غزير وعادت الأعضاء إلى حالتها الأولى، وبعد دقائق اتسعت حدقتا العينين وعاد إليهما لونهما الطبيعي. فلما رأى الفقير المهراجا شاخصاً إليه داهشاً متحيراً قال له «أرأيت ما مولاي صدق قولي وفعلي؟» وبعد نصف ساعة خرج من التابوت وأنشأ يُحدث الحاضرين أحسن حديث ويطرفهم بما يحير العقول. اهـ.

إن هذه الحادثة من آيات الله التي أظهرتها الرياضة المكتسبة وهي أعجب من رواية الإنجيل لموت ليعازر ثم حياته بدعاء المسيح بعد أربعة أيام كما تقدم في بحث عجائبه عليه السلام، وأغرب من حادثة أصحاب الكهف أيضاً من بعض الوجوه، فإن الفقير الهندى قد سد أنفه، ولف في كفن، ووضع في تابوت دفن تحت الأرض، فحيل بينه وبين الهواء الذي لا يعيش أحد بدونه عادة، وأهل الكهف ناموا في فجوة واسعة من كهف بابه إلى الشمال مهب الهواء اللطيف، وكانت الشمس تصيب مدخله من جانبيه عند شروقها وعند غروبها مائلة متزاورة عنهم فتلطف هواءه من

حيث لا تصيبهم، وإنما كان أكبر الغرابة في نومهم طول مدة لبثهم فيه، وكانت طويلة جداً حتى على نقل البيضاوي وغيره من المفسرين إن قوله تعالى ﴿وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ﴾ [الكهف:25] الآية - حكاية عن بعض المختلفين في أمرهم، فإن كان خلاف ظاهر السياق فقد يقويه قوله تعالى في الآية بعدها ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟﴾ [الكهف:26]. والله أعلم بكل حال على كل حال وإن خفي سر آياته على خلقه، ولا شيء من الأمرين بمحال، وقد نام بعض أهل العصر بمرض النوم عدة أشهر.

ولكن ما جرى للفقير الهندي مخالف لسنة الحياة العامة في الناس فإذا ثبت أنه وقع بطريقة كسبية من طرائق رياضة هؤلاء الصوفية لأبدانهم وأنفسهم بما تبقى به الحياة كامنة في أجسادهم مثل هذه المدة الطويلة مع انتفاء أسبابها العامة في أحوال الناس الاعتيادية من دورة الدم والنفس وغير ذلك، فلا وجه لاتخاذ أحد من العقلاء إنكار كل ما يخالف السنن العامة قاعدة عامة، ولا سيما فعل الخالق عز وجل لها، وهو خالق كل شيء بقدرته، وواضع نظام السنن والأسباب بمشيئته، وأكثر منكري الخوارق يؤمنون به، وإنما ينكرون وقوع شيء مخالف لسننه بأنه مناف لحكمته، ومن ذا الذي أحاط بحِكمه أو بسننه علماً؟ وإنما الذي يقضي به العقل أن لا نصدق بوقوع شيء على خلاف السنن الثابتة المطردة في نظام الأسباب العامة إلا إذا ثبت ثبوتاً قطعياً لا يحتمل التأويل، وهذا هو المعتمد عند المحققين من المسلمين وعلماء المادة وعلماء النفس وغيرهم. وقد ثبت في هذا العصر من خواص الكهرباء وغيرها ما لو قيل لعقلاء الناس وحكمائهم قبل ثبوته بالفعل إنه من الممكنات لحكموا على مدعي إمكانه بالجنون لا بتصديق الخرافات كما قلنا من قبل[1].

(1) إن الصحف قد نقلت إلينا في هذا العام من عجائب صوفية الهند أيضاً ما هو أعجب مما تقدم وقد لخصنا بعضه في حاشية.

المعجزات قسمان، تكوينية وروحانية تشبه الكسبية:

المعجزات كلها من الله تعالى لا من كسب الأنبياء كما نطق به القرآن ولكنها بحسب مظهرها قسمان: قسم لا يعرف له سنة إلهية يجري عليها فهو يشبه الأحكام الاستثنائية في قوانين الحكومات، أو ما يكون بإرادة سَنية من الملوك لمصلحة خاصة -ولله المثل الأعلى- وقسم يقع بسنة إلهية روحانية لا مادية.

أما المأثور من آيات الله التي أيد بها موسى عليه السلام وأثبتها القرآن له كالآيات التسع بمصر فهي من القسم الأول، ولم يكن شيء منها بكسب له حقيقي ولا صوري، وكذلك الآيات الأخرى التي ظهرت في أثناء خروجه ببني إسرائيل ومدة التيه، بل كل ذلك كان بفعل الله تعالى بدون سبب كسبي لموسى عليه السلام إلا ما يأمره الله تعالى به من ضرب البحر أو الحجر بعصاه التي هي آيته الكبرى ولم ينقل عن أحد من الأنبياء آية كهذه الآيات فضلاً عمن دونهم. ولا هي مما يحتمل أن يكون بسبب من الأسباب الروحية التي تكون لأحد من الناس بالرياضة وتوجيه الإرادة أو خواص المادة وقواها.

وأما المسيح عليه السلام فالآيات التي أيده الله تعالى بها -على كونها خارقة للعادات الكسبية وعلى خلاف السنن المعروفة للناس- قد يظهر فيها أنها كلها أو جلها حدث على سنة الله في عالم الأرواح كما كان خلقه كذلك، فقد حملت أمه به بنفخة من روح الله عز وجل فيها (وهو المَلَك جبريل عليه السلام) كانت سبب علوقها به بفعلها في الرحم ما يفعل تلقيح الرجل بقدرة الله عز وجل، فلا غرو أنْ كانت مظاهر آياته أعظم من مظاهر سائر الروحانيين من الأنبياء والأولياء كالكشف وشفاء بعض المرضى وغير ذلك من التأثير في المادة الذي اشتهر عن كثير منهم، والفرق بينه وبين الروحانيين من صوفية الهنود والمسلمين أن روحانيته عليه السلام أقوى وأكمل وأقدس وأفضل، وأنها لم تكن بعمل كسبي منه، بل من أصل خلق الله عز وجل إياه بآية منه، كما قال ﴿وَٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلۡنَٰهَا وَٱبۡنَهَآ ءَايَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ٩١﴾ [الأنبياء]، وقال ﴿وَجَعَلۡنَا ٱبۡنَ مَرۡيَمَ

﴿وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [المؤمنون:50]، فآيتهما هي الحمل به وخلقه بنفخ الروح الإلهي، لا بسبب التلقيح البشري، ولا بما قيل من احتمال وجود مادتي الذكورة والأنوثة في رحمها، كوجودها في بعض الأحياء الدنيا.

وأعظم آياته الروحانية التي أثبتها له التنزيل ولم ينقلها مؤلفوا الأناجيل الأربعة (وروي أنها منصوصة في إنجيل الطفولة الذي نبذته المجامع الكنسية قبل البعثة المحمدية ففقد من العالم) هي أنه كان يأخذ قطعة من الطين فيجعلها بهيئة طير فينفخ فيه أي من روحه فيكون طيراً بإذن الله تعالى ومشيئته، والمروي أنه كان يطير قليلاً ويقع ميتاً. ودون هذا إحياء الميت الصحيح الجسم القريب العهد بالحياة، فإن توجيه سيال روحه القوى إلى جثة الميت مع توجيه قلبه إلى الله عز وجل ودعائه كان يكون سبباً روحانياً لإعادة روحه إليه بإذن الله ومشيئته، كما يمس النور ذبال السراج المنطفيء فتشتعل أو كما يتصل السلك الحامل للكهربائية الإيجابية بالسلك الحامل للكهربائية السلبية بعد انقطاعها فيتألق النور منهما، وما ينقل عن صوفية الهنود من إعادة الحياة إلى ميت مؤقتاً، فهو إن صح مكسوب بالرياضة. وقد ثبت عن بعض أطباء هذا العصر إعادة الحياة الحيوانية إلى فاقدها عقب فقدها بعملية جارحية أو بمعالجة للقلب.

ومن دون هذا وذاك شفاء بعض الأمراض ولا سيما العصبية سواء أكان سببها مس الشيطان وتلبسه بالمجنون كما في الأناجيل أم غيره، فإن الشيطان روح خبيث لا يستطيع البقاء مع توجه الروح الطاهر الذي هو شعلة من روح القدس جبريل عليه السلام واتصاله بمن تلبس به، وقد وقع مثل هذا لشيخ الإسلام إبن تيمية وغيره من الروحانيين، حتى أن تلميذه العلامة المحقق إبن القيم ذكر أنه أرسله أو رجلاً أخر إلى مصروع وخاطب الجني الذي فيه بقوله: الشيخ يأمرك أن تخرج، فخرج وشفي الرجل في الحال، وما من مرض عصبي أو غيره إلا وهو ضعف في الحياة حقيق بأن يزول باتصال هذا الروح بالمصاب به وبما دونه من تأثير النفس.

ومن دون هذا وذاك المكاشفات المعبر عنها فيما حكاه تعالى عنه[1] بقوله ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾[آل عمران:49]. وقد أنبأ غيره من أنبياء بني إسرائيل وغيرهم وكذا غيرهم من الروحانيين ولا سيما صالحي أمة محمد ﷺ بما هو أعظم من هذا من الأمور المستقبلة ولكنها درجات متفاوتة في القوة والضعف، وطول المدة وقصرها، والثقة بالمرئي وعدمها، وإدراك الحاضر الموجود، والغائب المفقود، وما كان في الأزمنة الماضية، وما يأتي في الأزمنة المستقبلة، فأعلاها خاص بالأنبياء، إذ لم يوجد ولن يوجد بشر يعلم بالكشف ما وقع منذ القرون الأولى، كإخبار القرآن عن الرسل الأولين مع أقوامهم، أو ما يقع بعد سنين في المستقبل كإخباره عن عودة الكرة للروم على الفرس، وإخباره ﷺ بفتح الأمصار واتباع الأمم لأمته، ثم بتداعيهم عليها كما يتداعى الآكلون إلى قصعة الطعام، وقد أخبر بعض أصحابه بأعيانهم بما يقع من ذلك في زمنهم كسقوط ملك كسرى. وسنعقد فصلاً خاصاً بأخبار الغيب في القرآن والحديث في الجزء التالي كما وعدنا في فاتحة هذه الطبعة. ومن المكاشفات الثابتة في هذا العصر ما يسمونه قراءة الأفكار، وقد شاهدنا من فعله، ومنها مراسلة الأفكار كما تقدم.

فتبين بهذا وذاك أن آيات الله تعالى المشهورة لموسى عليه السلام بمحض قدرته تعالى دون سنة من سننه الظاهرة في قواه الروحية، وأن آياته لعيسى عليه السلام بخلاف ذلك، والنوع الأول أدل على قدرة الله تعالى ومشيئته واختياره في أفعاله في نظر البشر، ليعدها من نظام الأسباب والمسببات التي تجري عليها أفعالهم.

عبادة بعض الناس للمسيح وللأولياء دون موسى

وإنما عبد بعض البشر عيسى واتخذوه إلهاً ولم يعبدوا موسى كذلك -وآياته أعظم- لأنهم جهلوا أن آيات عيسى جارية على سنن روحية عامة قد يشاركه فيها غيره فظنوا أنه يفعلها بمحض قدرته التي هي عين قدرة الخالق سبحانه لحلوله فيه

---

(1) وقد سبقه إلى مثل هذا يوسف عليه السلام بما حكى الله من قوله لصاحبيه في السجن ﴿لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا﴾[يوسف:37] الآية.

واتحاده به بزعمهم، وآيات موسى بمحض قدرة الله وحده، ولم يفطنوا لاتباع عيسى لموسى في شرعه (التوراة) إلا قليلاً مما نسخه الله على لسانه من إحلال بعض ما حرم عليهم بظلمهم عقوبة لهم، ومن تحريم ما كانوا عليه من الغلو في عبادة المال والشهوات.

ومثل النصارى في هذا من يفتنون من المسلمين بعبادة الصالحين بدعائهم في الشدائد لاعتقادهم أنهم يدفعون عنهم الضر، ويجلبون لهم النفع بالتصرف الغيبي الخارج عن سنن الله في الأسباب والمسببات، الداخل عندهم في باب الكرامات، وهو خاص بالرب تعالى، ولكنهم لا يطلقون على أحد منهم اسم الرب ولا الإله ولا الخالق، إذ الأسماء اصطلاحية، وإنما الفرقان بين الخالق والمخلوق والرب والمربوب أن الرب الخالق هو القادر على النفع والضر لمن يشاء وصرفهما عمن يشاء بما يسخره من الأسباب وبدونها إن شاء - وأن المخلوق المربوب هو المقيد في أفعاله الكسبية الاختيارية في النفع والضر بسنن الله تعالى في الأسباب والمسببات التي سخرها تعالى لجميع خلقه، ولكنهم يتفاوتون في العلم والعمل بها كما يتفاوتون في الاستعداد لها بقوى العقل والحواس والأعضاء وفي وسائلها. وقد بلغ البشر بالعلم والعمل الكسبيين من المنافع ودفع المضار ما لم يعهد مثله لأحد من خلق الله قبلهم لا الأنبياء ولا غيرهم، لأن الأنبياء المرسلين لم يبعثوا لهذا وإنما بعثوا لهداية الناس إلى معرفة الله وعبادته وتهذيب أخلاقهم بها، فمنافع الدنيا لا تُطلب منهم أحياء ولا أمواتاً وإنما تطلب من أسبابها، وما وراء الأسباب لا يقدر عليه إلا الله عز وجل، وقد قتل الظالمون بعض الأنبياء والأولياء، وآذوا بعضهم بضروب من الإيذاء، ولم يستطيعوا أن يدفعوا عن أنفسهم، ولذلك تكرر في القرآن الحكيم نفي هذا النفع والضر عن كل ما عبد ومن عبد من دون الله بالذات أو بالشفاعة عند الله تعالى، كما قال ﴿ **وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ** ﴾[يونس:18] الآية ومثلها آيات. وأمر خاتم رسله أن يعلم الناس ذلك كما فعل من قبله من الرسل، فقال ﴿**قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ**

﴿ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ١٨٨﴾ [الأعراف]، وقال ﴿قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا ٢١﴾ [الجن] الآيات. وقد فصلنا هذه المسألة مراراً.

ونلخص الموضوع هنا في المسائل الآتية:

(1) أن الله تعالى قد أتقن كل شيء خلقه فجعله بإحكام ونظام لا تفاوت فيه ولا اختلال، وسنن مطردة ربط فيها الأسباب بالمسببات. فمخلوقاته العليا والسفلى، هي مظهر أسمائه الحسنى وصفاته العلى، ولهذا قال حجة الإسلام الغزالي: ليس في الإمكان أبدع مما كان، وهذا النظام المطرد في الأكوان، الثابت بالحس والعقل ونصوص القرآن - هو البرهان الأعظم على وحدانية خالق السموات والأرض ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾[الأنبياء:22].

(2) إن سنن الله تعالى في إيداع خلقه ونظام الحركة والسكون والتحليل والتركيب فيه لا يحيط بها علماً غيره عز وجل، وكلما ازداد البشر فيها نظراً وتفكراً واختباراً وتدبراً وتجربة وتصرفاً، ظهر لهم من أسرارها وعجائبها ما لم يكونوا يعلمون ولا يظنون. ومن منافعها ما لم يكونوا يتخيلون ولا يتوهمون، وها نحن أولاء نرى مراكبهم الهوائية من تجارية وحربية تحلق في الجو، حتى تكاد تبلغ محيط الهواء، وبعض مراكبهم البحرية تغوص في لجج البحار، ونراهم يتخاطبون من مختلف الأقطار، كما نطق الوحي بتخاطب أهل الجنة مع أهل النار، فيسمع أهل المشرق أصوات أهل المغرب، وأهل الجنوب حديث أهل الشمال وخطبهم وأغانيهم، قبل أن يسمعها بعض أهل البلد أو المكان الذي يصدر عنه الكلام[1]، وقد يغمز أحدهم زراً كهربائياً في قارة أوربة فتتحرك بغمزته آلت عظيمة في قارة أخرى في طرفة عين، وبينهما المهامه الفيح، والجبال الشاهقة، ومن دونهما البحار

(1) روي لنا أن آلة المذياع (الراديو) الناقلة للأصوات من أوربة يصل الكلام الذي تحمله إلى مصر وغيرها فتعكسه الآلات التي فيها ويسمعه أهلها قبل أن يسمعه من في الصفوف الخلفية من المكان الذي ألقي فيه.

الواسعة، والجاهلون بهذه السنن الإلهية، والفنون العملية، لا يزالون يلجئون في طلب المنافع ودفع المضار من غير طريق الأسباب -التي ضيق الجهل عليهم سبلها- إلى قبور الموتى من الصالحين المعروفين والمجهولين، ليقضوا لهم حاجتهم ويشفوا مرضاهم، ويعينوهم على أعدائهم، بل ينتقموا لهم من أصدقائهم الذين عادوهم بغياً وفساداً: من زوج وقريب وجار ووطني، وأعداؤهم في دينهم ووطنهم من الأجانب قد سادوا حكومتهم واستذلوا أمتهم، واستأثروا بجل ثروتهم، ولا يتصرف فيهم هؤلاء الأولياء بما يدفع عن المسلمين ضررهم وإذلالهم!!

(3) إن الأصل في كل ما يحدث في العالم أن يكون جارياً على نظام الأسباب والمسببات وسنن الله التي دل عليها العلم، وأخبرنا الوحي بأنه لا تغيير فيها، ولا تبديل لها ولا تحويل، فكل خبر عن حادث يقع مخالفاً لهذا النظام والسنن فالأصل فيه أن يكون كذباً اختلقه المخبر الذي ادعى شهوده أو خُدع به ولُبس عليه فيه، فإن كان قد وقع فلا بد أن يكون له سبب من الأسباب الخفية التي يجهلها المخبر، كما حققه علماء الأصول في بحث الخبر وما يقطع بكذبه منه.

(4) إن آيات الله التي تجري على غير سنته الحكيمة في خلقه لا يثبت العلم بها إلا بدليل قطعي. وقد كان من حكمته أن أيد بعض النبيين المرسلين بشيء منها لإقامة حجتهم وتخويف المعاندين لهم، وقد انقطعت هذه الآيات ببعثة خاتمهم محمد ﷺ وسبب ذلك أو حكمته ختم النبوة برسالته، وجعل ما أوحاه إليه آية دائمة، وهداية عامة لجميع البشر مدة بقائهم في هذه الدنيا، وأنزل عليه ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء] لعلمه تعالى بأنهم لا يحتاجون بعد هذا الوحي إلى وحي آخر، ولا إلى آية على كونه من عند الله تعالى إلا هذا القرآن نفسه، وهذا الكتاب في جملته وتفصيله مشتمل على كثير من الدلائل العقلية العلمية على كونه من عنده، كما فصلناه من قبل، ونزيده بياناً فيما بعد.

وقد ادعى الباب والبهاء والقادياني الوحي في القرنين الأخيرين، فجاءوا بأسخف مما عُزي إلى مسيلمة الكذاب، وسأورد نماذج من وحيهم الشيطاني في الجزء الثاني من هذا الكتاب مما فيه عبرة لأولي الألباب.

ختم النبوة وانقطاع الخوارق بها ومعنى الكرامات

(5) لو كان للبشر حاجة بعد القرآن ومحمد ﷺ إلى الآيات كما يدعي المفتونون بالكرامات ومخترعوا الأديان والنحل الجديدة، لما كان لختم النبوة معنى. وقد بلغ من غلو مارقة الصوفية الروحانية أن امتروا في ختم النبوة[1] فأنكروه أو تأولوه لادعائهم نوعاً منها، ومنهم من ابتدع اسماً أو وصفاً للنبوة التي ادعوها وهو النبوة الظلية، وفتن بفتنتهم البابية والبهائية، حتى عبدوا الباب والبهاء إذ ادعيا الألوهية، وفتن بها (غلام أحمد القادياني) فادعى النبوة والمسيحية له ولخلفائه بلا انقطاع، حتى سامها المرتزقة منهم والرعاع.

وقد بين شيخنا الأستاذ الإمام في رسالة التوحيد كيف ارتقى التشريع الديني في الأمم بارتقاء نوع الإنسان في الإدراك والعقل، كارتقاء الأفراد من طفولة إلى شباب إلى كهولة حتى بلغ فيها رشده واستوى، وصار يدرك بعقله هذه الهداية العقلية العليا (هداية القرآن) بعد أن كان لا سبيل إلى إذعانه لتعليم الوحي، إلا ما يدهش حسه ويعي عقله من آيات الكون (يعني أنه بلغ هذا الرشد في جملته واستعداده كثير من أفراده لا كلهم ولا أكثرهم).

بَيَّن في الكلام على وجه الحاجة إلى الرسالة أن سمو عقل الإنسان وسلطانه على قوى الكون الأعظم بما هي مسخرة له تنافي خضوعه واستكانته لشيء منها، إلا ما عجز عن إدراك سببه وعلته، فاعتقد أنه من قِبَل السلطان الغيبي الأعلى لمدبر الكون ومسخر الأسباب فيه، فكان من رحمة الله تعالى به «أنه أتاه من أضعف الجهات فيه وهي جهة الخضوع والاستكانة فأقام له من بين أفراده مرشدين هادين، وميزهم من بينها بخصائص في أنفسهم لا يشركهم فيها سواهم، وأيد ذلك زيادة في الإقناع

(1) حُكي عن إبن سبعين لعنه الله أنه قال: قد تحجر ابن آمنة واسعاً بقوله «لا نبي بعدي».

بآيات باهرات تملك النفوس، وتأخذ الطريق على سوابق العقول، فيستخذي الطامح، ويذل الجامح، ويصدم بها عقل العاقل فيرجع إلى رشده وينبهر لها بصر الجاهل فيرتد عن غيه».

ثم قال في رسالة محمد ﷺ: نبي صدَّق الأنبياء ولكنه لم يأت في الإقناع برسالته بما يلهي الأبصار، أو يحير الحواس، أو يدهش المشاعر، ولكن طالب كل قوة بالعمل فيما أعدت له، واختص العقل بالخطاب، وحاكم إليه الخطأ والصواب وجعل في قوة الكلام، وسلطان البلاغة، وصحة الدليل مبلغ الحجة وآية الحق الذي ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾ [فُصِّلَت].

لا يمكن إثبات معجزات الأنبياء إلا بالقرآن

(6) إنه لا يمكن إثبات معجزات الأنبياء في هذا العصر بحجة لا يمكن لمن عقلها ردها إلا إلى هذا القرآن العظيم، وما ثبت فيه بالنص الصريح منها. أقول هذا تجاه إنكار العلماء الواقفين على كتب الأديان التي قبل الإسلام -حتى كتب اليهود والنصارى- وعلى تواريخها لتواتر ما ذكر فيها من الآيات واشتباههم في كونها خوارق حقيقية، وفي كون الخوارق تدل على نبوتهم، وحجتهم على الأول: أن التواتر الذي يفيد العلم القطعي غير متحقق في نقل شيء منها، وهو نقل الجمع الكثير الذي يؤْمَن تواطؤهم على الكذب لخبر أدركوه بالحس، وحمله عنهم مثلهم قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل بدون انقطاع، وإنما يكون استحالة تواطؤهم على الكذب بأمور أهمها عدم التحيز والتشيع لمضمون الخبر وعدم تقليد بعضهم لبعض فيه. وآية صحة هذا التواتر حصول العلم القطعي به وإذعان النفس له، وعدم إمكان رده إعتقاداً ووجداناً، وهذا غير حاصل في رواية آيات الأنبياء الأولين عندهم، بل زعم بعض علماء الأفرنج أن قصة المسيح وضعية خيالية لا واقعة حقيقية، ولها أمثال في التاريخ. وتقدم الكلام في آياته والمراء فيها.

وشبهتهم على الثاني: أن وقوع الخوارق المذكورة لا يدل على النبوة والرسالة كما بيناه في الكلام على الآيات والخوارق وإثبات النبوة من أواخر الفصل الثاني.

وأما آية القرآن فهي باقية ببقائه إلى يوم القيامة، وكل واقف على تاريخ الإسلام يعلم علماً قطعياً أنه متواتر تواتراً متصلاً في كل عصر، من عصر الرسول الذي جاء به إلى الآن، وأما الذي يخفى على كثير منهم فهو وجوه إعجازه الدالة على أنه وحي إلهي، وقد شرحنا شبهتهم عليه وبينا بطلانها في هذا الكتاب - وإذ قد ثبت بذلك كونه وحياً من الله تعالى، فقد وجب الإيمان بكل ما أثبته من آياته في خلقه سواء أكانت لتأييد رسله وإقامة حجتهم أم لا، وكما يجب على كل مؤمن به أن يؤمن بها: يجب أن يؤمن بانقطاع معجزات الرسل بعد ختم النبوة بمحمد ﷺ.

وإذا كان لا يجب على مسلم أن يؤمن بوقوع كرامة كونية خارقة للعادة بعد محمد خاتم النبيين ﷺ، فلا يضر مسلماً في دينه أن يعتقد كما يعتقد أكثر عقلاء العلماء والحكماء من أن ما يدعيه الناس من الخوارق في جميع الأمم أكثره كذب، وبعضه صناعة علم، أو تأثير نفس، أو شعوذة سحر - وأقله من خواص الأرواح البشرية العالية. وعلامته أن يكون علماً صحيحاً موافقاً للمنقول الشرعي، والمعقول القطعي، أو عملاً نافعاً مشروعاً، وأن يكون من صدر عنه مؤمناً عاقلاً صالحاً، فكل ما ينقله المتصوفة مخالفاً لذلك من التصرف الضار بالناس في دينهم أو صحتهم، فهو إن صح، من تأثير الأنفس الخبيثة، كالإصابة بالعين والتنويم المغناطيسي الضار، لا كله.

(7) إن الثابت بنصوص القرآن من آيات الأنبياء المرسلين المعينة قليل جداً، فما كانت دلالته من هذه النصوص قطعية فصرفه عنها بالتحكم في التأويل الذي تأباه مدلولات اللغة العربية، وينقض شيئاً من قواعد الشرع القطعية، يعد ارتدادا عن الإسلام، وما كانت دلالته ظاهرة غير قطعية وجب حمله على ظاهره إن لم يعارضه نص أو دليل مثله أو أقوى منه، فإن عارضه فحينئذ ينظر في الترجيح بين المتعارضين بالأدلة المعروفة، والخروج عن ذلك ابتداع.

الإيمان بالقدر والسنن العامة

وآيات الله الخاصة

إننا نؤمن بأن الله تعالى هو خالق كل شيء بقدرته وإرادته، واختياره وحكمته وأنه ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [7] كما قال في سورة ألم السجدة، ﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [88] كما قال في سورة النمل، وأنه ليس في خلقه تفاوت ولا فطور كما قال في سورة الملك ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَاوُتٍ ۖ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ﴿٣﴾﴾، وأنه خلق كل شيء بنظام وتقدير لا جزافاً ولا أنفاً[1] كما قال في سورة القمر ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾، وقال في سورة الفرقان ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾، وقال في سورة الحِجر ﴿وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ[2] ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴿٢٠﴾ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾﴾.

وأن له تعالى في نظام التكوين والإبداع، وفيما هدى إليه البشر من نظام الإجتماع، سنناً مطردة تتصل فيها الأسباب بالمسببات، لا تتبدل ولا تتحول محاباة لأحد من الناس، وأن سننه تعالى عامة في عالم الأجسام وعالم الأرواح. وقد ورد ذكر السنن الاجتماعية باللفظ في سور المائدة والأنفال والحجر والإسراء والكهف والأحزاب وفاطر وسورة المؤمن[3] والفتح.

فهذه الآيات البينات ناطقة بأن القدر والتقدير عبارة عن النظام العام في الخلق، الذي تكون فيه الأشياء بقدر أسبابها بحسب السنن والنواميس العامة التي وضعها الخالق لها، لا ما اشتهر عند الجماهير من الناس من أن المقدر ما ليس له

---

(1) الأنف -بضمتين- هو الذي يفعل ابتداءً من غير سبق تقدير ولا نظام فهو ضد المقدر.

(2) وصف النبات بالموزون من عجائب تعبير القرآن التي أظهرتها العلوم الحديثة، فكل نوع منه مؤلف من عناصر بمقادير معينة يمكن ضبطها بالوزن الدقيق في النسبة المئوية.

(3) سورة المؤمن = سورة غافر. (فؤاد)

سبب، أو ما يفعله الله على خلاف النظام والسنن، وقد يصح إطلاقه على ما لا يعرفون سببه، ولا يحيط بأسباب الحوادث علماً إلا خالقها، ومقدر سببها وسننها.

ونؤمن بأن له تعالى في خلقه آيات بينات، وأن له في آياته حكماً جلية أو خفية، وأن ما منحنا إياه من العقل والشرع يأبيان علينا أن نثبت وقوع شيء في الخلق على خلاف ما تقدم بيانه من نظام التقدير، وسنن التدبير، إلا ببرهان قطعي يشترك العقل والحس في إثباته وتمحيصه، وأنه لا بد أن يكون وقوعه لحكمة بالغة، لا عن خلل ولا عبث، وأن ما خفي علينا من حِكمه تعالى فهو كسائر ما يخفى علينا من أمور خلقه، نبحث عنها لنزداد علماً بكماله، ونكمل به أنفسنا بقدر استطاعتنا، ولا نتخذها حجة ولا عذراً على الكفر به لجهلنا، وقد ثبت لأعلم علماء البشر في كل عصر أن ما نجهل من هذا الكون أكثر مما نعلم، ويستحيل أن يحيط البشر به علماً.

أجمع على هذا علماء هذا العصر الماديين على سعة علمهم بالمادة وسننها، وكثرة ما أحدثوا من الصناعات والمنافع بتسخيرها، فما قولك بعالم الروح والغيب؟ إنه ليظهر فيهم كمن قبلهم صدق قوله تعالى ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾[الإسراء].

ونؤمن بأن الله تعالى قد أرسل إلى البشر رسلاً هدوهم بآياته إلى الخروج من مضيق مدارك الحس، وما يستنبطه الفكر منها باديء الرأي، إلى ما وراءها من سعة عالم الغيب، ولولا هدايتهم لظل البشر ألوف الألوف من السنين ينكرون وجود ما لم يكونوا يدركونه بحواسهم من الأجسام وأعراضها، وبقياسهم ما جهلوا على ما عملوا منها. وما ينكره الإنسان ويعتقد استحالة وجوده لا يبحث عنه.

وقد علمنا من التاريخ أن الإيمان بالله وبآياته لرسله وباليوم الآخر، وبما يكون فيه من الحساب والجزاء على الأعمال، هو الذي وجه عقول البشر إلى البحث في أسرار الوجود، حتى وصلوا إلى ما وصلوا إليه من الارتقاء في العلوم والفنون والصناعات في الأجيال المختلفة، ولم يكن لغير المؤمنين بالغيب منهم نصيب في ذلك – فهذا الإيمان بالأركان الثلاثة من الغيب هو الذي أوصل البشر إلى علوم

وأعمال كان يعدها غير المؤمنين بالغيب من محالات العقول كالغيب الذي أنكروه، حتى لم يعد شيء من أخبار الغيب بعيداً عن العقل بعد ثبوتها.

فتبين لنا بهذا وبما قبله أنه كان للبشر بآيات الأنبياء ثلاث فوائد هي من حِكم نصبه تعالى لتلك الأيات:

(الأولى) جعلها دليلاً حسياً على اختياره تعالى في جميع أفعاله، وكون سنن النظام في الخلق خاضعة له، لا حاكمة عليه، ولا مقيدة لإرادته وقدرته.

(الثانية) جعلها دليلاً على صدق رسله فيما يخبرون عنه بوحيه، ونذراً للمعاندين لهم من الكفار، ولو كانت مما يقدر عليه البشر بكسبهم، أو تقع منهم باستعداد روحي فيهم، لما كانت آية على صدقهم.

(الثالثة) هداية عقول البشر برؤيتها إلى سعة دائرة الممكنات، وضيق نطاق المحال في المعقولات، وإلى أن كون الشيء بعيداً عن الأسباب المعتادة والأمور المعهودة والسنن المعروفة، لا يقتضى أن يكون محالاً يجزم العقل بعدم وقوعه، ويُكذب المخبر به ولو مع قيام الدليل على صدقه، وإنما غايته أن يكون الأصل فيه عدم الثبوت فيتوقف ثبوته على الدليل الصحيح، وهذه قاعدة كبار علماء الكون في هذا العصر، فلا ينقصهم لتكميل علمهم إلا ثبوت آية لله تعالى لا يمكن أن يكون لها علة من سنن الكون وسبب من أسبابه المطردة، والماديون المنكرون لآيات الرسل لن يجدوا هذه الآية في عالم المادة وإنما يجدونها في القرآن.

ذلك بأن كل ما في عالم المادة فهو خاضع لما يسمى في عرفهم بالأسباب والنواميس والعلل، وفي لغة القرآن بالسنن والقدر (كما قرأنا عليك آنفاً) ولذلك نجدهم يبحثون بالتحليلات المادية عن الموجود الأول في الأزل، وما كان يبحث عنه الفلاسفة المتقدمون بالدلائل العقلية ويسمونه علة العلل، وإنما الموجود الأول هو الله تعالى واجب الوجود، الذي صدر عنه كل ما عداه من الموجودات، وهم لَمَّا يعرفوا أول ما صدر عنه بمحض قدرته ومشيئته المعبر عنها عندنا بكلمة التكوين

وهي قوله تعالى للشيء ﴿كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾﴾[البقرة] وهذا غيب الغيوب، ومنهم من يرى أن العلم به متعذر، ومنهم من يطلبه ويرجوه.

ولكن الأمر قد انقلب عندهم إلى ضده فإن كثيراً من الذين وصلوا إلى هذه العلوم والأعمال المقربة لآيات الرسل وما دعوا إليه من الإيمان بالغيب من العقول، قد صارت هذه العلوم نفسها سبباً لإنكارهم ما كان سبباً لها وموصلاً إليها (وهو الآيات والإيمان بالغيب) لإنكار إمكانه في العقل. بل إنكار ثبوته بالفعل، فهم ينكرون أن يكون الخالق قد فعل ما صاروا يفعلون نظيراً له في الغرابة، وكان ينبغي لهم أن يجعلوه دليلاً عليه مبيناً لحقيته، كما قال تعالى ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾ [فُصِّلَت:53]، ولكنهم كلما أراهم آية من آياته الروحية في أنفسهم أو من آياته الكونية في الآفاق التمسوا لها سنة أو فرضوها فرضاً بقياس ما لم يعرفوا على ما عرفوا، فأخرجوها عن كونها بمحض قدرته وإبداعه، وظلوا على لبسهم، كالذين طلبوا من محمد ﷺ أن ينزل عليهم ملكاً رسولاً، فقال الله فيهم ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾[الأنعام]، أي لَمَّا كانوا لا يمكن لهم أن يدركوا المَلَك ويتلقوا عنه إلا إذا كان بصورة رجل مثلهم، وهو ما استنكروه من كون الرسل بشراً مثلهم؟ فلو جعل الله ملكاً رسولاً إليهم لجعله رجلاً مثلهم، ولالتبس عليهم أمره بما يلبسونه على أنفسهم من استنكار كون الرسل بشراً مثلهم.

وهكذا يفعلون الآن: ظهرت لهم في عصرنا عدة آيات روحية من المكاشفات والتأثير في المادة فشبهوها بما عرفوا من الأمور المادية، فأطلقوا على تلك المكاشفات اسمي قراءة الأفكار ومراسلة الأفكار، وقالوا إنها من قبيل نقل الكلام بالسَيَّال الكهربائي من مكان إلى مكان، حتى لا يعترفوا بآية إبداعية أو غيبية من الخالق لا تخضع لعلمهم، وهم ما زالوا يرتقون في الأسباب إلى أن وصلوا من ظواهر تكوين الكهرباء الإيجابية والسلبية (بما يسمونه الإلكترون والبروتون) إلى مستوى قريب من عالم الغيب، وظنوا أنهما أصل لكل ما في عالم الشهادة من شيء، على أن الكهرباء

ليست بمادة محض، ولا بقوة محض، ولكنها شيء موجود دخل في حكم علمهم بوجه ما، وهم عتاة لا يؤمنون إيماناً تعبدياً إلا بآية تعلو على مدارك علمهم وعقولهم.

الخطر على البشر من إرتقاء العلم بدون الدين:

إن حرمان هؤلاء العلماء من الإيمان بآية كونية لله تعالى من هذا النوع قد جعل حظ البشر من هذا الارتقاء العجيب في العلم أنهم ازدادوا به شقاء حتى صارت حضارتهم مهددة بالتدمير العلمي الصناعي في كل يوم، وجميع علمائهم المصلحين، وساستهم الدهاقين، في حيرة من تلافي هذا الخطر ولن يُتلافى إلا بالجمع بين العلم والدين، وهذا ما جاءهم به محمد خاتم النبيين، ولأجله أثبت الآيات بكتابه، وفي كتابه المبين، إذ لا يمكن أن يخضع البشر إلا لما هو فوق استطاعتهم بقيام الدليل على أنه من السلطان الغيبي الإلهي الذي هو فوق استعدادهم. ولا يظهر هذا السلطان والبرهان في علوم الكون، لما ذكرنا من شنشنتهم فيها، وإنما يظهر أكمل الظهور في هذا القرآن، وسنتحداهم به أتم التحدي في خاتمة هذا الكتاب.

المقصد الثالث من مقاصد القرآن

إكمال نفس الإنسان من الأفراد والجماعات والأقوام

بجعل الإسلام دين الفطرة السليمة، والعقل والفكر، والعلم والحكمة، والبرهان والحجة، والضمير والوجدان، والحرية والاستقلال

قد أتى على البشر حين من الدهر لا يعرفون من الدين إلا أنه تعاليم خارجة عن محيط العقل، كلف البشر[1] مقاومة فطرتهم بها، وتعذيب أنفسهم ومكابرة عقولهم وبصائرهم خضوعاً للرؤساء الذين يلقنونهم إياها، فإن انقادوا لسيطرتهم عليهم بها كانوا من الفائزين، وإن خالفوهم سراً أو جهراً كانوا من الهالكين، والحق الواقع أنهم كانوا بهذا الخضوع والخنوع من الخاسرين، ولكن عجز عقلاؤهم

(1) كلف بالتشديد من التكليف، وهو هنا مبني للمجهول لأنه يتعدى بنفسه إلى مفعولين وعلماء الأصول والفقه يعدونه إلى الثاني بالباء.

وحكماؤهم عن انتياشهم (إنتشالهم) من مهاوي التهلكة، وإخراجهم من ظلمات الشرك والظلم والاستبداد، إلى نور التوحيد والحرية والعدل والاستقلال.

حتى إذا بعث الله رسوله محمداً خاتم النبيين، يتلو عليهم آياته ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم مما كانوا فيه من الضلال المبين - كان هو الذي أخرجهم من الظلمات إلى النور، وبين لهم أن دين الله الإسلام هو دين الفطرة، والعقل، والفكر، والعلم والحكمة، والبرهان والحجة، والضمير والوجدان، والحرية والإستقلال، وأن لا سيطرة على روح الإنسان وعقله وضميره لأحد من خلق الله، وإنما رسل الله هداة مرشدون، مبشرون ومنذرون، كما تقدم بيانه في المقصد الذي قبل هذا. ونبين هذه المزايا بالشواهد المختصرة من القرآن فنقول:

(1) الإسلام دين الفطرة:

قال الله تعالى ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الروم].

الحنيف صفة من الحنف -بالتحريك- وهو الميل عن العوج إلى الاستقامة، وعن الضلالة إلى الهدى، وعن الباطل إلى الحق، ويقابله الزيغ، وهو الميل عن الحق إلى الباطل إلخ، وفطرة الله التي فطر الناس عليها هي الجبلة الإنسانية[1] الجامعة بين الحياتين: الجسمانية الحيوانية، والروحانية المَلَكية، والاستعداد لمعرفة عالم الشهادة وعالم الغيب فيهما، وما أودع فيها (أي الجبلة) من غريزة الدين المطلق الذي هو الشعور الوجداني بسلطان غيبي فوق قوى الكون والسنن والأسباب التي قام بهما نظام كل شيء في العالم، فرب هذا السلطان هو فاطر السموات والأرض وما فيهما،

(1) قال في المصباح المنير: الجبلة -بكسرتين وتثقيل اللآم- والطبيعة والخليقة والغريزة بمعنى واحد، وجبله الله على كذا فطره عليه، وشيء جبلي: منسوب إلى الجبلة، كما يقال: طبيعي أي ذاتي منفعل عن تدبير الجبلة في البدن بصنع بارئها ﴿ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾ [يس].

والمصدر الذاتي للنفع والضر المحركين لشعور التعبد الفطري وطلب العرفان الغيبي المودعين في الغريزة.

فالعبادة الفطرية هي التوجه الوجداني، إلى هذا الرب الغيبي، في كل ما يعجز الإنسان عنه من نفع يحتاج إليه، ويعجز عنه بكسبه، ودفع ضر يمسه أو يخافه ويرى أنه يعجز عن دفعه بحوله وقوته، وفي كل ما تشعر فطرته باستعدادها لمعرفته، والوصول إليه مما لا نهاية له. وأعني بالإنسان جنسه فما يعجز عنه المرء بنفسه دون أبناء جنسه فإنه يعده من مقدوره، ويعد مساعدة غيره له عليه من جنس كسبه، فطلبه للمساعدة من أمثاله ليس فيها معنى التعبد عند أحد من البشر. فتعظيم الفقير للغني بوسائل استجدائه، وخضوع الضعيف للقوى لاستنجاده واستعدائه على أعدائه، وخنوع السوقة[1] للملك أو الأمير لخوفه منه أو رجائه – لا يسمى شيء من ذلك عبادة في عرف أمة من الأمم ولا ملة من الملل، وإنما روح العبادة الفطرية ومخها هو دعاء ذي السلطان العلوي والقدرة الغيبية، التي هي فوق ما يعرفه الإنسان ويعقله في عالم الأسباب، ولا سيما الدعاء عند العجز وفي الشدائد، قال ﷺ «الدعاء هو العبادة[2]» هكذا بصيغة الحصر، أي هو الركن المعنوي الأعظم فيها لأنه روحها المفسر برواية «الدعاء مخ العبادة»[3] وكل تعظيم وتقرب قولي أو عملي لصاحب هذه القدرة والسلطان الغيبي فهو عبادة له[4].

هذا أصل دين الفطرة الغريزي في البشر، لا ما زعمه بعض الكتاب المعاصرين من أن دين الفطرة في الآية الكريمة أن يعمل الإنسان متبعاً شعوره وأفكاره ووجدانه بمقتضى طبيعته دون تلقي شيء من غيره. فهذ جهل، لا يقره دين ولا عقل، وفوضى لا يستقيم معها أمر. فإن الإنسان يجني على فطرته وغرائزها وقواها

(1) السوقة بالضم (كغرفة) غير الملك، يطلق على الواحد والمثنى والجمع.

(2) رواه أحمد وابن أبي شيبة والبخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم عن النعمان بن بشير.

(3) رواه الترمذي عن أنس.

(4) هذا تحقيق لمعنى العبادة أو حد لها وكل ما قيل غيره في تعريفها فهو رسم.

بجهله وسوء اجتهاده. فشعوره الفطري الذي بيناه هو الذي ولد له العقائد الوثنية بعبادته كل ذي تأثير لا يعرف له سبباً، لحسبانه أنه هو صاحب السلطان الغيبي القادر على نفعه وضره. ومن ثم كان محتاجاً إلى تكميل فطرته بالوحي الإلهي.

وعلى هذا الأصل بُني الدين التعليمي التشريعي الذي هو وضع إلهي يوحيه الله إلى رسله لئلا يضل عباده بضعف اجتهادهم واختلافهم في العمل بمقتضى غريزة الدين كما وقع بالفعل، ولا يقبل البشر هذا الدين التعليمي بالإذعان والوازع النفسي إلا إذا كان الملقن لهم إياه مؤيداً في تبليغه وتعليمه من صاحب ذلك السلطان الغيبي الأعلى، والتصرف المطلق في جميع العالم، الذي تخضع له الأسباب والسنن فيه وهو لا يخضع لها، سواء كان له هذا التصرف لذاته وهو رب العالمين، أو كانت له بولايته له تعالى ونيابته عنه. وقد شرحنا هذه الحقيقة آنفاً مختصراً مما بيناه في مواضع من التفسير والمنار في معنى كون الإسلام دين الفطرة، وأنه شُرع لتكميل استعداد البشر للرقي في العلم والحكمة، ومعرفة الله عز وجل المعدة إياهم لسعادة الآخرة، فليس فيه شيء يصادمها.

فهذا الدين التعليمي حاجة من حاج الفطرة البشرية لا يتم كمالها النوعي بدونه فهو لنوع الإنسان كالعقل لأفراده كما حققه شيخنا الأستاذ الإمام.

قد كان دين الله الذي بعث به جميع رسله لجميع الأمم مصلحاً لما أفسدته الوثنية من فطرتهم بجهلهم، ثم بتقليد بعضهم لبعض، على أنهم كانوا إذا طال الأمد على بعثة الرسل يضلون عن هدايتهم إلى أن أتم الله الدين وأكمله للبشر، كما تقدم بيانه في المقصدين الأول والثاني من مقاصد القرآن. وفي حديث الصحيحين «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» يعني أنهما يفسدان فطرته الاستعدادية بتلقينه ديناً محرفاً منسوخاً بدلاً من إكمالها.

وكان من فضل الله على عباده بعد إكمال دينه أن ضمن لهم حفظ كتابه هذا من التحريف والتبديل والنسيان، والزيادة والنقصان، فقال ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر]، وعصم أمة خاتم النبيين أن تضل كلها عنه، كما ضلت

الأمم قبلهم، فإن كان ﷺ قد أخبر بما أطلعه الله عليه من مستقبلها أنهم سيتبعون سنن من قبلهم من اليهود والنصارى (كما تقدم) فقد أخبر أيضاً بأنه لا بد أن يبقى بعضهم على الحق ليكونوا حجة الله على خلقه، فقال ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»، رواه أحمد والبخاري ومسلم عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه، وفي رواية لهم عن معاوية رضي الله عنه «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون للناس»، ورواه مسلم والترمذي وابن ماجة عن ثوبان بلفظ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك إلى قيام الساعة[1]»، وروى مسلم من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً «لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة»، وروى آخرون من طرق ضعيفة يقوي بعضها بعضاً أن هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة ولله الحمد.

(2) الإسلام دين العقل والفكر:

تقرأ قاموس الكتاب المقدس فلا تجد فيه كلمة (العقل) ولا ما في معناها من أسماء هذه الغريزة البشرية التي فضل الإنسان بها جميع أنواع هذا الجنس الحي كاللب والنهى، لا لأن هذه المادة لم تذكر في كتب العهدين مطلقاً، بل لأنها لم ترد فيها أساساً لفهم الدين ودلائله والاعتبار به، ولا أن الخطاب بالدين موجه إليه، وقائم به وعليه، وكذلك أسماء التفكر والتدبر والنظر في العالم التي هي أعظم وظائف العقل.

أما ذكر العقل باسمه وأفعاله في القرآن الحكيم فيبلغ زهاء خمسين مرة. وأما ذكر أولي الألباب أي العقول ففي بضع عشرة مرة، وأما كلمة أولي النهى (جمع نُهية بالضم كغرفة) أي العقول، فقد جاءت مرة واحدة من آخر سورة طه.

---

(1) زدنا في هذه الطبعة (الثالثة) رواية معاوية وحديث ثوبان رضي الله عنهما لأنهما أصح وأبسط من حديث عمر وأبي هريرة في الموضوع.

أكثر ما ذكر فعل العقل في القرآن قد جاء في الكلام على آيات الله وكون المخاطبين بها والذين يفهمونها ويهتدون بها هم العقلاء، ويراد بهذه الآيات في الغالب آيات الكون الدالة على علم الله ومشيئته وحكمته ورحمته، كقوله تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة]، ويلي ذلك في الكثرة آيات كتابه التشريعية ووصاياه، كقوله في تفصيل الوصايا الجامعة من أواخر سورة الأنعام ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام]، وكرر قوله ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أكثر من عشر مرار، كأمره لرسوله ﷺ أن يحتج على قومه بكون القرآن من عند الله لا من عنده بقوله ﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِۦٓ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾﴾؟[يونس]، وجعل إهمال استعمال العقل سبب عذاب الآخرة بقوله في أهل النار من سورة المُلك ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [المُلك]، وما في معناه قوله تعالى من سورة الأعراف ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف]، ووقوله في سورة الحج ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج:46] الآية.

كذلك آيات النظر العقلي والتفكر كثيرة في الكتاب العزيز، فمن تأملها علم أن أهل هذا الدين هم أهل النظر والتفكر والعقل والتدبر، وأن الغافلين عن الدين يعيشون كالأنعام، لا حظ لهم منه إلا الظواهر التقليدية التي لا تزكي الأنفس ولا تثقف العقول، ولا تصعد بها في معارج الكمال، بعرفان ذي الجلال والجمال، ومنها قوله تعالى ﴿۞ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟﴾ [سبأ:46]، وقوله ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِم ۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ

﴿وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾[الروم:8]، وقوله في صفات العقلاء أولي الألباب ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران:191]، وقوله بعد نفي علم الغيب والتصرف في خزائن الأرض عن الرسول ﷺ وحصر وظيفته في اتباع الوحي ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾؟ [الأنعام].

وقد صرح بعض حكماء الغرب، بما لا يختلف فيه عقلان في الأرض، من أن التفكر هو مبدأ ارتقاء البشر، وبقدر جودته يكون تفاضلهم فيه.

كانت التقاليد الدينية حجرت حرية التفكر واستقلال العقل على البشر، حتى جاء الإسلام فأبطل بكتابه هذا الحجر، وأعتقهم من هذا الرق، وقد تَعلم هذه الحرية أمم الغرب من المسلمين، ثم نكس هؤلاء المسلمون على رءوسهم فحرَّموها على أنفسهم، إلا قليل منهم، حتى عاد بعضهم يقلدون فيها من أخذوها عن أجدادهم، وقد اعترف علماء الغرب لعلماء سلفنا بسبقهم وإمامتهم لهم فيها وفي ثمراتها، ونقل شيخنا الأستاذ الإمام طائفة من أقوالهم في كتاب الإسلام والنصرانية.

(3) الإسلام دين العلم والحكمة والفقه :

ذُكر اسم العلم معرفة ونكرة في عشرات من آيات القرآن الحكيم تناهز المئة، وذكرت مشتقاته أضعاف ذلك، وهو يطلق على علوم الدين والدنيا بأنواعها، فمن العلم المطلق: قوله تعالى في وصايا سورة الإسراء ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء]، أي لا تتبع ما ليس لك به علم يثبت عندك بالرؤية البصرية، أو بالرويات السمعية، أو بالبراهين القطعية، فإن الله يسألك عما أعطاك من آلات هذا العلم الثلاث.

قال الراغب في تفسير ﴿وَلَا تَقْفُ﴾ أي لا تحكم بالقيافة والظن. وقال البيضاوي ما ملخصه: ولا تتبع ما لم يتعلق به علمك تقليداً أو رجماً بالغيب. اهـ. ومنه قوله تعالى في العلم المأثور في التاريخ ﴿ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ

﴿عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤﴾﴾ [الأحقاف]، ومنه قوله تعالى في علوم البشر المادية ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الروم] إلخ، وقوله في العلم الروحي ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [الإسراء].

وهاتان الآيتان في بيان ضعف علم البشر وقلته حتى الدنيوي منه لا يزال يعترف العلماء أيهم أوسع علماً بمضمونهما، وبأن علمهم لا يتجاوز الظواهر، وقد صرح بعض فحول علماء الغرب بأنهم كلما ازدادوا علماً علموا من حاجتهم إلى تحقيق ما سبق والزيادة عليه ما لم يكونوا يعلمون، كما قال الإمام الشافعي:

كلما أدبني الدهر أراني نقص عقلي
وإذا ما ازددت علماً زادني علماً بجهلي

وقوله تعالى في العلم العقلي ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾﴾ [الحج]، الظاهر أن المراد بالعلم فيه العلم النظري بدليل مقابلته بالهدى والكتاب المنير، وهو هدى الدين والوحي. وقوله في العلم الطبيعي ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [الروم] بكسر اللام، أي علماء الكون. ومثل قوله بعد ذكر إخراج الثمرات المختلف ألوانها من ماء المطر واختلاف ألوان الطرائق في الجبال وألوان الناس والدواب ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:28] الآية، فالمراد هنا الذين يعلمون أسرار الكون وأطواره وأسباب اختلاف أجناسه وأنواعه وألوانها وآيات الله وحِكَمه فيها، وهو يشمل أكثر العلوم والفنون أو جميعها، وفي معناها آيات في سورٍ أخرى.

عظَّم القرآن شأن العلم تعظيماً لا تعلوه عظمة أخرى، بقوله تعالى ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران:18]، فبدأ عز وجل

بنفسه، وثنى بملائكته، وجعل أولي العلم في المرتبة الثالثة، ويدخل فيها الأنبياء والحكماء ومَن دونهم من أهل الدرجات في قوله ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:11]، وأمر أكرم رسله وأعلمهم بأن يدعوه بقوله ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾[طه].

ويؤيد الآيات المنزلة في مدح العلم والحث عليه ما ورد في ذم اتباع الظن كقوله تعالى ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾[يونس:36]، ومثله ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾﴾ [النجم]، وقوله في قول النصارى بصلب المسيح ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾[النساء:157].

وبلغ من تعظيمه لشأن العلم البرهاني أن قيد به الحكم بمنع الشرك بالله تعالى والنهي عنه، وهو أكبر الكبائر وأقصى الكفر، فقال ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[الأعراف].

وقال في بر الوالدين الكافرين ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ﴾ [العنكبوت:8]، ومعلوم من الدين بالضرورة أن الشرك بالله لا يكون بعلم ولا ببرهان، لأنه ضروري البطلان، وترى تفصيل هذا فيما بعده من تنظيم أمر الحجة والدليل، وما يليه من ذم التقليد.

الحكمة والفقه

وأما الحكمة فقد قال الله تعالى في تعظيم شأنها المطلق ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [البقرة]، وقال تعالى في بيان مراده من بعثه محمد خاتم النبيين ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة]، وفي معناها آيتان في سورتي البقرة وآل عمران. وقال

لرسوله ممتناً عليه ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ [النساء]، وقال له ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل:125]، وقال له في خاتمة الوصايا بأمهات الفضائل والنهي عن كبار الرذائل، مع بيان عللها وما لها من العواقب ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء:39]، وقال لنسائه رضي الله عنهن ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[الأحزاب:34].

وقد آتى الله جميع أنبيائه ورسله الحكمة ولكن أضاعها أقوامهم من بعدهم بالتقاليد والرياسة الدينية، ونسخها بولس من النصرانية بنص صحيح. قال الله تعالى في اليهود ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ [النساء]، فالكتاب أعلى ما يؤتيه تعالى لعباده من نعمه، ويليه الحكمة ويليها الملك. وقال في نبيه داود عليه السلام ﴿وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾[البقرة:251]، وقال لنبيه عيسى عليه السلام ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ [المائدة:110]، وقال ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ [لقمان:12]، وذكر من حكمته وصاياه لابنه بالفضائل ومنافعها ونهيه عن الرذائل معللة بمضارها.

فالحكمة أخص من العلم بالشيء على حقيقته وبما فيه من الفائدة والمنفعة الباعثة على العمل، فهي بمعنى الفلسفة العملية كعلم النفس والأخلاق وأسرار الخلق وسنن الاجتماع، ويدل عليه قوله تعالى بعد وصايا سورة الإسراء التي نقلناه آنفاً ﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾[الإسراء:39].

ويكثر في القرآن ذكر الفقه، وهو الفهم الدقيق للحقائق الذي يكون به العالِم حكيماً عاملاً مثقفاً، فراجع منها في سورة الأنعام (6: 25 و 35 و 98) وفي سورة الأعراف (7 : 178) وفي سورة الأنفال (8 : 65) وفي سورة التوبة (9 : 81 و 87 و 122) وحسبك ما في هذه السور الأربع تعريفاً بالفقه، وأنه هو الحكمة لا علم

ظواهر الأحكام من الطهارة والبيع والإجارة إلخ، فإن تسمية هذا بالفقه اصطلاحية لا قرآنية. ومنه ما هو ضد فقه القرآن، كالحيل التي تُعلم الناس التفصي من حكمة القرآن.

(4) الإسلام دين الحجة والبرهان:

قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [النساء]، وقال ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون]، قَيَّد الوعيد على الشرك بكونه لا برهان لصاحبه يحتج به، مع العلم بأنه لا يكون إلا كذلك، تعظيماً لشأن البرهان، وذلك أنه تعالى يبعث الأمم مع رسلهم وورثتهم الذين يشهدون عليهم ويطالبهم بحضرتهم بالبرهان على ما خالفوهم فيه، كما قال ﴿وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ فَعَلِمُوٓا۟ أَنَّ ٱلْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [القصص].

وأقام البرهان العقلي على بطلان الشرك بقوله بعد ذكر السموات والأرض من سورة الأنبياء ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء:22]، ثم قفى عليه بمطالبة المشركين بالبرهان على ما اتخذوه من الآلهة من دونه مطالبة تعجيز فقال ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ﴾ [الأنبياء:24] الآية. ومثله في سورة النمل ﴿أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [النمل].

وقال في سياق محاجة إبراهيم لقومه وإقامة البراهين العلمية لهم على بطلان شركهم ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾؟ [الأنعام]، ثم قال في آخره ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنعام]. فالدرجات هنا درجات الحجة والبرهان العقلي في

العلم، ولذلك قدم فيه ذكر الحكمة على العلم، وتقدم في الكلام على العلم آية رفع الدرجات فيه.

ومما جاء فيه البرهان بلفظ السلطان قوله تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ [غافر:35] الآية، وفي معناها من هذه السورة ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ إِن فِي صُدُورِهِمۡ إِلَّا كِبۡرٞ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ﴾[غافر:56] الآية، وفي عدة سور أخرى أنه تعالى أرسل موسى إلى فرعون بآياته ﴿وَسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٍ ﴾.

(5) الإسلام دين القلب والوجدان والضمير:

قال الفيومي في المصباح: ضمير الإنسان قلبه وباطنه، والجمع ضمائر، وقال والقلب من الفؤاد معروف – يعني أنه ضميره ووجدانه الباطن، (قال) ويطلق على العقل. اهـ. وقد شرحنا معناه هذا وطرق استعماله في تفسير آية الأعراف[1] وقد ذُكر القلب في القرآن الكريم في مائة آية وبضع عشرة آية.

منها قوله تعالى في سورة ق ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكۡرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلۡبٌ أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٞ ﴿٣٧﴾ ﴾، وقوله في سورة الشعراء ﴿ يَوۡمَ لَا يَنفَعُ مَالٞ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنۡ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلۡبٖ سَلِيمٖ ﴿٨٩﴾ ﴾، ومنها مدحه لخليله إبراهيم ﷺ بقوله ﴿ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلۡبٖ سَلِيمٖ ﴿٨٤﴾ ﴾[الصافات]، وقوله حكاية عنه ﴿ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِي ﴾[البقرة:260]، وقوله في صفة المؤمنين ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾[الرعد]، وقوله في صفات الذين اتبعوا عيسى عليه السلام ﴿ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا ﴾[الحديد:27] إلخ[2].

---

(1) راجع ص 419 من جزء التفسير التاسع.

(2) الاطمئنان ما يعبر عنه براحة الضمير في الاعتقاد الثابت بالأدلة النظرية بحيث يكون وجداناً، أو كالوجدان في انشراح الصدر له، وعدم احتمال غيره.

ووصف قلوب المؤمنين بالخشوع والإخبات لله وتمحيصها من الشوائب، وقلوب الكفار والمنافقين بالرجس والمرض والقسوة والزيغ، وعبر عن فقدها للاستعداد للحق والخير بالطبع والختم والرين عليها، أي إنها كالمختوم المطبوع عليه، فلا يدخله شيء جديد، أو كالمعدن أحاط به وغلب عليه الرين، وهو الصدأ أو الدنس، فلا تقبل الصقل والجلاء.

وإذا كان الإسلام دين العقل والبرهان، وحرية الضمير والوجدان، فقد أبطل ما كان عليه النصارى وغيرهم من الإكراه في الدين والإجبار عليه، والفتنة والاضطهاد لمخالفيهم فيه، والآيات في ذلك كثيرة بيناها في محلها، ومن دلائلها ذم القرآن للتقليد وتضليله أهله.

(6) منع التقليد والجمود على اتباع الآباء والجدود:

كل ما نزل من الآيات في مدح العلم وفضله واليقين فيه، واستقلال العقل والفكر وحرية الوجدان، والمطالبة بالبرهان، وذم اتباع الظن والخرص فيما يطلب فيه العلم والإيمان - يدل على ذم التقليد، وقد ورد في ذمه والنعي على أهله آيات كثيرة، كقوله ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [البقرة]، وقوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾؟ [المائدة]، ذمهم من ناحيتين: (إحداهما) الجمود على ما كان عليه آباؤهم والاكتفاء به عن الترقي في العلم والعمل، وليس هذا من شأن الإنسان الحي العاقل، فإن الحياة تقتضي النمو والتوليد، والعقل يطلب المزيد والتجديد. (والثانية) أنهم باتباعهم لآبائهم قد فقدوا مزية البشر في التمييز بين الحق والباطل والخير والشر، والحسن والقبيح، بطريق العقل والعلم وطريق الاهتداء في العمل، ويؤيده قوله ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾؟ [الأعراف]، وقال تعالى في عبادة العرب للملائكة ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُم بِذَٰلِكَ

﴿مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزُّخرُف]، وتراجع الشواهد على هذا في قصة إبراهيم مع قومه في سورة الأنبياء والشعراء والصافات.

فالقرآن قد جاء يهدي جميع متبعي الملل والأديان السابقة إلى استعمال عقولهم مع ضمائرهم للوصول إلى العلم والهدى والاطمئنان في الدين، وألا يكتفوا بما كان عليه آباؤهم وأجدادهم من ذلك، فإن هذا جناية على الفطرة البشرية والعقل والفكر والقلب، التي امتاز بها البشر، وبهذا العلم والهدى امتاز الإسلام ودخل فيه العقلاء من جميع الأمم أفواجاً، ثم نكس المسلمون على رءوسهم إلا قليلاً منهم، وإتبعوا سنن من قبلهم من أهل الكتاب وغيرهم في التقليد لآبائهم ومشايخهم المنسوبين إلى بعض أئمة علمائهم، الذين نهوهم عن التقليد ولم يأمروهم به، فأبطلوا بذلك حجة الله تعالى على الأمم، التي وكل الله دعوتها إليهم، وصاروا حجة على دينهم، فكيف يدعون إليه وحجته القرآن، وهم يحرِّمون الاهتداء به، حتى أن أدعياء العلم الرسمي[1] فيهم ينكرون أشد الإنكار على من يدعونهم إلى اتباع كتاب الله، وهدى رسوله، وسيرة السلف الصالح من أهله، ونحن معهم في بلاء وعناء، نقاسي منهم ما شاء الجهل والجمود من استهزاء، وطعن وبذاء، وتهكم بلقب (المجتهد) الذي احتكره الجهل لبعض المتقدمين من العلماء.

ولو كان فينا علماء كثيرون يظهرون الإسلام في صورته الحقيقية العلمية العقلية لدخل الناس المستقلون في العقل والعلم فيه أفواجاً حتى يعم الدنيا، لأن التعليم العصري في جميع مدارس الأرض يجري على طريقة الاستقلال في الفهم، واتباع الدليل في جميع بلاد الإفرنج والبلاد المقلدة لهم، ولكن أكثر هؤلاء يرون جميع

(1) المراد بالعلم الرسمي الذي يعتمد مدعيه في انتحاله على الشهادة الرسمية من المدرسة التي تعلم فيها، دينية كالأزهر، أو مدنية، وكم من حامل شهادة بالعلم وهو جاهل.

الأديان تقليدية، ويعتدونها نُظماً أدبية، واجتماعية للأمم، فلهذا يرون الأولى بحفظ نظامهم اتباع دينهم التقليدي، وبهذا يعسر علينا أن نقنعهم بامتياز الإسلام على دينهم، لأنه يقل فينا من يقدر على إظهار الإسلام في صورته التي خصه بها القرآن، وما بينه من سنة خاتم النبيين ﷺ وسيرة خلفائه الراشدين، والسلف الصالحين، رضوان الله عليهم أجمعين.

بيد أن محافظة الإفرنج على نظام النصرانية بدون إيمان إذعاني سيزول، فقد كثرت الجمعيات الدينية والعلمية التي تصرح بإنكار ألوهية المسيح وأكثر تقاليد الكنائس، كما تقدم تفصيل ذلك[1].

دحض شبهة وإقامة حجة

يتوهم بعض المقلدين أن دعوة المسلمين إلى الاهتداء بالكتاب والسنة والاستقلال في فهمهما التي اشتهر المنار بها في عصرنا، هي التي جرأت بعض الجاهلين على دعوى الاجتهاد في الشريعة والاستغناء عن تقليد الأئمة والانتقاد عليهم وعلى أتباعهم بما هو ابتداع جديد، واستبدال للفوضى بالتقليد، وهو وهم سببه الجهل بالدين وبالتاريخ، فمذاهب الابتداع والإلحاد قديمة، قد نجمعت قرونها في خير القرون، وعهد أكبر الأئمة، وكان أشدها إفساداً للدين الدعوة إلى اتباع الأئمة المعصومين الذين لا يُسئلون عن الدليل، على خلاف ما كان عليه أئمة السنة من تحريم اتباع أحد لذاته في الدين، بعد محمد المعصوم الذي لا معصوم بعده ﷺ، ولكن المقلدين لهؤلاء المحرِّمين للتقليد قد اتبعوا القائلين بعصمة أئمتهم، حتى ملاحدة الباطنية منهم، فهم يردون نصوص الكتاب والسنة بأقوال أئمتهم، بل بأقوال كل من ينتمي إليهم من أدعياء العلم على اعتقادهم وإقرارهم بأنهم غير معصومين.

(1) لا تزال تشتد دعوة الشعب الألماني بتأييد حكومته النازية إلى ترك النصرانية وتفضيل الوثنية الآرية عليها.

وإنما تروج البدع في سوق التقليد الذي يتبع أهله كل ناعق، لا في سوق الاستقلال والأخذ بالدلائل، ومن باب التقليد دخل أكثر الخرافات على المسلمين لانتساب جميع الدجالين من أهل الطرائق وغيرهم إلى أئمة المذاهب المجتهدين، وهم في دعوى اتباعهم من الكاذبين، ونحن دعاة العلم الصحيح والاهتداء بالكتاب والسنة أحق منهم باتباع الأئمة، ولانعني بالاهتداء بالكتاب والسنة أن كل منهم إمام مجتهد مطلق كمالك والشافعي رضي الله عنهما فهذه أعلى درجة في العلم، والعلم درجات، كما قال الله عز وجل، وقد كان يوجد في السلف قبل تدوين المذاهب عوام وخواص كلهم يهتدون بهما.

وصاحب المنار قد وقف نفسه على الرد على جميع الملاحدة والبهائية والقاديانية والقبوريين، وسائر مبتدعة عصرنا، وهو لم يَدِّعِ مذهباً له يدعو إليه، ولم يخالف إجماع الأمة، ولا فَرْقَ عنده بين الأئمة، ولله الحمد والمنة.

(7) الحرية الشخصية في الدين بمنع الإكراه والاضطهاد ورياسة السيطرة:

هذه المزية من مزايا الإسلام هي نتيجة المزايا التي بينا بها كونه دين الفطرة فأما منع الإكراه فيه وعليه فالأصل فيه قوله تعالى لرسوله ﷺ بمكة ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٠﴾ قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْءَايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [يونس]. علَّم الله تعالى رسوله بهذه الآيات أن من سنته في البشر أن تختلف عقولهم وأفكارهم في فهم الدين وتتفاوت أنظارهم في الآيات الدالة عليه، فيؤمن بعض ويكفر بعض، فما كان يتمناه ﷺ من إيمان جميع الناس مخالف لمقتضى مشيئته تعالى في اختلاف استعداد الناس للإيمان، وهو منوط باستعمال عقولهم وأنظارهم في آيات الله في خلقه، والتمييز بين هداية الدين وضلالة الكفر[1].

(1) راجع تفسير هذه الآيات من آخر سورة يونس في آخر (ج 11) من تفسير المنار.

ثم قوله تعالى له عندما أراد أصحابه أخذ من كان عند بني النضير من أولادهم عند إجلائهم عن الحجاز وكان قد تهود بعضهم ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾[البقرة:265] الآية، فأمرهم ﷺ أن يخيروهم، فمن اختار اليهودية أُجلي مع اليهود ولا يكره على الإسلام، ومن اختار الإسلام بقي مع المسلمين كما بيناه في تفسير الآية من جزء التفسير الثالث.

وأما منع الفتنة وهي اضطهاد الناس لأجل دينهم حتى يتركوه فهو السبب الأول لشرعية القتال في الإسلام، وسيأتي بيانه في المقصد الثامن من هذا الكتاب.

وأما منع رياسة السيطرة الدينية كالمعهودة عند النصارى، ففيها آيات مبينة في القرآن، وأحاديث صريحة في السنة، وهي معلومة بالضرورة من سيرة النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، وقد بيناها في الكلام على وظائف الرسل عليهم الصلاة والسلام، وحسبك منها قوله عز وجل لرسوله ﷺ خاتم النبيين ﴿فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ٢١ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ٢٢﴾[الغاشية].

المقصد الرابع من مقاصد القرآن

الإصلاح الإنساني الاجتماعي السياسي الوطني بالوحدات الثمان

وحدة الأمة – وحدة الجنس البشري – وحدة الدين – وحدة التشريع بالمساواة في العدل – وحدة الأخوة الروحية والمساواة في التعبد – وحدة الجنسية السياسية الدولية – وحدة القضاء – وحدة اللغة.

جاء الإسلام والبشر أجناس متفرقون، يتعادون في الأنساب والألوان، واللغات والأوطان والأديان، والمذاهب والمشارب، والشعوب والقبائل، والحكومات والسياسات: يقاتل كل فريق منهم مخالفه في شيء من هذه الروابط البشرية وإن وافقه في البعض الآخر، فصاح الإسلام بهم صيحة واحدة دعاهم بها إلى الوحدة الإنسانية العامة الجامعة وفرضها عليهم، ونهاهم عن التفرق والتعادي وحرمه عليهم، وبيان هذا التفرق ومضاره بالشواهد التاريخية، وبيان أصول

الكتاب الإلهي وسنة خاتم النبيين في الجامعة الإنسانية، لا يمكن بسطهما إلا بمصنف كبير فنكتفي في هذا المقصد من إثبات الوحي المحمدي بسرد الأصول الجامعة في هذا الإصلاح الإنساني الداعي إلى جعل الناس على ملة واحدة، ودين واحد، وشرع واحد، وحكم واحد، ولسان واحد، كما أن جنسهم واحد، وربهم واحد. ونبدأ بالأصل الجامع في هذا، ونقفي عليه بالأصول والشواهد المفصلة له:

الأصل الأول للجامعة الإسلامية الإنسانية: وحدة الأمة

قال الله تعالى في سورة الأنبياء مخاطباً أمة الإسلام بعد ذكر خلاصة من قصصهم ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾﴾[1].

ثم بين لها في سورة المؤمنين أنه خاطب جميع النبيين بهذه الوحدة للأمة فقال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾﴾، ولكن كان لكل نبي أمة من الناس هم قومه، وأما خاتم النبيين فأمته جميع الناس، وقد فرض الله عليهم الإيمان بجميع رسله وعدم التفرقة بينهم، فالإيمان بخاتمهم كالإيمان بأولهم وبمن بينهما، فمثلهم كمثل الملوك أو الولاة في الدولة الواحدة، ومثل اختلاف شرائعهم بنسخ المتأخر منها لما قبله كمثل تعديل القوانين في الدولة الواحدة أيضاً إلى أن كَمُل الدين كما تقدم.

الأصل الثاني: وحدة الجنس البشري

الوحدة الإنسانية بالمساواة بين أجناس البشر وشعوبهم وقبائلهم، وشاهده العام قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحُجُرات:13]، وقد بلَّغ النبي ﷺ ذلك في حجة الوداع، فتلا الآية وقال ما خلاصته «إنه ليس لعربي على عجمي ولا لأبيض على

(1) قرأ الجمهور ﴿أُمَّتُكُمْ﴾ بالرفع على أنها خبر، و﴿أُمَّةً﴾ بالنصب على أنها حال لازمة، و﴿وَٰحِدَةً﴾ صفة لأمة.

أسود فضل -ولا العكس- إلا بالتقوى» من حديث العدَّاء بن خالد في المعجم الكبير للطبراني. وهذه الوحدة الإنسانية تتضمن الدعوة إلى التآلف بالتعارف، وإلى ترك التعادي بالتخالف[1].

الأصل الثالث: وحدة الدين

وحدة الدين باتباع رسول واحد جاء بأصول الدين الفطري الذي جاء به غيره من الرسل، وأكمل تشريعه بما يوافق جميع البشر، وشاهده الأعم قوله تعالى ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف:158]، ولما كان الإسلام دين الفطرة وحرية الاعتقاد والوجدان جعل الدين اختيارياً بقوله تعالى ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾[البقرة:265].

الأصل الرابع: وحدة التشريع بالمساواة في العدل

وحدة التشريع بالمساواة بين الخاضعين لأحكام الإسلام في الحقوق المدنية والتأديبية بالعدل المطلق بين المؤمن والكافر، والبَر والفاجر، والملك والسوقة، والغني والفقير، والقوي والضعيف، وسنذكر بعض شواهده في إصلاح التشريع من المقصد السادس.

الأصل الخامس: وحدة الأخوة الروحية والمساواة في التعبد

الوحدة الدينية بالمساواة بين المؤمنين بهذا الدين في أخوته الروحية: عباداته، وفي الاجتماع للاجتماعي منها، كالصلاة ومناسك الحج[2]، فملوك المسلمون وأمراؤهم وكبار علمائهم يختلطون بالفقراء والعوام في صفوف الصلاة والطواف بالكعبة المشرفة والوقوف بعرفات وسائر مواطن الحج، ولا تجد شعوب الإفرنج

---

(1) من شواهد القرآن في الوعيد على التفرقة بين الناس باختلاف أنسابهم قوله تعالى ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ۝٤﴾[القصص].

(2) وكذا الصيام والمساواة فيه أظهر، وإن كان هو تركاً للشهوات لا فعلاً يُرى بالأبصار، ولكنه فعل نفسي يُرى أثره ولا يَخفى على أحد أمره.

المنتسبين إلى النصرانية ولا رجال الدين من غيرهم يرضون بمثل هذه المساواة المعلومة من دين الإسلام بالضرورة للعمل بها من أول الإسلام إلى اليوم، قال تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحُجُرات:10]، وقال في أحكام المشركين المحاربين ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[التوبة:11].

الأصل السادس: وحدة الجنسية السياسية الدولية

وحدة الجنسية السياسية الدولية بأن تكون جميع البلاد الخاضعة للحكم الإسلامي متساوية في الحقوق العامة، كحماية أهلها والدفاع عنهم إلا حق الإقامة في جزيرة العرب ولا سيما الحجاز، فإنه خاص بالمسلمين، لأن للحرمين وسياجهما من الجزيرة حكم المعابد والمساجد. وحكم الإسلام في معابد الملل الداخلة في ذمته أنها خاصة بأهلها ولها حرمتها، لا يجوز لغير أهلها دخولها بغير إذن منهم، المسلمون وغيرهم في هذا سواء.

الأصل السابع: وحدة القضاء

وحدة القضاء واستقلاله ومساواة الناس فيها أمام الشريعة العادلة، إلا أنه يستثنى منه الأحكام الشخصية الدينية، فإن الإسلام يراعي فيها حرية العقيدة والوجدان بناء على أساسه في ذلك. فهو يسمح لغير المسلمين في أمور الزوجية ونحوها أن يتحاكموا إلى رؤساء ملتهم، وهذا ضرب من المساواة ليس له في غير الإسلام ضريب لأنه إشراك في الحكم والتشريع، وأما إذا تحاكموا إلينا فإننا نحكم بينهم بعدل شريعتنا الناسخة لشرائعهم، والأصل فيه قوله تعالى ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [المائدة]، وقوله بعد آيات ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾[49].

الأصل الثامن: وحدة اللغة

وحدة اللغة، ووجهها: أنه لا يمكن أن يتم الاتحاد والإخاء بين الناس وصيرورة الشعوب الكثيرة أمة واحدة إلا بوحدة اللغة[1]. وما زال الحكماء الباحثون في مصالح البشر العامة يتمنون لو يكون لهم لغة واحدة مشتركة، يتعاونون بها على التعاون والتآلف، ومناهج التعليم والأدب، والاشتراك في العلوم والفنون والمعاملات الدنيوية، وهذه الأمنية قد حققها الإسلام بجعل لغة الدين والتشريع والحكم لغة جميع المؤمنين به والخاضعين لشريعته، إذ يكون المؤمنون مسوقين باعتقادهم ووجدانهم إلى معرفة لغة كتاب الله وسنة رسوله لفهمهما والتعبد بهما، والاتحاد بأخوتهم فيهما، وهما مناط سيادتهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، ولذلك كرر في القرآن بيان كونه كتاباً عربياً، وحكماً عربياً، وكرر الأمر بتدبره والتفقه فيه، والاتعاظ والتأدب به، وأما غير المؤمنين فيتعلمون لغة الشرع الذي يخضعون لحكمه، والحكومة التي يتبعونها لمصالحهم الدنيوية، كما هي عادة البشر في ذلك وكذلك كان الأمر في الفتوحات الإسلامية العربية كلها.

وقد فصلتُ في المنار والتفسير مسألة وجوب تعلم اللغة العربية في دين الإسلام وكونه مجمعاً عليه بين المسلمين، كما قرره الإمام الشافعي رضي الله عنه في رسالته، وهو الذي جرى عليه العمل في عهد الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين، ثم خلفاء الأمويين والعباسيين، إلى أن كثر الأعاجم، وقل العلم، وغلب الجهل، فصاروا يكتفون من لغة الدين بما فرضه الله في العبادات من القرآن والأذكار[2].

الشواهد من السنة على وحدة الجنس واللغة:

كان النبي ﷺ ينكر على المسلمين كل نوع من أنواع التفرق الذي ينافي وحدتهم وجعلهم أمة واحدة كالجسد الواحد، كما شبههم بقوله «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر

(1) المراد أنه لا يمكن هذا مع حرية الدين التي قررها الإسلام إلا باللغة.

(2) راجع ذلك في ص 310 من جزء التفسير التاسع.

والحمى» رواه الإمام أحمد ومسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وكان يخص بمقته وإنكاره التفرق في الجنس النسبي أو اللغة. أما الأول فمشهور: ومنه أن أبا ذر رضي الله عنه وهو من السابقين الأولين المتقين تغاضب مع بلال الحبشي مولى أبي بكر رضي الله عنهم وتسابا، فقال له أبو ذر: يا ابن السوداء، فشكاه بلال إلى النبي ﷺ فقال لأبي ذر «أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية» رواه البخاري في مواضع ومسلم بدون ذكر اسم بلال، ولفظ البخاري في كتاب الأدب عن أبي ذر «كان بيني وبين رجل كلام وكانت أمه أعجمية فنلت منها فذكرني إلى النبي ﷺ فقال لي: أسابيت فلاناً؟ قلت: نعم، قال: أفنلت من أمه؟ قلت: نعم، قال: إنك امرؤ فيك جاهلية. قلت: على ساعتي هذه من كبر السن؟ قال: نعم هم إخوانكم» إلخ الحديث. وسيأتي في الوصية بالرقيق، وروي أن أبا ذر تاب توبة نصوحاً حتى أمر بلالاً أن يطأ على وجهه.

وأما الثاني فيجمعه مع الأول ما رواه الحافظ ابن عساكر بسنده إلى مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال «جاء قيس بن مطاطية إلى حلقة فيها سلمان الفارسي وصهيب الرومي وبلال الحبشي، فقال: هذا الأوس والخزرج قد قاموا بنصرة هذا الرجل، فما بال هذا؟ (يعني-هذا المنافق- بالرجل النبي ﷺ وأن الأوس والخزرج من قومه العرب ينصرونه لأنهم من قومه، فما الذي يدعو الفارسي والرومي والحبشي إلى نصره؟) فقام إليه معاذ بن جبل رضي الله عنه فأخذ بتلبيبه[1]، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره بمقالته، فقام النبي ﷺ مغضباً يجر رداءه حتى أتى المسجد ثم نودي: إن الصلاة جامعة[2]، وقال ﷺ «يا أيها الناس إن الرب واحد، والأب واحد، وإن الدين واحد، وليست العربية بأحدكم من أب ولا أم، وإنما هي اللسان، فمن تكلم بالعربية فهو عربي» فقام معاذ فقال: فما تأمرني بهذا المنافق يا رسول الله؟ قال «دعه إلى النار» فكان قيس ممن ارتد في الردة فقتل».

---

(1) اللبب بفتحتين: موضع النحر، وتلبيبه: ما على لببه ونحره من الثياب، أي قبض عليها وجذبه بها.

(2) هذه الجملة يُدعى بها إلى صلاة العيدين وكل اجتماع عام في المسجد بلفظ «الصلاة جامعة» ولفظ الصلاة فيها منصوب بتقدير احضروا الصلاة أو الزموها.

أرأيت لو ظل المسلمون على هذه التربية المحمدية أكان وقع بينهم من الشقاق والحروب باختلاف الجنس واللغة كل ما وقع وأدى بهم إلى هذا الضعف العام؟ أرأيت لو حافظوا على هذه الأخوة الإسلامية أكانت حدثت فيهم تلك الشعوبية المجوسية الأولى، وهذه العصبية التركية الأخرى؟ كلا إنهم لو حافظوا عليها لعمموا أخوتها، ولأصلحوا بها شعوب الأرض كلها.

يعترض بعض أولي النظر القصير والبصر الكليل على توحيد اللغة في الشعوب المختلفة بأنه خلاف طبيعة البشر، ويُرد عليهم بأن توحيد الدين أبعد من توحيد اللغة عن طبيعة البشر إن أريد بالبشر جميع أفرادهم، وأن الحكماء ما زالوا يسعون لجمع البشر على لغة واحدة مشتركة، مع علمهم أن ترقي بعض اللغات بترقي أهلها في العلوم والفنون والسياسة والقوة والعصبية يستحيل معه أن يرغبوا عنها إلى غيرها ولم يسع أحد منهم لجمعهم على دين واحد، وأن القرآن الذي شرع توحيد الدين مع شرعه ولغته لجميع البشر، قد علمنا أن حكمة الله تعالى في خلق الإنسان تأبى أن يكون الناس كلهم أمة واحدة تدين بدين واحد ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود]، وإنما دعاهم إلى هذه الرحمة ليقل الشقاء الذي يثيره الخلاف فيهم: هذا الخلاف الذي جعل أعظم شعوب الأرض، وأرقاهم في العمران يبذلون في هذا العهد أكثر ما تستغله شعوبهم من ثروة العالم في سبيل الحرب التي تنذر عمرانهم الخراب والدمار.

فإذا كان مقتضى طبع البشر أن لا يتفقوا كلهم على شيء واحد من لغة ولا دين ولا غيرهما من الأمور التي تختلف فيها الآراء فهذا لا يمنع دعوتهم كلهم إلى الحق والخير، ولا بد أن يستجيب خيارهم على قاعدة غلب الحق على الباطل.

وقد إستشكل هذا بعض العلماء من حيث المخاطب بتنفيذه، فقلت لهم: إن المخاطب بتعميم لغة الإسلام، هم أولو الأمر المخاطبون بتعميم دعوة الإسلام، وإقامة شرع الإسلام، وقد جرى ذلك على الصحابة والخلفاء من بعدهم كما تقدم.

دعا الإسلام البشر كلهم إلى دين واحد يتضمن توحيد اللغة وغيرها من مقومات الأمم، فكانوا يدخلون فيه أفواجاً، حتى امتد في قرن واحد ما بين المحيط الغربي إلى أقصى الهند أو الصين، ولولا ما طرأ عليه من الابتداع، وعلى حكوماته من الظلم والاستبداد، وعلى شعوبه من الجهل والفساد، والتفرق بالاختلاف، لدخل فيه أكثر البشر، ولصارت لغته لغة لكل من دخل في حظيرته من الأمم، فمن غرائزهم اختيار الأفضل إذا عرفوه، بل علَّمنا القرآن أن هذا سنة عامة في الاجتماع البشري بل في كل تنازع بين الحق والباطل، والنافع والضار، والصالح والفاسد، إنما يكون الغلب للأفضل، والثبات والبقاء للأمثل، فراجع الآيات في دمغ الحق للباطل ثم اعتبر فيه بهذا المثل الماثل ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾[الرعد].

قال أحد كبار علماء الألمان في الآستانة لبعض المسلمين، وفيهم أحد شرفاء مكة: إنه ينبغي لنا أن نقيم تمثالاً من الذهب لمعاوية بن أبي سفيان في ميدان كذا من عاصمتنا (برلين). قيل له: لماذا؟ قال: لأنه هو الذي حول نظام الحكم الإسلامي عن قاعدته الديمقراطية إلى عصبية الغلب، ولولا ذلك لعم الإسلام العالم كله، وإذن لكنا نحن الألمان وسائر شعوب أوربة عرباً مسلمين.

قد أعجبت هذا الألماني عصبيته القومية، وخيلاؤه الأوربية التي عتلت قومه وجيرانهم إلى جحيم الحرب الأخيرة عتلاً[1]، فأخسرت أوربة عشرين مليوناً من الرجال، وألوف الملايين من الأموال، وباء فيها قومه بالخزي والنكال وسيطرة الاستذلال، وإنما كان كره أن يكونوا قد اهتدوا بالإسلام، بما صرفت بصره عصبيته الألمانية، عن رؤية المصلحة الإنسانية الجامعة، ولو نظر فيها فأبصرها لعلم أن الأفضل والأمثل والأكمل للبشر توحيد شعوبهم بحيث يتفاضلون بعلوم أفرادهم

(1) عتله إلى الشيء أو المكان جره بقهر ودفعه إليه بعنف.

وأعمالهم، لا بأنسابهم وأوطانهم ولغاتهم المفرقة بينهم، وهو قد علم من قبل أن هذه الجامعة الإنسانية لا سبيل إليها إلا بهداية الإسلام فلا تُنال إلا به، ولو اهتدت به أوربة اليوم لزالت أضغانها ووجهت علومها وفنونها إلى إسعاد البشر وعمارة الأرض كلها. فإن إصرار الإفرنج على الكبرياء بجلدتهم البيضاء واحتقارهم للسود والحمر والسمر والصفر، وهضمهم لحقوقهم، واسباحتهم لظلمهم، لمن أكبر العار على حضارتهم، وان استثناءهم للأصفر الياباني أخيراً من هذا الاحتقار، لما يلطخهم بعار فوق عار. وإن حضارة الإسلام الإنسانية الجامعة لتعلو عليها ألوفاً من الأميال لا الأمتار.

فهل يعقل أن يكون تقرير هذه الأصول التي توحد الأمم والشعوب وتؤلف بينها بما يجمع كلمتهم عليها بالوازع النفسي لا بالقهر العسكري من رأي أو إلهام نبع من نفس محمد الأمي في سن الكهولة ففاق بها جميع الأنبياء والحكماء؟ أم الأقرب إلى العقل أن تكون بوحي من الله تعالى أفاضه عليه ﷺ[1].

المقصد الخامس من مقاصد القرآن

تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية من الواجبات والمحظورات ونلخص أهمها بالإجمال في عشر جمل أو قواعد

(الأولى) كونه وسطاً جامعاً لحقوق الروح والجسد ومصالح الدنيا والآخرة. وهو نص قوله تعالى﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[البقرة:143]، وقد تقدم ذكره وبيان معنى الشهادة على الناس فيها قريباً، وبَيَّنا في تفسيرها في أول الجزء الثاني من تفسير المنار أن المسلمين وسط بين الذين تغلب عليهم الحظوظ الجسدية والمنافع

(1) قولنا إن هذا أقرب إلى العقل مفهومه أن مقابله وهو أنه من رأي محمد ﷺ ممكن أيضاً، وإن فاق به جميع الأنبياء والحكماء، وهو من باب التساهل وإرخاء العنان. ولا يمكن أن يقال مثله في كل مقصد من هذه المقاصد العشرة، فما بالك بها كلها، هل يعقل أن تكون آراء حدثت لأمي في سن الكهولة، فقررها ونفذها؟ كلا.

المادية كاليهود، والذين تغلب عليهم التعاليم الروحية وتعذيب الجسد وإذلال النفس والزهد، كالهندوس والنصارى، وإن خالف هذه التعاليم أكثرهم.

(الثانية) كون غايته الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة بتزكية النفس بالإيمان الصحيح ومعرفة الله والعمل الصالح ومكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، لا بمجرد الاعتقاد والاتكال، ولا بالشفاعات وخوارق العادات، وتقدم بيانه أيضاً.

(الثالثة) كون الغرض منه التعارف والتأليف بين البشر لا زيادة التفريق والاختلاف كما يزعم أعداء الأديان، وتقدمت شواهده في كونه عاماً مكملاً ومتماً لدين الله على ألسنة رسله في الكلام على آية القرآن، وعموم بعثة محمد ﷺ، وفي الكلام على الرسل من المقصد الثاني، وإنما تفصيل أصوله في تلك الوحدات الثمان التي بيناها آنفاً في المقصد الرابع.

(الرابعة) كونه يسراً لا حرج فيه ولا عسر ولا إرهاق ولا إعنات، قال الله عز وجل ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة:286]، وقال بلغت حكمته ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾[البقرة:220]، وقال عظمت رأفته ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[البقرة:185]، وقال جلت منته ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:78]، وقال عمت رحمته ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾[المائدة:6].

ومن فروع هذا الأصل أن الواجب الذي يشق على المكلف أداؤه ويحرجه يسقط عنه إلى بدل أو مطلقاً، كالمريض الذي يرجى برؤه والذي لا يرجى برؤه ومثله الشيخ الهرم – الأول يسقط عنه الصيام ويقضيه كالمسافر، والثاني لا يقضي بل يكفر عن فطره بإطعام مسكين فدية عن كل يوم إذا قدر. وأما المُحَرَّم فيباح

للضرورة بنص القرآن، وإن كان تحريمه أو النهي عنه لسد ذريعة الفساد، فيباح للحاجة كما بيناه في تفسير آيات الربا وآيات الصيام، وآية محرمات الطعام [1].

(الخامسة) منع الغلو في الدين وإبطال جعله تعذيباً للنفس بإباحة الطيبات والزينة بدون إسراف ولا كبرياء. وقد فصلنا ذلك في تفسير الآيات الواردة في الأمر بالأكل من الطيبات في سورة البقرة وسورة المائدة وفي تفسير ﴿۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٣٢﴾ [الأعراف]، وقال تعالى ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء:171]، وهو في (15 : 17) و (6 : 77)، وفي هذا النهي اعتبار للمسلمين لأنهم أولى بالانتهاء عن الغلو بأن دينهم دين الرحمة واليسر. والأحاديث الصحيحة في نهي المسلمين عن الغلو في العبادة وعن ترك الطيبات، وعن الرهبانية والخصاء، مبينة لهذه الآيات، وهي مصداق تسمية النبي ﷺ لملته بالحنيفية السمحة.

(السادسة) قلة تكاليفه وسهولة فهمها، وقد كان الأعرابي يجيء النبي ﷺ من البادية فيسلم، فيعلمه ما أوجب الله وما حرم عليه في مجلس واحد فيعاهده على العمل به فيقول «أفلح الأعرابي إن صدق» وكان هذا أعظم أسباب قبول الناس له. ولكن الفقهاء أكثروا التكاليف بآرائهم الاجتهادية حتى صار العلم بها متعسراً، والعمل بها كلها متعذراً، ولا يعترض على هذه المزية بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة فإن أقل ما تجزيء به كل صلاة منها يمكن أن يؤدى في خمس دقائق، ومنها صلاة وقتها عقب القيام من النوم في الصباح وصلاة قبل النوم في الليل، فهل يشق على المرء أن يؤدي في سائر يومه ثلاث صلوات متفرقة في ربع ساعة منه؟

(1) قد بينا يسر الإسلام وسهولته في مواضع من المنار وتفسيره، أوسعها في تفسير «5 : 104» وقد جمع في رسالة مستقلة.

فإن قيل: إنه يشترط فيها الطهارة، قلنا:إن طهارة البدن والثياب مطلوبة شرعاً وطباً في كل وقت، فهي تكون قبل الصلاة فلا تضيع على المسلم وقتاً ولا عملاً في أثناء النهار إلا نادراً، وكذلك الغُسل الواجب قلما يجب إلا في الليل أو الصباح، وأما الوضوء فلا يشق منه إلا غَسل الرجلين على الذين يلبسون الجوارب والأحذية العصرية، ومن لبسها على طهارة يجوز له المسح عليها بدلاً من الغسل. وأما فوائد هذه الصلاة وهذه الطهارة في النفس والبدن، فهي لا تقدر بثمن، فالصلاة تطهير للنفس وتزكية لها بمناجاة المؤمن لربه فتصده عن الفحشاء والمنكر[1].

(السابعة) انقسام التكليف إلى عزائم ورخص، وكان ابن عباس يرجح جانب الرخص وابن عمر يرجح العزائم، والناس درجات في التقصير والتشمير والاعتدال فهو يوافق البدوي الساذج والفيلسوف الحكيم وما بينهما من الطبقات قال الله تعالى ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ۖ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [فاطر].

(الثامنة) نصوص الكتاب وهدي السنة مراعى فيهما درجات تفاوت البشر في العقل والفهم وعلو الهمة وضعفها، فالقطعي منها هو العام، وغير القطعي تتفاوت فيه الأفهام فيأخذ كل أحد منه بما أداه إليه اجتهاده، ولذلك كان النبي ﷺ يقر كل أحد من أصحابه فيه على اجتهاده، كما فعل عندما نزلت آية البقرة في الخمر والميسر الدالة على تحريمهما دلالة ظنية، فتركهما بعضهم دون بعض، وأقر كلاً على إجتهاده إلى أن نزلت آيتا المائدة بالتحريم القطعي، قال تعالى ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [العنكبوت]، وبيان ذلك أن الفرائض الدينية العامة فيه والمحرمات الدينية العامة لا يثبتان إلا بنص قطعي يفهمه كل أحد، والأول مذهب الحنفية، وأما الثاني وهو التحريم فهو مذهب جمهور السلف

(1) أي كما يُطهر الوضوء والغُسل البدن، وبهما تكمل تربية الإنسان وسنبين ذلك بالتفصيل في الجزء الثاني.

أيضاً، وأما الآيات الظنية الدلالة وأحاديث الآحاد الظنية الرواية أو الدلالة، فهي موكولة إلى اجتهاد من ثبتت عنده في العبادات والأعمال الشخصية، وإلى اجتهاد أولي الأمر في الأحكام القضائية والأمور السياسية، وقد بينا هذا في مواضع من التفسير والمنار.

(التاسعة) معاملة الناس بظواهرهم وجعل البواطن موكولة إلى الله تعالى، فليس لأحد من الحكام ولا الرؤساء الرسميين ولا لخليفة المسلمين أن يعاقب أحداً ولا أن يحاسبه على ما يعتقد أو يضمر في قلبه، وإنما العقوبات على المخالفات العملية للأحكام العامة المتعلقة بحقوق الناس ومصالحهم، وقد فصلنا هذا في أحكام المنافقين من خلاصة تفسير سورة براءة – التوبة.

(العاشرة) مدار العبادات كلها على اتباع ما جاء به النبي ﷺ في الظاهر، فليس لأحد فيها رأي شخصي ولا رياسة، ومدارها في الباطن على الإخلاص لله تعالى وصحة النية، والآيات والأحاديث في الأمرين كثيرة.

كل واحدة من هذه العشر: جديرة بأن تُجعل مقصداً خاصاً من مقاصد الوحي ويستدل بها على أنه من عند الله عز وجل، لا من الآراء والإلهامات النفسية لمحمد ﷺ الأمي في عهد الكهولة، وقد جاءت مصلحة لما أفسده رؤساء الأديان كلها من السيطرة على عقائد الناس وأعمالهم، والتحكم في وجدانهم وهو لم يكن يعلم من تفصيل هذه المفاسد شيئاً، وإنما غرضنا الاختصار، لأن أهل هذا العصر مترفون كثيرو الشواغل فيملون التطويل.

المقصد السادس من مقاصد القرآن

بيان حكم الإسلام السياسي الدولي، نوعه وأساسه وأصوله العامة

الإسلام دين هداية وسيادة وسياسة وحكم، لأن ما جاء به من إصلاح البشر في جميع شئونهم الدينية ومصالحهم الاجتماعية والقضائية، يتوقف على السيادة والقوة والحكم بالعدل، وإقامة الحق، والاستعداد لحماية الدين والدولة، وفيه أصول وقواعد.

الحكم في الإسلام للأمة، وشكله شوري، ورئيسه الإمام أو (الخليفة) منفذ لشرعه، والأمة هي التي تملك نصبه وعزله، قال الله تعالى في صفات المؤمنين ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى:38]، وقال لرسوله ﷺ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران:159]، وكان ﷺ يشاور أصحابه في المصالح العامة من سياسية وحربية ومالية مما لا نص فيه في كتاب الله تعالى، وقد بينتُ في تفسيرها حكمة ترك الشورى لاجتهاد الأمة لأنها مصلحة تختلف باختلاف الأحوال والأزمنة، ولو قيدت بنظام لجُعل تعبدياً[1].

وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء]، وأولو الأمر أهل الحل والعقد والرأي الحصيف في مصالحها الذين تثق بهم الأمة وتتبعهم فيما يقررونه بدليل قوله تعالى بعد تلك الآية من السورة نفسها ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء:83]، فأولو الأمر الذين كانوا مع الرسول وكان الأمر يرد إليه وإليهم في الشئون العامة للأمة من الأمن والخوف وغيرهما، هم الذين كان ﷺ يستشيرهم في الأمور الدقيقة والسرية المهمة. وكان يستشير جمهور المسلمين فيما لهم به علاقة عامة، ويعمل برأي الأكثر وإن خالف رأيه، كاستشارتهم في غزوة أُحد في أحد الأمرين: الحصار في المدينة أو الخروج إلى أُحد للقاء المشركين فيه، وكان رأيه ورأي بعض كبار الأمة الأول، ورأي الجمهور الثاني، فنفذ رأي الأكثر، ولكنه استشار في مسألة أسرى بدر خواص أولي الأمر، وعمل برأي أبي بكر كما فصلناه في تفسير سورة الأنفال، ولم تكن آية الأمر له بالمشاورة قد نزلت فهي إنما نزلت في غزوة أحد (وكانت غزوة بدر في السنة الثانية للهجرة وغزوة أحد في الرابعة).

(1) راجع ص 99 ج 4 تفسير.

وقد بينت في تفسير الآية الأولى (5 : 59) ما تدل عليه من قواعد الحكم الإسلامي وكونه أفضل من الحكم النيابي الذي عليه دول هذا العصر[1].

ومن الدلائل الكثيرة على أن التشريع القضائي والسياسي هو حق الأمة المعبر عنها في الحديث بالجماعة: أن القرآن يخاطب بها جماعة المؤمنين في هاتين الآيتين الخاصتين بالحكم العام والدولة، وفي سائر الأحكام العامة كقوله ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾ [التوبة]، وما يليها من الآيات المتعلقة بالمعاهدات والحرب والصلح، وما في معناها من سورة الأنفال والبقرة وآل عمران، ومثل قوله تعالى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾ [الحُجُرات].

وكذلك خطابه لهم في أحكام الأموال، كالغنائم وتخميسها وقسمتها، وأحكام النساء وغيرها. وقد بينا هذا كله في مواضعه من التفسير.

وقد صرح كبار النظار من علماء الأصول بأن السلطة في الإسلام للأمة يتولاها أهل الحل والعقد الذين يُنصِّبون عليها الخلفاء والأئمة ويعزلونهم إذا اقتضت المصلحة عزلهم. قال الإمام الرازي في تعريف الخلافة: هي رياسة عامة في الدين والدنيا لشخص واحد من الأشخاص. وقال في القيد الأخير -الذي زاده على من قبله- هو احتراز عن كل الأمة إذا عزلوا الإمام لفسقه. وقال العلامة السعد التفتازاني في شرح المقاصد، عند ذكر هذا التعريف وما علل به القيد الأخير، وكأنه أراد بكل الأمة أهل الحل والعقد، واعتبر رياستهم على من عداهم أو على كلٍ مِن آحاد الأمة. اهـ. وقد فصلنا مسألة سلطة الأمة في كتابنا «الخلافة أو الإمامة العظمى».

(1) راجع ص 180 – 222 ج 5 تفسير، وكتاب الخلافة.

فهذه القاعدة الأساسية لدولة الإسلام أعظم إصلاح سياسي للبشر قررها القرآن في عصر كانت فيه جميع الأمم مرهقة بحكومات استبدادية استعبدتها في أمور دينها ودنياها، وكان أول منفذ لها رسول الله ﷺ فلم يكن يقطع أمراً من أمور السياسة والإدارة العامة للأمة إلا باستشارة أهل الرأي والمكانة في الأمة ليكون قدوة لمن بعده.

ثم جرى على ذلك الخلفاء الراشدون: فقال الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه في أول خطبة خطبها على منبر رسول الله ﷺ عقب مبايعته «أما بعد، فقد وليت عليكم ولست بخيركم، فإذا استقمت فأعينوني، وإذا زغت فقوموني». وقال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه «من رأى منكم فيَّ عوجاً فليقومه. فقال له أعرابي: لو رأينا فيك عوجاً لقومناه بسيوفنا، فقال: الحمد لله الذي جعل في المسلمين من يقوم عوج عمر بسيفه»، وكان يجمع أهل العلم والرأي من الصحابة ويستشيرهم في كل مسألة ليس فيها نص من كتاب الله ولا سنة أو قضاء من رسوله ﷺ. وقال الثالث عثمان رضي الله عنه «أمري لأمركم تبع». وكذلك كان عمل الخليفة الرابع علي المرتضى رضي الله عنه، ولا أذكر له كلمة مختصرة مثل هذه الكلمات على المنبر.

وإذا أوجب الله المشاورة على رسوله فغيره أولى، ولا يصح أن يكون حكم الإسلام أدنى من حكم ملكة سبأ العربية، فقد كانت مقيدة بالشورى، ووجد ذلك في أمم أخرى، وامتاز الإسلام بجعله ديناً ثابتاً بقول الله وسنة رسوله العملية وسيرة الخلفاء الراشدين وإجماع الأمة، وإن جَهِل ذلك من جهله من الفقهاء، فجعلوها فضيلة مندوبة لا واجبة، لإرضاء الملوك والأمراء.

ذلك بأن ملوك المسلمين زاغوا بعد ذلك عن الصراط المستقيم إلا قليلاً منهم وشايعهم علماء الرسوم المنافقون، وخطباء الفتنة الجاهلون، حتى صار المسلمون يجهلون هذه القاعدة الأساسية لحكومة دينهم، وكان من حسن حظ الإفرنج في حربهم الصليبية أن كان سلطان المسلمين الذي نصره الله عليهم يقتفي في حكمه أثر

الخلفاء الراشدين وعمر بن عبد العزيز بقدر علمه - وهو صلاح الدين الأيوبي رحمه الله الذي قال لأحد رجاله المتميزين عنده، وقد استعداه على رجل غشه «ما عسى أن أصنع لك وللمسلمين؟ قاض يحكم بينهم، والحق الشرعي مبسوطٌ للخاصة والعامة، وأوامره ونواهيه ممتثلة، وإنما أنا عبد الشرع وشحنته، فالحق يقضي لك أو عليك» ومعنى عبارة السلطان: أنه ليس إلا منفذاً لحكم الشرع - كالشحنة وهو صاحب الشرطة- وأن القضاة مستقلون بالحكم لأنهم يحكمون بالشرع العادل المساوي بين الناس. وقد اقتبس الصليبيون منه طريقة حكمه، ثم درسوا تاريخ الإسلام فعرفوا منه ما جهله أكثر المسلمين المتأخرين، حتى أسسوا حكم دولهم على قاعدة سلطة الأمة التي جاء بها الإسلام وصاروا يدَّعونها لأنفسهم، ويعيبون الحكومات الإسلامية باستبدادها، ثم بجعل الإسلام نفسه سبب هذا الاستبداد والحكم الشخصي، وصار المسلمون الجاهلون بدينهم وبتاريخهم يصدقونهم، ويرى المشتغلون بالسياسة وعلم الحقوق منهم أنه لا صلاح لحكوماتهم إلا بتقليدهم، فكان هذا من أسباب ضياع أعظم مزايا الإسلام السياسية التشريعية، وذهاب أكثر ملكه، وصدق عليهم أنهم يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي أعدائهم، وهم يعدون مئات الملايين، فتدبر قوله تعالى في أعدائهم الأولين ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ۝٢﴾ [الحشر].

أصول التشريع في الإسلام

المعروف عند جمهور أهل السنة أن أصول التشريع الأساسية أربعة:

(1) القرآن المجيد. والمشهور عند علماء الأصول: أن آيات الأحكام العملية فيه، من دينية وقضائية وسياسية، لا تبلغ عُشر آياته، وعدها بعضهم خمسمائة آية للعبادات والمعاملات، والظاهر: أنهم يعنون الصريح منها، وأكثرها في الأمور الدينية، لأن أكثر أمور الدنيا موكول إلى عرف الناس واجتهادهم.

(2) ما سنه رسول الله ﷺ للعمل والقضاء به من بيان وتنفيذ لكتاب الله تعالى. وقالوا أيضاً إن أحاديث الأحكام الأصول خمسمائة حديث تمدها أربعة آلاف فيما أذكر.

(3) إجماع الأمة. واتفق أهل السنة على الاحتجاج بإجماع الصحابة في الدينيات، والشيعة على إجماع أهل البيت في عرفهم، وفي إجماع المجتهدين من غيرهما تفصيل.

(4) اجتهاد الأئمة والأمراء والقضاة والقواد في الأمور القضائية والسياسية، والإدارية والحربية، فخصه بعض الفقهاء بالقياس، وأنكر بعضهم القياس وقيده آخرون، كما فصلنا ذلك في مواضع، أبسطها ما في تفسير آية (5 : 101).

وورد في هذا الترتيب أحاديث وآثار تدل على العمل به في عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين: (منها) حديث معاذ «أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قال له: كيف تصنع إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي، لا آلو. قال معاذ: فضرب رسول الله ﷺ صدري، ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله ﷺ » رواه أبو داود والترمذي من طريق الحارث بن عمرو، وفيه مقال وله شواهد.

وأما العمل بهذا الترتيب فهو معروف عند الخلفاء الراشدين وقد بيناه في محله، وبه أمر عمر رضي الله عنه قاضيه شريح في كتابه المشهور في القضاء، ولكن الفقهاء يقدمون الإجماع، حتى العرفي عند علماء الأصول -وهو مختلف فيه- على النص المختلف في حكمه.

والأصل في شرعية اجتهاد الرأي للحكام حديث «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر واحد» رواه الجماعة كلهم عن أبي هريرة إلا الترمذي فعن عمرو بن العاص.

بل كان النبي ﷺ يعطي أمراء الجيوش والسرايا حق الحكم بما يرون فيه المصلحة بقوله للواحد منهم «وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك على أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا» رواه أحمد ومسلم والترمذي وابن ماجة من حديث بريدة. وقال مثل ذلك في إنزالهم على ذمة الأمير دون ذمة الله ورسوله لئلا يخفرها، وهذا من أوسع النصوص الصحيحة في تفويض الأحكام السياسية والعسكرية إلى الخلفاء والأمراء وقواد الجيوش، لأنها من المصالح العامة التي تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال، وهو مذهب الإمام مالك رحمه الله.

قواعد الاجتهاد من النصوص

أحكام الكتاب والسنة: منها أحكام خاصة بالأعمال والوقائع، ومنها قواعد عامة للتشريع. والأحكام الخاصة، منها: ما هو قطعي الرواية والدلالة لا مجال للاجتهاد فيه ولا معدل عن الحكم به إلا لمانع شرعي، من فوات شرط، كدرء حد بشبهة، أو عذر ضرورة. وقد أمر عمر رضي الله عنه في المجاعة ألا يُحد سارق. ومنها: ما هو غير قطعي يعمل فيه باجتهاد من يناط به الحكم والتنفيذ من أمير أو قاض أو قائد جيش، كما تقدم قريباً في العبادات والمحرمات.

وأما القواعد العامة، فهي ما تجب مراعاته في الأحكام المختلفة، وأهمها في الإسلام تحري الحق والعدل المطلق العام، والمساواة في الحقوق والشهادات والأحكام، وحفظ المصالح، ودرء المفاسد، ومراعاة العرف بشرطه، ودرء الحدود بالشبهات، وكون الضرورات تبيح المحظورات، وتقدير الضرورة بقدرها، ودوران المعاملات على اكتساب الفضائل، واجتناب الرذائل، وحسبك بالشواهد من القرآن على قاعدة: إيجاب العدل المطلق والشهادة وتحريم الظلم.

نصوص القرآن في إيجاب العدل المطلق والمساواة فيه وحظر الظلم

لما كان العدل أساس الأحكام وميزان التشريع وقسطاسه المستقيم، أكد الله تعالى الأمر به والمساواة فيه بين الناس في السور المكية والمدنية. قال تعالى ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾[النحل:90]، وقال ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [النساء:58]، وقال ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْ [1] وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٣٥﴾[النساء].

أمر تعالى المؤمنين بالمبالغة في القيام بالقسط وهو العدل، فإن القوَّام (بتشديد الواو) صيغة مبالغة للفاعل بالقيام بالأمر وعدم التهاون والتقصير فيه، وبأن تكون شهادتهم في المحاكمات وغيرها لله عز وجل، لا لهوىً ولا مصلحة أحد، ولو كانت على أنفسهم أو والديهم والأقربين منهم، وأن لا يحابوا فيها غنياً لغناه تقرباً إليه أو تكريماً له، ولا فقيراً لفقره رحمة به وشفقة عليه، ونهاهم عن اتباع الهوى في الحكم أو الشهادة لأجل كراهة العدل فيهما لمراعاة من ذكر من الناس، وأنذرهم عقابه إن لووا، أي مالوا عن الحق أو أعرضوا عنه.

وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨﴾ [المائدة]، فهذه الآية متممة لما قبلها، فهناك يأمر بالمساواة في العدل والشهادة بين النفس وغيرها، وبين القريب والبعيد، وبين الغني

(1) ﴿أَن تَعۡدِلُواْ﴾ بفتح ﴿أَن﴾ لتقدير لام التعليل وهو قياسي، والتقدير فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا – أو لئلا تعدلوا، واختلف النحاة في تقدير الإعراب، واتفقوا على أن المراد ألا يكون الهوى سبباً لترك العدل، ويؤكده الآية الثانية.

والفقير، وههنا يأمر بالمساواة فيهما بين الإنسان وأعدائه مهما يكن سبب عداوتهم، لا فرق فيها بين ديني ودنيوي، فالشنآن البُغض والعداوة، وقيل مع الاحتقار، فمعنى قوله ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ لا يحملنكم بغضهم وعداوتهم لكم أو بغضكم وعداوتكم لهم على ترك العدل فيهم، فالعدل بالمساواة أقرب إلى تقوى الله. وأنذر تارك العدل لأجل الشنآن بمثل ما أنذر به تاركه للمحاباة، أنذر كلاً منهما بأن الله خبير بما يعمله لا يخفى عليه منه شيء، فهو يحاسبه على عمله وعلى نيته وقصده منه، فيثيبه أو يعاقبه على ما يعلم من أمره.

فالعدل هو الميزان في قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ﴾ [الشورى:17]، وقوله ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد:25] الآية، فخير الناس من يصدهم عن الظلم والعدوان هداية الكتاب، وهو القرآن، ويليهم من يصدهم العدل الذي يقيمه السلطان، وشرهم من لا علاج له إلا حديد السيف والسنان، والمراد به العقاب.

فقوام صلاح العالم بالإيمان بالكتاب الذي يحرم الظلم وسائر المفاسد، فيجتنبها المؤمن خوفاً من عذاب الله في الدنيا والآخرة، ورجاء في ثوابه فيهما، وبالعدل في الأحكام الذي يردع الناس عن الظلم بعقاب السلطان، وبالحديد، والمراد به القوة التي تصد الثورات والفتن وتحفظ الأمن.

حظر الظلم في الإسلام

الشواهد على حظر الظلم ومفاسده وعقابه

ويؤيد قاعدة إقامة العدل ما ورد في تحريم الظلم والوعيد الشديد عليه، فقد ذُكر الظلم في مئات من آيات القرآن أسوأ الذكر، وقُرن في بعضها بأسوأ العواقب في الدنيا والآخرة، وبأن الجزاء عليه فيها أثر لازم له لزوم المعلول للعلة، والمسبب للسبب، وأن الناس هم الذين يظلمون أنفسهم ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾

[الكهف]، ومن أثره وعاقبته في الدنيا أنه مهلك الأمم، ومخرب العمران، قال تعالى ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾[هود]، أي ما كان من شأنه ولا من سننه في نظام الاجتماع أن يهلك الأمم بظلم منه لهم، أو بشرك به يقع منهم[1] وهم مصلحون في سيرتهم وأعمالهم، وإنما يهلكهم بظلمهم وإفسادهم، كما قال ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴿٥٩﴾﴾ [الكهف]، وقال في الأحكام ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾[المائدة]، ورد هذا في حكم القصاص.

وحسبنا هذه الشواهد القليلة من الآيات الكثيرة المكررة في نوعي الظلم، ظلم الأفراد وظلم الأمم، ومن الأول ظلم الإنسان لنفسه وظلمه لغيره، ومنه الظلم في الحكم، والظلم في القول والعمل، من إيذاء بدني أو مالي أو غيرهما، وفاقاً لحكمة التكرار التي بيناها من قبل[2].

قواعد مراعاة الفضائل في الأحكام والمعاملات

من استقرأ الأحكام الشرعية في الكتاب والسنة بأنواعها، من شخصية ومدنية وسياسية وحربية يرى أن الغرض منها كلها قاعدة مراعاة الفضائل فيها من الحق والعدل والصدق والأمانة والوفاء بالعهود والعقود، والرحمة والمحبة والمواساة والبر والإحسان، واجتناب الرذائل من الظلم والغدر ونقض العهود والعقود والكذب والخيانة والقسوة والغش والخداع، وأكل أموال الناس بالباطل، كالربا والرشوة والسحت، وشره وأضره التجارة بالدين، والرياء فيه، وهو أساس النفاق الديني الذي هو شر الكفر وأحقره.

وأما العقوبات في الإسلام فهي قسمان: (أحدهما) الحدود وهي أقلها وهي ما فرض من عقاب معين على جرم مبين بالنص كالقتل لحفظ الأنفس، والزنا لحفظ العرض والنسل، والسرقة لحفظ المال، والفساد في الأرض بقطع الطرق لحفظ

(1) إشارة إلى قولين للمفسرين.

(2) من أراد التفصيل فيه فليراجع خاتمة سورة هود عليه السلام.

الأمن، والسُكر لحفظ العقل، وبعض العلماء لا يجعل عقابه حداً لعدم النص في القرآن، ولا في السنة في تحديده. والحكمة في هذه الحدود المعينة إرهاب الأشقياء والفساق، واشترط في إثبات الزنا شروط قلما تتحقق إلا بإقرار الفاعل، وورد في السنة أمر الزاني بالستر على نفسه وترغيبه عن الإقرار، مع الأمر بدرء الحدود بالشبهات، فقد روي في الأحاديث المشتهرة مرفوعاً من طرق فيها مقال بلفظ «ادرءوا الحدود بالشبهات»، وبلفظ «ادرءوا الحدود عن عباد الله»، وبلفظ «عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم مخرجاً فخلو سبيله. فإن الإمام لأن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة»، وروي الأخير عن عمر رضي الله عنه وهو مشهور، وعليه عامة الفقهاء.

وقالوا: إن إقامة الحدود من حق الإمام الأعظم (الخليفة) دون غيره من الحكام.

(وثانيهما) التعزير، وهو مفوض إلى اجتهاد الحكام مع وجوب العدل وحفظ المصالح العامة والخاصة، وهو الأعم الأشمل.

والعبرة في كل هذه القواعد التي فضل بها الإسلام جميع شرائع الأنبياء وقوانين الحكماء والعلماء، أنها قد جاءت على لسان نبي أمي نشأ بين أميين ليس عندهم شرع منزل، ولا قانون مدون، فهل يعقل أن يكون إلهاماً فَجَأه في سن الكهولة منبجساً من نفسه، ولم يؤثر عنه قبله شيء من مثله؟ كيف يكون هذا وهو مخالف لاستعداد البشر من قبله ومن بعده؟ أم المعقول أنه وحي من ربه؟ ألا إنه لهو وحي ربه كما قال تعالى ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم].

المقصد السابع من مقاصد القرآن

الإرشاد إلى الإصلاح المالي

تمهيد:

بينا مقاصد القرآن أو أصول فقهه في إصلاح البشر من طريق التدين والإيمان والعمل والإذعان، ومن طريق العقل والبرهان، والفكر والوجدان، ومن طريق الحكم العادل والسلطان، ومن طريق إكمال نوع الإنسان، ما يتعلق منه بالأفراد، وما يتعلق منه بوحدة الجماعات والأجناس، وبقي ما يتعلق بفقهه في إصلاح المفاسد الاجتماعية الكبرى الذي يتوقف كماله على ما تقدم كله، وهي:

(1) طغيان الثروة ودولتها. (2) عدوان الحرب وقسوتها. (3) ظلم المرأة واستباحتها. (4) ظلم الضعفة والأسرى وسلب حريتهما، وهو الرق المطلق. - ذلك بأن جميع حظوظ الدنيا منوطة بها، ولا يتم الإصلاح فيها إلا بتعاون الدين والعقل، والعلم والحكمة والحكم، وإننا نتكلم عليها بالإجمال، مبتدئين بإرشاده في مسألة المال، والآيات فيها تدور على سبعة أقطاب، وهاك البيان:

القطب الأول

القاعدة العامة في المال: كونه فتنة واختباراً في الخير والشر

القاعدة الأساسية للقرآن في المال أنه فتنة أي اختبار وامتحان للبشر في حياتهم الدنيوية من معايش ومصالح، إذ هو الوسيلة إلى الإصلاح والإفساد، والخير والشر، والبر والفجور، وهو مثار التنازع والتنافس في كسبه وإنفاقه وكنزه واحتكاره، وجعله دُولة بين الأغنياء، وتداوله في المصالح والمنافع بين الناس.

وقد كان -وما زال- مثيراً للعداوات بين الأفراد والجماعات من الأقوام والدول، وحلال المشكلات، وشفاء المعضلات فيها، حتى ذهب بعض علماء الاجتماع إلى جعله هو السبب لجميع الانقلابات السياسية والإجتماعية، وكذا الدينية حتى الإسلامية، كما بينتُ هذا في التفسير ونقضته بما يُعلم برهانه مما هنا،

وناهيك من المبالغة في إكبار أمر المال قول الحريري في قصيدة الدينار من المقامة الدينارية:

لولا التقى لقلت جلت قدرته

وقد قصر علماء الفقه والأدب والتربية من أمتنا في إعطاء المال حقه من المباحث المختلفة المناحي والمقاصد، التي دونت في هذا العصر في عدة علوم، لكن هذه العلوم ما زادت البشر إلا فساداً، ولا يجدون لهذا الفساد علاجاً إلا في القرآن.

قال الله عز وجل ﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران:186]، وقال حكاية عن نبيه سليمان عليه السلام، حين رأى عرش ملكة سبأ مستقراً عنده ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِيٓ ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل:40] الآية، وقال ﴿ وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟﴾ [سبأ:37] الآية، وقال ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الروم]، وقال ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾ [آل عمران:14] الآية، وقال تعالى ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنفال]، ومثلها في سورة التغابن (15:64). ويليها الترغيب في الإنفاق وقصر الفلاح على الوقاية من شح النفس، وقال تعالى ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾، أنظر هذا مع قوله تعالى في أول هذه سورة، وهي الكهف ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى ٱلْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٧﴾﴾، والمراد من العمل ما يتعلق بما على الأرض من العمران، وأحسنه أنفعه للناس وأرضاه لله

بشكره ثم ما ضربه فيها من المثل بصاحبي الجنتين والمثل للحياة الدنيا بنبات الأرض[1].

وقال تعالى في تعليل قسمة الفيء بين مستحقيه ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر:7]، والدُولة -بضم الدال- المال المتداول، أي لئلا يكون المال محصوراً في الأغنياء متداولاً بينهم وحدهم وهذا ما يسمونه اليوم بالرأسمالية.

والشواهد في فتنة المال في القرآن كثيرة تجد الكلام عليها في مواضع من تفسير المنار، ولا سيما الجزء العاشر منه[2].

فمن الآيات في ارتباط السعادة والفلاح بإنفاق المال، والشقاء بمنعه ما هو للترهيب وما هو للترغيب، وجمع بين الترغيب والترهيب في قوله ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:195] الآية[3]، أي إن منع إنفاق المال في سبيل الله من أسباب التهلكة. ثم قال في الترغيب ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة]، وكذا قوله تعالى من سورة الليل ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾﴾.

هذا كله تفصيل لقوله تعالى قبله ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴿٤﴾﴾، ومعناه بالإجمال والإيجاز: إن سعيكم في الكسب والإنفاق مختلف مبدأً وصفةً وغايةً وثمرةً، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾ ما عليه من الحقوق الشخصية والقومية والمصالح الواجبة والمندوبة، ﴿وَاتَّقَى﴾ سوء عاقبة منعها وضرره في الأفراد وفي الأمة، ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ وهي ما وعد الله من الجزاء على الإحسان بما هو أحسن منه من مضاعفة الثواب، بمثل قوله

---

(1) راجع فيها الآيات 38 – 46.

(1) راجع في الفهرس كلمة – المال: فتنته.

(2) ص 209 ج 2 تفسير.

﴿لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَـٰٓـُٔوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ بِٱلْحُسْنَىٰٓ ﴿٣١﴾﴾ [النجم]، وهو شامل لجزاء الدنيا والآخرة، ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ﴾ بمقتضى سنتنا في تأثير صفات النفس في الأعمال، وتأثير الأعمال في الأحوال الخاصة والعامة، ﴿لِلْيُسْرَىٰ﴾ أي الخطة أو الطريقة الفضلى في اليسر والسهولة والمنفعة له وللناس، فيحبه الناس ويحبه الله، ﴿وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ﴾ بما عليه من هذه الحقوق، ﴿وَٱسْتَغْنَىٰ﴾ بماله عن حب الناس وحمدهم، وعن حب الله ومثوبته، ﴿وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ التي بيناها آنفاً بعدم طلبها وتحريها بالإعطاء والإنفاق، وإن اعترف بها باللسان، ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ﴾ بمقتضى سنتنا المبينة آنفاً، ﴿لِلْعُسْرَىٰ﴾ من الخطتين، وسوءى الطريقتين، فيكون سبباً لعسر البشر، وعدواً لهم ولربهم، ويكون له شر الجزاء منهم ومنه عز وجل في الدارين.

ويؤيد ذلك شواهد القطب الثاني من آيات المال، وهي:

القطب الثاني

ذم طغيان المال وغروره وصده عن الحق والخير

قال تعالى في سورة العلق ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾﴾، أي حقاً إن الإنسان ليتجاوز حدود الحق والعدل والفضيلة برؤية نفسه غنياً بالمال، مستغنياً بعينه وكنزه أو قصره على شهواته عما في إنفاقه من نفع الناس ومرضاة الله تعالى وثوابه في الآخرة، وقد نزلت هذه وما بعدها في أبي جهل أشد أعداء النبي ﷺ والإسلام من أول ظهوره، وهي أول ما نزل في ذلك. ومثلها في سورة 111 ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾﴾ [المَسَد] إلخ[1]،

(1) ﴿تَبَّتْ﴾ خبر أو دعاء بالتباب وهو خسران يُفضي إلى الهلاك، ومعنى تبت يداه: خسر ما جمعه بهما من المال، ومعنى ﴿وَتَبَّ﴾ وخسر نفسه بعد خُسر ماله، ﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ﴾ أي ما منع التباب عنه ماله، ﴿وَمَا كَسَبَ﴾ من النتائج والأرباح والجاه والولد الذي ظن أنه ينفعه، وكان أمر ابنه بفراق بنت النبي ﷺ بعد النبوة عداوة له. وما كان أسوأ ما أصابه من التباب: افترس ابنه عتبة أسد في طريق الشام وقد أحدقت به العير تحمل التجارة، ومات هو بعده بالعدسة بعد غزوة بدر التي

ومثلها في سورة الهمزة ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ۝٢ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ۝٣﴾، نزلت في الوليد وأمية بن خلف، وكذا قوله تعالى ﴿ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ۝١١ وَجَعَلْتُ لَهُۥ مَالًا مَّمْدُودًا ۝١٢ وَبَنِينَ شُهُودًا ۝١٣ وَمَهَّدتُّ لَهُۥ تَمْهِيدًا ۝١٤ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ۝١٥ كَلَّآ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ لِـَٔايَٰتِنَا عَنِيدًا ۝١٦ سَأُرْهِقُهُۥ صَعُودًا ۝١٧﴾ [المدَّثر] إلخ الآيات، وقد نزلت في الوليد بن المغيرة وكذا آيات سورة ﴿نٓ﴾ [القلم]، من قوله ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠﴾ -إلى قوله- ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ۝١٤ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٥﴾، وكان هؤلاء أغنى زعماء قريش الذين عادوا النبي ﷺ واستكبروا عن اتباعه بغناهم من أول عهده بتبليغ الدعوة، ثم قال تعالى فيهم إذ كان يجمع المال منهم أبو سفيان لقتاله يوم بدر ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال:36]، وكذلك كان، وفيهم وفي أمثالهم من مترفي أقوام الأنبياء نزل قوله تعالى ﴿وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ۝٣٥﴾ [سبأ].

ومن الآيات المعلومة في غريزة البشر قوله تعالى ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء:128]، وقوله من سورة المعارج ﴿۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٩ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ۝٢١﴾، الخير: المال الكثير، وأكثر الأغنياء مانعون للمال، إلا من استثنى الله بعد هذه الآيات بقوله ﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ۝٢٢﴾ إلخ.

بمثل هذه الآيات ينفر الوعاظ الناس ويزهدونهم في المال والدنيا فيبالغون وإنما المذموم الغرور والطغيان والبطر والاستكبار عن الحق افتتانا بالمال، ولذلك قرنه في بعض الآيات بالأولاد، وكذا البخل به والشح وأكل أموال الناس بالباطل كالربا والرشوة والسحت، وشواهده في آيات القطب الثالث وهي:

ساعد المشركين عليها بماله، وترك ميتاً حتى أنتن، ثم استأجروا بعض السودان حتى دفنوه. اهـ ملخصاً من البيضاوي، قال: وهو إخبار عن الغيب طابق وقوعه.

القطب الثالث

ذم البخل بالمال والكبرياء به والرياء في انفاقه

قال تعالى ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[آل عمران:180]، وقال في سياق الترغيب في الانفاق في سبيل الله من طيبات الكسب والإخلاص فيه، والنهي عن الرياء والمن والأذى فيه ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [البقرة:268] الآية، فسروا الفحشاء بالبخل، أي الشيطان يصدكم عن الإنفاق في سبيل الله بتخويفكم من الفقر، ويأمركم بالبخل، الذي فحش شره وضرره، وقال بعد الأمر بالإحسان بالوالدين وبذي القربى واليتامى والمساكين والجيران ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ [الحديد] وقال فيمن عاهد الله: لئن آتاه الله من فضله مالاً وخيراً ليصَّدقنَّ منه ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [التوبة]، وقال ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾﴾ [محمد]، أي وإن تتولوا عن الإنفاق في سبيل الله يهلككم بزوال دولتكم، ويستبدل بكم قوماً آخرين ينفقون أموالهم في المصلحة العامة من الدفاع عن الملة، وإقامة الحق والعدل في الأمة.

وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً[1] عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء:29]، وقال ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ

(1) الباطل ما ليس له مقابل، ومن التجارة ما لا ربح فيه، و يحل بالتراضي.

﴿١٨٨﴾[البقرة]، وقال في اليهود ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء:161]، وقال فيهم ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [المائدة:42]، مبالغون في أكل أموال الناس بالباطل، وهو يشمل كل ما ليس له مقابل صحيح مشروع، ويدخل فيه الغش والحيل والخداع الدنيوي والديني والرشوة، والسحت -بالضم- الحقير الذي يلزم صاحبه العار ويوصف بالخسة، فهو يسحت مروءته أي يذهب بها. وقد قلت في وطن الحكام الظالمين من المقصورة الرشيدية:

وكيف لا يُسحته الله وهم ... للسحت أكالون فيه والرُّشا

وقال ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [التوبة]، الوعيد على كنز المال، بمنع تداوله والانتفاع العام به، وبمنع الحقوق منه[1].

القطب الرابع

مدح المال والغنى بكونه من نعم الله

وجزائه على الإيمان والعمل الصالح

قال تعالى في سورة نوح عليه السلام حكاية عنه ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾﴾، وفي معناه ما حكاه عن هود عليه السلام في سورته (11 : 52)، بل قال تعالى في بيان نعمته على آدم وحواء وذريتهما بهداية الدين في آخر قصته من سورة طه ﴿قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى

(1) راجع تفسيرها في (ص 395 - 410) من جزء التفسير العاشر.

﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ الآيات. فجزاء اتباع هداية الدين الحفظ من شقاء الدنيا والفوز بنعمة المعيشة الراضية فيها، وجزاء من أعرض عنها الشقاء ومعيشة الضنك فيها، وفي معناه قوله تعالى من سورة الجن ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا ٱلْهُدَىٰٓ ءَامَنَّا بِهِۦ ۖ فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴿١٣﴾﴾، أي لا يهضم حقه، ولا يظلم بذُل يرهقه، لأن عزة الإيمان تمنعه وتحفظه، وهذا يشمل الدنيا والآخرة، ثم قال في أمر الدنيا منها ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَمَن يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِۦ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴿١٧﴾﴾[1] [الجن].

ومن الشواهد على هذه الحقيقة التي غفل عنها المفسرون وغيرهم قوله تعالى عطفاً على الأمر بمنع المشركين من دخول المسجد الحرام ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾ [التوبة:28]، أي وإن خفتم فقراً يعرض لكم بحرمان مكة مما كان ينفقه فيها المشركون في موسم الحج وغيره فسوف يغنيكم الله تعالى بالإسلام وفتوحه وغنائمه[2]، وكذا قوله تعالى للذين أعطوا الفداء من أسرى بدر ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ﴾ [الأنفال:70]، وكذلك كان، فقد أغنى الله العرب الفقراء بالإسلام فجعلهم أغنى الأمم والأقوام[3].

---

(1) هذا معطوف على ما قبله من أول السورة ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ [الجن:1]، أي وأُوحي إلي أنهم لو استقاموا على الطريقة المثلى التي جاءهم بها الإسلام لوسعنا عليهم الرزق وأصله الماء الغدق، أي الكثير الذي ينبت به الزرع ويدر الضرع - ﴿لِّنَفْتِنَهُمْ﴾ أي نمتحنهم فيه أيشكرون النعم أم يكفرونها، ومن يعرض منهم عن هداية ربه بالقرآن يدخله في عذاب ﴿صَعَدًا﴾ (بفتحتين) أي شديد المشقة فتكون النعم سبباً لتعبه وشقائه.

(2) راجع تفسير الآية في ص277 ج 10 تفسير.

(3) راجع ص 100 منه. (أي ج 10 تفسير) (فؤاد)

وقد امتن الله تعالى على نبيه الأعظم بالغنى بعد الفقر بقوله ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلٗا فَأَغۡنَىٰ ٨﴾ [الضُّحى]، وامتن على قومه بتوفيقهم للتجارة الواسعة برحلة الشتاء والصيف في سورة خاصة بذلك (هي سورة قريش 106)، وسمى المال الكثير خيراً بقوله في صفات الإنسان ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٞ ٨﴾ [العاديات]، وقوله فيمن يحضره الموت ﴿إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [البقرة:180] الآية.

وإنما كان المؤمنون المتقون لله الشاكرون لنعمه أحق بنعم الدنيا من الكافرين لنعمه والفاسقين الظالمين، لأنهم أحق وأجدر بالشكر عليها. والشكر استعمال النعمة في الحكمة التي منحت لأجلها من الحق والعدل والإحسان والبر والعمران وهو الذي يُرضي الله تعالى فيها، ومن سننه تعالى فيها أن الشكر لها بهذا المعنى سبب للمزيد منها، وأن الكفر لها بسوء استعمالها سبب لسلبها أو سلب فوائدها كما قال تعالى ﴿ وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡ وَلَئِن كَفَرۡتُمۡ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٞ ٧﴾ [إبراهيم]، وقال ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الأنفال:53].

فالمؤمنون والكافرون يشتركون في أسباب سعة الرزق وكسب المال من زراعة وصناعة وتجارة، لأن هذه الأسباب دنيوية لا تختلف باختلاف الأديان كما قال تعالى ﴿ كُلّٗا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا ٢٠﴾ [الإسراء]، أي ما كان ممنوعاً عمن يريد به لذات العاجلة، ولا عمن يريد به سعادة الآخرة، وإنما يفضل بعضهم بعضاً في استعمال المال، فاستعماله في الفسق والشر والظلم والسرف والخيلاء كفر للنعمة وسبب لمحقها نفسها أو محق بركتها بكثرة الضرر والفساد المترتب عليها، فمن المشاهد أن أكثر الأغنياء المسرفين الفاسقين يفتقرون أو يصابون بالأدواء أو المصائب المنغصة، وأما الأمم المترفة المسرفة الظالمة فتضعف وقد تفقد استقلالها، واستعماله في البر والخير سبب للمزيد فيها، وقد حققنا هذا الموضوع في مواضع أخرى، ومنه قوله تعالى في الزينة والطيبات من الرزق ﴿قُلۡ هِيَ

﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الأعراف:32]، أي هي لهم في الدنيا بالاستحقاق، ويشاركهم فيها غيرهم بمقتضى الأسباب، ولكنها تكون في الآخرة خالصة لهم[1]، لأنهم يتوسلون بالشكر لله عليها إلى سعادتها الكاملة الدائمة، ولولا ذلك لجعل زينة الدنيا خاصة بالكافرين كما قال ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرُفًا ۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٣٥﴾﴾[الزُّخرُف].

أي ولولا كراهة أن يكون الناس كلهم كفاراً بجعل نعيم الدنيا وزينتها للكافرين وحدهم لجعلنا لبيوتهم سقفاً وأبواباً من فضة وسلالم من فضة يصعدون عليها إلى غرفات قصورهم، وجعلنا لهم فيها سرراً كذلك وزخرفاً أي ذهباً، وما كل ذلك إلا متاع الدنيا وهو قليل زائل، بالنسبة إلى نعيم الآخرة العظيم الدائم، ولكن الإنسان يفتتن بالحاضر المشاهد، ولذلك جعل الله سعة الدنيا وزينتها بالأسباب الكسبية المشتركة، وجعل المؤمنين أحق بها وأكثر انتفاعاً لشكره تعالى عليها بالاعتدال والقصد في أنفسهم، والتوسعة على غيرهم، كما قررناه آنفاً، ويؤيده ما في القطب الخامس من إرشاد القرآن إلى حفظ المال والاقتصاد فيه.

وهذا التشريع والتثقيف والأدب العالي في الحضارة الإسلامية يعلو بها على حضارات جميع الأمم المسرفة الفاسقة، فهل كان هذا وما قبله وما يذكر بعده مما نبع من نفس محمد الأمي في العقد الخامس من عمره خلافاً لطبائع البشر، إذ لم يُعهد قط أن يفيض من عقولهم في هذه السن، ما لم يكونوا فكروا فيه وزاولوه في سن الصبا والشباب، أم الأقرب إلى عقل المؤمن أن يكون وحياً من الله تعالى؟ كِلا الأمرين من الخوارق والعجائب، فمن يؤمن بالله يجب عليه أن يقول: إنه وحي منه إذ لا يقدر عليه غيره، ومن لا يؤمن به لا يجد أمامه إلا أن يقول: إن محمداً أفضل من جميع

(1) راجع تفسيرها في ص 298 ج 8 تفسير.

البشر بنفسه، إذ صدر عنه ما لم يصدر مثله عن غيره، ولا هو من شأن طبيعتهم وغريزتهم في هذه السن.

القطب الخامس

ما أوجب الله من حفظ المال من الضياع بالإسراف، والاقتصاد فيه

قال تعالى ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾[النساء:5]، قيام الشيء وقوامه -بالكسر والفتح- ما يستقيم به ويحفظ ويثبت - أي جعلها قوام معايشكم ومصالحكم، والسفهاء هم المسرفون المبذرون لها لصغر سنهم دون الرشد، أو لفساد أخلاقهم وضعف عقولهم ﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٥ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء] الآية، الابتلاء: التجربة والاختبار، أمر باختبارهم وألا تدفع إليهم أموالهم إلا بعد ظهور الرشد في أعمالهم، وهو الصلاح والاستقامة في معاملاتهم، لئلا يضيعوا الأموال فيما يضر أو فيما لا ينفع.

وقال تعالى في صفات المؤمنين ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۝٦٧﴾ [الفرقان]، الإسراف: التبذير والإفراط، والقتر والقتور والإقتار: الإقلال والتضييق في النفقة، يقال: قتر على عياله، ومثله قدر له بالدال مكان التاء، ومنه ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥ﴾[العنكبوت:62]، وهو مكرر في عدة سور.

وقال تعالى ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ [الطلاق:7]، وهذا نزل في النفقة على المرأة المطلقة في العدة، وهو إرشاد عام، والقاعدة في الأصول أن العبرة بدلالة العموم، لا يقيد بخصوص سبب النزول.

وقال في النفقات العامة ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ [البقرة]، و «من» للتبعيض فكلٌ مِن الغني ذي السعة، والفقير ذي العسرة، مأمور بأن ينفق مما آتاه الله، لا كل ما آتاه الله، وهذا أعظم أصول الاقتصاد، فمن أنفق بعض ما يكتسب قلما يفتقر.

وتقدم في وصايا سورة الإسراء الحكيمة ذكر آيات النهي عن التبذير والمبالغة في بسط اليد والمبالغة في قبضها، وما لكل منهما من سوء العاقبة ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾.

ولولا اقتران تلك الوصايا بحِكَمها وعللها ومنافعها لما سميت حِكْمة، ألا ترى أنه قال عقب النهي عن التبذير ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الإسراء:27] لأنهم يفسدون نظام المعيشة بإسرافهم، ويكفرون النعمة بعدم حفظها ووضعها في مواضعها بالاعتدال، ولذلك قال عقبه ﴿وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾، ثم قال ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾، فعلل الإسراف في الإنفاق بأن عاقبة فاعله أن يكون ملوماً من الناس ومحسورا في نفسه، والمحسور من حُسر عنه ستره فانكشف منه المغطى، ويطلق على من إنحسرت قوته وإنكشفت عن عجزه، والمحسور المغموم أيضاً، وكل هذه المعاني تصح في وصف المسرف في النفقة، يوقعه إسرافه في العدم والفقر إلخ. وحسير البصر كليله وقصيره، ويكنى به عمن لا يفكر في عواقب الأمور.

ولو أن المسلمين تدبروا هذه الآيات الحكيمة في الاقتصاد واهتدوا بها لاستغنوا بإرشادها عن جميع الكتب والوصايا في حفظ ثروتهم، ولندر أن يوجد فيهم فقير. ولو كان هذا القرآن نابعاً من غريزة محمد ﷺ ورأيه وشعوره لما وجدتها فيه، فقد كان حب البذل والإحسان هو الغالب على طبعه، وصاحب هذه الخليقة قلما يفكر في الاقتصاد، وإنما هي وصايا رب العباد.

القطب السادس

إنفاق المال في سبيل الله آية الإيمان

والوسيلة لحياة الأمة وعزة الدولة وسعادة الإنسان

هذا هو القطب التهذيبي الأعظم من أقطاب الآيات المنزلة في المال وأكثرها فيه، وما ذُكر قبله فهو وسائل له، وما يذكر بعده فهو بيان للعمل به، وأظهر

الشواهد فيه أن الله تعالى جعله هو الفصل بين الإسلام الصحيح المقترن بالإذعان، المبني على أساس الإيمان، وجعل دعوى الإيمان بدون شهادته باطلة، وإن كانت دعوى الإسلام تُقبل مطلقاً، لأن أحكامه العملية تُبنى على الظواهر، والله تعالى هو الذي يحاسب على السرائر، وعليها مدار الجزاء في اليوم الآخر، فالإسلام عمل قد يكون صورياً غير صادر عن إخلاص وإذعان، والإيمان يقين قلبي يستلزم أعمال الإسلام، ولكن الإسلام الصوري الصادر عن استحسان لا عن نفاق، يكون أقرب الوسائل إلى يقين الإيمان، والأصل في هذه المسألة قول الله عز وجل ﴿۞ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ[1] ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحُجُرات]، فقدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في تحقيق صحة الإيمان وصدق مدعيه، وقوله ﴿لَا يَلِتْكُم﴾ معناه لا ينقصكم.

ويلي هذا الشاهد آية البر الناطقة بأن بذل المال على حبه بالاختيار، أول آيات الإيمان، ويليه إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة التي يجبيها إمام المسلمين وسلطانهم بالإلزام، ويليهما سائر أمهات الفضائل ومعالي الأخلاق، وهي قوله تعالى ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة].

وفي قوله تعالى ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ قولان:

(1) الأعراب اسم لسكان البوادي دون سكان المدائن والقرى، والآيات نزلت في قبيلة بني أسد، أسلموا عن قحط ومجاعة ليتصدق عليهم المسلمون، ثم حسن إسلامهم.

(أحدهما) أعطى المال وبذله على حبه إياه كقوله ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران:92].

(والثاني) أن الضمير في ﴿حُبِّهِۦ﴾ لله تعالى كقوله ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾[الإنسان]، أي حب الله تعالى. وتجد بيان الذروة العليا من تفضيل حب الله ورسوله على المال وغيره من متاع الدنيا في قوله تعالى ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾[التوبة].

ومن الآيات في تفضيل المؤمنين المنفقين على غيرهم وتفاوتهم في ذلك قوله تعالى ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء:95].

وقال تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[الحديد:10] الآية.

وقد ذُكر إنفاق المال في وجوه البر والخير من أمر ونهي ووصف في عشرات من آيات الذكر الحكيم، وكذلك الصدقة وما تُصرف منها من فعل ووصف، وكذلك الزكاة، وأبلغ من ذلك التعبير عن التصدق والإنفاق بإقراض الله تعالى ووعد مقرضه بالمضاعفة له في مثل (2 : 245) و 57 : 11) و (64 : 17).

ومن الآيات البليغة في الترغيب فيه ومضاعفة ثوابه، وبيان آدابه: عشرون آية من أواخر سورة البقرة، هي من أواخر ما نزل من القرآن يتخللها الوعيد الشديد

على أكل الربا، فراجعها من آية 261 - 281 مع تفسيرها من جزء التفسير الثالث[1].

ومن البلاء المبين أن ترى الشعوب الإسلامية في هذه القرون الأخيرة قد قصَّرت عن جميع الشعوب القوية في بذل المال للجهاد في سبيل الله الذي يحفظ استقلالهم، ويعتز به ملكهم، وتعلو به كلمة الله تعالى فيهم، ثم في غيرهم، وفي طرق البر التي ترتقي بها أمتهم، وتكون حجة على سائر الأمم في تفضيل دينهم على سائر الأديان وحاجة الأمم إليه لإنقاذ الحضارة من جشع عباد المال واستذلالهم للملايين من البشر به، وما أفضى إليه من فوضى الشيوعية الدينية والأدبية المشار إليهما فيما يلي.

القطب السابع

في الحقوق المفروضة والمندوبة في المال والإصلاح المالي في الإسلام

قد عقدت لتفسير قوله تعالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:103] فصلاً في فوائد الزكاة المفروضة والصدقات والإصلاح المالي للبشر وامتياز الإسلام بذلك على جميع الأديان، بينت فيه مكانة المال من حياة الناس، وما له من التأثير في الثورات والحروب والسياسة والعمران، وغلو بعض الجماعات في جمعه وادخاره، وأنظمته واستغلاله، واستعباد الألوف وألوف الألوف من البشر به، ويدعون في عرف هذا العصر بالرأسماليين، وقيام جماعات أخرى بالدعوة إلى إبطال النظام الدولي العام في المال، ووضع نظام آخر لاشتراك جميع الناس فيه، ويلقبون بالبلشفيين والشيوعيين، وما بين هذين الفريقين من الجماعات من التعادي والخصام.

ثم بينت أن هذه الفتن وما تنذر العالم به من الخراب والدمار لا علاج لها إلا اتباع هداية الإسلام في الإصلاح المالي، ولخصت أصول هذا الإصلاح في أربعة عشر أصلاً، هي: (1) إقرار الملكية الشخصية وتحريم أكل أموال الناس بالباطل.

(1) وراجع كلمة المال في الجزءين 10 و 11 وغيرهما منه.

(2) تحريم الربا والقمار. (3) منع جعل المال دُولة بين الأغنياء. (4) الحجر على السفهاء في أموالهم حتى لا يضيعوها فيما يضرهم ويضر أمتهم. (5) فرض الزكاة في أول الإسلام وجعلها اشتراكية مطلقة باعثها الوجدان لا إكراه الحكام وإنما تكون كذلك حيث لا حكومة ولا دولة للإسلام. (6) نسخها بعد وجود الدولة والحكومة بالزكاة المحدودة بربع العشر في النقدين والتجارة في كل عام ما دام النصاب تاماً، وبالعشر ونصف العشر في غلات الزراعة التي عليها مدار الأقوات أو مطلقاً، وزكاة الأنعام المعروفة، وفاتني هنالك ذكر الخمس في الركاز، وهو ما ينبش من المال المكنوز القديم والمعدن. (7) فرض نفقة الزوجية والقرابة. (8) إيجاب كفاية المضطر من كل جنس ودين، وضيافة الغرباء. (9) بذل المال في كفارات بعض الذنوب. (10) ندب صدقات التطوع للمحتاجين. (11) ذم الإسراف والتبذير، والبخل والتقتير. (12) إباحة الزينة والطيبات من الرزق بشرطهما لتوقف ترقي الصناعات والحضارة عليها. (13) مدح القصد والاعتدال بل إيجابه. (14) تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر. اهـ باختصار. وكنت قد شرحت قبله مصارف الزكاة في تفسير آيتها ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة:60].

ثم عقدت فصلاً آخر في خلاصة السورة «وهي سورة التوبة» المشتملة على هذه الآيات في أحكام الأموال في الإسلام يدخل في ثلاثة أقسام:

(1) المسائل الدينية والاجتماعية في الأموال. (2) أنواع الأموال ومصارفها. (3) فوائد إصلاح الإسلام المالي للبشر. فالرجوع إلى هذه المباحث في ذلك الجزء من التفسير يغنينا عن إعادتها هنا.

وخلاصة القول في هذه القواعد العلمية في إصلاح ثروة البشر وجعلها خيراً عاماً كما سماها تعالى في كتابه، واتقاء شرور التنازع عليها -بالوازع الديني والتشريع الدولي- إنما هي التي يصلح بها أمر البشر على اختلاف أحوالهم وإستعدادهم،

فيكونون سعداء في دنياهم وفي دينهم، ولن تجد مثلها في دين من الأديان ولا شيء من كتب القوانين والحكمة البشرية. وإن البشر لعلى خطر عظيم مما سقطوا فيه من التعادي على المال حتى أعيتهم الحيل، وسبيل النجاة ممهدة معبدة أمامهم وهم لا يبصرونها وهي الإسلام وهداية القرآن ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾[البقرة].

وموضوع بحثنا في هذا المقصد -وهو دلائل الوحي المحمدي- أنه لا يعقل أن يكون محمد النبي الأمي الذي عرفنا خلاصة تاريخه قد اهتدى بوحي من نفسه لنفسه في العقد السادس من عمره «أي بعد هجرته» إلى هذه الحقائق التي فاقت وعلت جميع الكتب الإلهية والبشرية والنظم الدولية في أرقى عصور العلم والحكمة والقوانين، وإنما المعقول عند من يؤمن بأن للعالم رباً حكيماً رحيماً مدبراً أن يكون هذا بوحي منه عز وجل أفاضه على خاتم النبيين عند استعداد البشر له لا يحتاجون بعده إلى وحي آخر.

المقصد الثامن من مقاصد القرآن

إصلاح نظام الحرب ودفع مفاسدها وقصرها على ما فيه الخير للبشر

نظرة عامة في فلسفة الحرب والسلم والمعاهدات

التنازع بين الأحياء في مرافق المعيشة ووسائل المال والجاه غريزة من غرائز الحياة، وإفضاء التنازع إلى التعادي والاقتتال بين الجماعات والأقوام، سنة من سنن الاجتماع، أو ضرورة من ضروراته، قد تكون وسيلة من وسائل العمران، فإن كان التنازع بين الحق والباطل كان الفلج للحق، وإن كان بين العلم والجهل كان الظفر للعلم، وإن كان بين النظام والاختلال كان النصر للنظام، وإن كان بين الصلاح والفساد كان الغلب للصلاح، كما قال تعالى في الحق والباطل ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾[الأنبياء:18]، وقال في بيان نتيجة المثل الذي ضربه

لها ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ [1] وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد:17]، وسبق ذكر هذه الآيات كلها.

وأما التنازع والتعادي والتقاتل على الشهوات الباطلة، والسلطة الظالمة، واستعباد القوي للضعيف، والاستكبار والعلو في الأرض، فإن ضرره كبير وشره مستطير، يزيد ضراوة البشر بسفك الدماء، ويورثهم الحقد ويورث بينهم العداوة والبغضاء، وقد اشتدت هذه المفاسد في هذا الزمان، حتى خيف أن تقضي على هذا العمران العظيم في وقت قصير، بما استحدثه العلم الواسع من وسائل التخريب والتدمير، كالغازات السامة ومواد الهدم والتحريق تقذفها الطيارات المحلقة في جو السماء، على المدائن المكتظة بالألوف من الرجال والنساء والأطفال فتقتلهم في ساعة واحدة أو ساعات معدودة.

وقد حارت الدول الحربية في تلافي هذا الخطر حتى إن أشدهن استعدادا للحرب بالأساطيل الهوائية والبحرية وآلات التدمير وكثرة الأموال لأشدهن خوفاً على حياة أمتها المستعدة بجميع أنواع القتال وعمران بلادها المحصنة بأحدث وسائل الوقاية، وترى دهاقين السياسة في كل منها يتفاوضون مع أقرانهم لوضع نظام لتقرير السلام ودرء مفاسد الخصام بمعاهدات يعقدونها، وأيمان يتقاسمونها ثم ينكثون خائبين، أو ينقضون ما أبرموا متأولين، ويعودون إلى مثله مخادعين.

أعجوبة القرآن في فساد معاهدات الزمان:

وقد بين الله تعالى في كتابه سبب هذه الخيبة بما وجدنا مصداقه في هذه الدول الأوروبية بأظهر مما كان في حرب الجاهلية، الذين نزل هذا البيان في عهدهم كأنه نزل في هؤلاء الإفرنج دون غيرهم، وهو من عجائب القرآن في لفظه ومعناه،

---

(1) ﴿ٱلزَّبَدُ﴾ بالتحريك ما يكون في أعلى السيل، أو القذر التي تفور من الغثاء والرغوة، و(الجُفاء) بالضم ما يقذفه الوادي أو القِدر من جوانبها عند امتلائها من ذلك، وهو مالا نفع فيه، وأما إبليز السيل الذي يرسب منه وإبريز الصائغ من الذهب الذي توقد النار عليه لتصفيته وهو النافع للناس ﴿فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ويبقى في بوط الصائغ (بوتقته).

وذلك قوله تعالى بعد الأمر بالإيفاء بعهده، والنهي عن نقضه ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِىَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾ [النحل:92]، والمعنى: لا تكونوا في نقض عهودكم والعود إلى تجديدها كالمرأة الحمقاء التي تنقض غزلها من بعد قوة إبرامه نقض أنكاث «وهو جمع نكث -بالكسر- ما نقض ليغزل مرة أخرى» حال كونكم تتخذون عهودكم دخلاً بينكم «والدخل بالتحريك الفساد والغش الخفي الذي يدخل في الشيء وما هو منه» لأجل أن تكون أمة أربى وأزيد رجالاً، وأكثر ربحاً ومالاً، وأقوى أسنة ونصالاً من أمة أخرى.

والمراد أن معاهدات الصلح والاتفاق بين الأمم يجب أن يُقصد بها الإصلاح والعدل والمساواة، فتبنى على الإخلاص دون الدخل والدغل الذي يقصد به أن تكون أمة هي أربى نفعاً وأكثر عدداً وجمعاً من الأمة الأخرى، وهو ما عليه هذه الدول في جميع معاهداتها ولا سيما المعاهدة الأخيرة بعد الحرب العامة (معاهدة فرسايل).

ولو طلبوا المخرج والسلامة من هذا الخطر لوجدوهما في دين الإسلام، فهو هو دين الحق والعدل والسلام، وهاك بعض قواعد الحرب والسلم في القرآن:

أهم قواعد الحرب والسلام في دين الإسلام، وشواهده من القرآن

قد استنبطنا من آيات سورة الأنفال 28 قاعدة من القواعد الحربية العسكرية والسياسية في القتال والصلح والمعاهدات أجملناها في الباب السابع من خلاصة تفسير السورة وأحلنا في تفصيلها على تفسير الآيات المستنبطة منها، ثم استنبطنا من آيات سورة التوبة 13 قاعدة حربية، أكثرها في المعاهدات ووجوب الوفاء بها وشرط نبذها، وفي الهدنة وتأمين الحربي للدخول في دار الإسلام - و20 حكماً من أحكام الحرب والجزية سردناها في خلاصة تفسير هذه السورة[1]، نكتفي هنا ببضع قواعد منهما ومن غيرهما من السور، لأن المقام مقام إيراد الشواهد المجملة على

(1) تراجع في ص 123 و 139 - 144 ج 10 من التفسير.

أنواع الإصلاح الإسلامي من القرآن للاستدلال به على أن جملة هذه العلوم لا يعقل أن تكون كلها من آراء محمد النبي الأمي الذي عاش قبل النبوة عيشة العزلة والانفراد، إلا قليلاً من رعي الغنم في الصبا، والتجارة في الشباب، وقد قصرت عن كل نوع منها كتب الأديان الإلهية، وكتب الحكمة والقوانين البشرية. فنقول:

القاعدة الأولى في الحرب المفروضة على الأعيان

ورد الأمر بقتال المعتدين لكف عدوانهم ولما سيأتي من درء المفاسد وتوطيد المصالح مقترناً بالنهي عن قتال الاعتداء والبغي والظلم، والشاهد عليه قوله تعالى ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠﴾ [البقرة]، وتعليل النهي عن قتال الاعتداء بأن الله تعالى لا يحب المعتدين مطلقاً دليل على أن هذا النهي محكم غير قابل للنسخ، ومن ثم بينا في تفسير هذه الأية من جزء التفسير الثاني أن حروب النبي ﷺ للكفار كانت كلها دفاعاً ليس فيها شيء من العدوان. ثم فصلت في تفسير آية السيف من سورة التوبة: أن قتال مشركي العرب ونبذ عهودهم بعد فتح مكة كان جارياً على هذه القاعدة، مع كون سياسة الإسلام في العرب غير سياسته في سائر الأقوام، من حيث إرادة إسلامهم باختيارهم وإبطال ما كانوا عليه من الشرك غير المقيد بشرع متبع، وإرادة جعل جزيرتهم معقلاً للإسلام وحده، على اتساع سياسته مع غيرهم بإقرارهم على أوطانهم وأديانهم.

وبينت فيه أن بعض الصحابة كان قد ثقل عليهم نبذ عهود المشركين المقتضي لقتالهم مع سبقهم لنقض العهد مع النبي ﷺ حتى بَين الله لهم ذلك بأنهم إنما نقضوا عهده ونكثوا أيمانهم، لأنهم لا عهود لهم يلتزمونها بعقيدة وجدانية، ولا نظام متبع، وقال ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ﴾؟ [التوبة:13] أي بالقتال ثم بنقض العهد فهم المعتدون[1].

(1) راجع تفسير هذه الآيات من أوائل سورة التوبة في جزء التفسير العاشر.

وإنما اشتبه على الغافلين الأمر بما كان في بعض الغزوات والسرايا من بدء المسلمين بها، ذاهلين عن حالة الحرب بينهم وبين المشركين باعتداء المشركين الأول واستمراره، فالدفاع لا يشترط أن يكون في كل معركة وكل حركة.

وهذا الذي كان في آخر أحكام القتال معهم يؤيد ما نزل في أول الإذن للمسلمين بالقتال، وهو قوله تعالى في سورة الحج ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾[الحج]، وتتمة الآيات في القاعدة الثانية.

ولما نقضوا العهد الذي عقده النبي ﷺ معهم في الحديبية في أواخر سنة ست للهجرة وعزم على فتح مكة سنة ثمان نزلت سورة الممتحنة (60) في النهي عن ولاية المشركين، وفيها التصريح بأن النهي خاص بالذين قاتلوا المؤمنين وأخرجوهم من وطنهم لأجل دينهم، فهو نهي عن موالاتهم ومودتهم دون البر والعدل إلى كل مشرك، فتأمل الآيات 7 و 8 و 9 منها.

القاعدة الثانية في الغرض من الحرب ونتيجتها

هي أن تكون الغاية الإيجابية من القتال بعد دفع الاعتداء والظلم واستتباب الأمن – حماية الأديان كلها من الاضطهاد فيها أو الإكراه عليها، وعبادة المسلمين لله وحده وإعلاءهم كلمته، وتأمين دعوته، وتنفيذ شريعته، وهي في مصلحة البشر كلهم، وإسداء الخير إليهم، إلا الاستعلاء عليهم والظلم لهم، والشاهد الأول قوله تعالى بعد ذلك الإذن لهم بالقتال الذي تلوناه آنفاً ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾[الحج].

ذكر في تعليل إذنه لهم بالقتال المذكور ثلاثة أمور: (أولها) كونهم مظلومين معتدى عليهم في أنفسهم: ومخرجين نفياً من أوطانهم وأموالهم لأجل دينهم وإيمانهم وهذا سبب خاص بهم بقسميه الشخصي والوطني، أو الديني والدنيوي.

وقد جعلنا هذه الغاية للقتال قاعدة مستقلة من قواعد سورة الأنفال معبرين عنها «بحرية الدين ومنع فتون أحد واضطهاده لإرجاعه عن دينه» واستدللنا عليها بقوله تعالى ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [الأنفال]، وقد كان المشركون يضطهدون المسلمين بكل ما قدروا عليه من الإيذاء والتعذيب لأجل ردهم عن دينهم، وأما المسلمون فلم يفعلوا ذلك في الصدر الأول، ومن عساه شذ عن ذلك قليلاً بعده فقد خالف حكم الإسلام، الذي حرم الفتنة والإضهاد والإكراه في الدين، وشرع فيه الإختيار، بل جعله شرطاً لصحته.

(ثانيها) أنه لولا إذن الله للناس بمثل هذا الدفاع لهدمت جميع المعابد التي يذكر فيها اسم الله تعالى أتباع الأنبياء، كصوامع العُبَّاد وبِيَع النصارى وصلوات اليهود «كنائسهم» ومساجد المسلمين - بظلم عُبَّاد الأصنام، ومنكري البعث والجزاء، وهذا سبب ديني عام صريح في حرية الأديان في الإسلام، وحماية المسلمين لها ولمعابد أهلها، وكذلك كان.

فإن قيل: ولماذا لم يقر الإسلام المشركين على دينهم كما أقر اليهود والنصارى والمجوس؟ قلت: إن الشرك الذي كان عليه العرب لم يكن ديناً مبنياً على عبادة الله ومصلحة عباده كسائر الأديان، حتى التي خالطها الشرك، فإنهم لم يكونوا يؤمنون بالبعث والجزاء على الأعمال عند الله تعالى على قاعدة «إن خيراً فخير، وإن شراً فشر»، ولا كانوا يدينون الله تعالى بعمل الصالحات وتحريم المنكرات، فأصول الدين العامة قوله تعالى ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[البقرة:62].

(ثالثها) أن يكون غرضهم من التمكن في الأرض والحكم فيها إقامة الصلاة المزكية للأنفس بنهيها عن الفحشاء والمنكر، كما وصفها الله تعالى، والمربية للأنفس على مراقبة الله وخشيته ومحبته - وإيتاء الزكاة المُصْلِحة للأمور الاجتماعية والاقتصادية، والأمر بالمعروف، الشامل لكل خير ونفع للناس، والنهي عن المنكر الشامل لكل شر وضر يلحق صاحبه أو غيره من الناس.

إن جميع الدول الحربية تدعي بعض هذه المقاصد العالية في حروبها رياء وابتغاء لحسن السمعة، ولكن أفعالها تكذب دعاويها كلها، ولا سيما النهي عن المنكر فهي تبيح للناس -الذين تمكنها القوة الحربية في بلادهم- جميع المنكرات والفواحش التي تفسد الأخلاق والآداب وروابط الاجتماع، بل تحول بينهم وبين العلم والتهذيب والصلاح بقدر الطاقة، إلا تعليم لغاتها وتاريخ عظمتها وديانة شعبها، لأجل هدم مقوماتهم الملية والقومية حتى لا يُرجى لهم النجاة من رق الاستعمار وذله، لا ليكونوا مساوين للفاتح المستعمر في العلم والثروة والعزة والقوة، كما هو معروف في جميع الممتلكات والمستعمرات الأوروبية، خلافاً لما كان عليه المسلمون الأولون في فتوحهم من العدل المطلق.

القاعدة الثالثة: إيثار السلم على الحرب

هذه القاعدة مبنية على القاعدتين اللتين قبلها، إذ عُلم بهما أن الحرب ضرورة يقتضيها ما ذكر فيهما من المصالح ودفع المفاسد، وأن السلم هي الأصل التي يجب أن يكون عليها الناس، فلهذا أمرنا الله بإيثارها على الحرب إذا جنح العدو لها، ورضي بها، والشاهد عليه قوله تعالى ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ ﴾ [الأنفال] «فراجع تفسيرها في ص 69 و 140 من جزء التفسير العاشر».

القاعدة الرابعة: الاستعداد التام للحرب لأجل الإرهاب المانع منها

إن الذي يجب أن تكون عليه الدولة قبل الحرب هو إعداد الأمة كل ما تستطيع من أنواع القوة الحربية ومن رباط الخيل في كل زمان بحسبه على أن يكون القصد

الأول من ذلك إرهاب الأعداء وإخافتهم من عاقبة التعدي على بلادها أو مصالحها، أو على أفراد منها أو متاع أو مصلحة لها حتى في غير بلادها، لأجل أن تكون آمنة في عقر دارها على دماء أهلها ومصالحها وأموالها، مطمئنة في حريتها بدينها وهذا ما يسمى في عرف هذا العصر بالسلم المسلحة أو التسليح السلمي، وتدعيه الدول العسكرية فيه زوراً وخداعاً فتكذبها أعمالها، ولكن الإسلام امتاز على الشرائع كلها بأن جعله ديناً مفروضاً، فقيد به الأمر بإعداد القوة والمرابطة للقتال، وذلك قوله عز وجل ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[الأنفال:60] فراجع تفسيرها في ص 61 ج 10 أيضاً.

القاعدة الخامسة: الرحمة في الحرب

إذا كان الغلب والرجحان في القتال للمسلمين المعبر عنه بالإثخان في الأعداء، وأمنوا على نفوسهم ظهور العدو عليهم، فالله تعالى يأمرهم أن يكفوا عن القتل، ويكتفوا بالأسر، ثم يخيرهم في الأسارى إما بالمن عليهم بإطلاقهم بغير مقابل، وإما بأخذ الفداء عنهم، وذلك نص قوله تعالى في سورة محمد ﷺ ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [4] الآية[1]، وقد أوردناها وبينا

(1) أذاع أعداء الإسلام فيما تجنوا به عليه أن معنى هذه الآية أن القرآن يأمر أتباعه أن يقتلوا الكفار حيثما لقوهم، حتى إن لورد كرومر الشهير الذي كان عميد الدولة البريطانية بمصر ذكر هذا في خطبة له. وإنما الآية في لقاء الأعداء الحربيين في القتال، والكفار في شرع الإسلام ثلاثة أصناف: حربيون وتُعرف أحكامهم من هذه القاعدة وما قبلها - ومعاهدون ويُعرف بعض أحكامهم من هذه القاعدة وما قبلها - ومعاهدون ويُعرف بعض أحكامهم مما بعدها، ومنهم المستأمنون، وذميون وهم الذين يدخلون في حكم المسلمين. وقد تقدم أن الإسلام يسوي بينهم وبين المسلمين في جميع أحكامه القضائية والسياسية ويوجب حمايتهم والدفاع عنهم حتى بالقتال لمن يعتدي على دينهم أو أنفسهم أو أموالهم.

معناها في تفسير ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنفال:67] الآية (ص 73 ج 10 تفسير).

القاعدة السادسة: الوفاء بالمعاهدات وتحريم الخيانة فيها

وجوب الوفاء بالعهود في الحرب والسلم وتحريم الخيانة فيهما سراً أو جهراً، كتحريم الخيانة في كل أمانة مادية أو معنوية من أحكام الإسلام القطعية، والآيات في ذلك متعددة محكمة لا تدع مجالاً لإباحة نقض العهد بالخيانة فيه وقت القوة، وعده قصاصة ورق عند إمكان نقضه بالحيلة، «منها» قوله تعالى ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا﴾ [النحل:91] الآية، جمع بين الأمر بالإيفاء بها والنهي عن نقضها، ثم أكد ذلك بالمثل البليغ في قوله ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِي نَقَضَتۡ غَزۡلَهَا﴾ [النحل:92] وقد بيناه آنفاً في مقدمة هذا المقصد، «ومنها» أنه وصف المؤمنين الأبرار بقوله في آية البر ﴿وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْ﴾ [البقرة:177]، «ومنها» أنه عاب اليهود الذين نقضوا عهدهم مع النبي ﷺ وجعلهم من شر الدواب (8 : 55 و 56)، «ومنها» أنه لما أمر بنبذ عهود المشركين الذين نقضوا عهد النبي والمؤمنين استثنى منهم المعاهدين على كونهم أهل دار واحدة فقال ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ٤﴾ [التوبة]، ثم قال ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ٧﴾ [التوبة]، وبلغ من تأكيد الوفاء بالعهود أن الله تعالى لم يبح لنا أن ننصر إخواننا المسلمين غير الخاضعين لحكمنا على المعاهدين لنا من الكفار، كما قال في غير المهاجرين منهم ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم

﴿مِّيثَٰقٌ﴾[1] [الأنفال:72]، فهل يوجد وفاء بالعهود أعظم من هذا في حكومة دينية بأمر الله تعالى؟

القاعدة السابعة: الجزية وكونها غاية للقتال لا علة له

قلت في تفسير قوله تعالى في قتال أهل الكتاب من آية الجزية ﴿حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾ [التوبة] ما نصه:

هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهي بها إذا كان الغلب لنا، أي قاتلوا من ذُكر عند وجود ما يقتضي وجوب القتال كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، او اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم، أو تهديد أمنكم وسلامتكم وحرية دعوتكم، كما فعل الروم، فكان سبباً لغزوة تبوك، حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية في الحالين اللذين قيدت بهما، فالقيد الأول لهم: وهو أن تكون صادرة عن يد، أي قدرة وسعة فلا يظلمون ولا يرهقون، والثاني لكم: وهو الصغار المراد به خضد شوكتهم، والخضوع لسيادتكم وحكمكم، وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التي يرونكم بها أقرب إلى هداية أنبيائهم منهم، فإن أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة في العدل، ولم يكونوا حائلاً دونهما في دار الإسلام. والقتال لما دون هذه الأسباب التي يكون بها وجوبه عينياً أولى بأن ينتهي بإعطائه الجزية، ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وحريتهم في دينهم بالشروط التي تعقد بها الجزية، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليف ما لا يطيقون كالمسلمين، ويسمون أهل الذمة، لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، وأما الذين يعقد الصلح بيننا وبينهم بعهد وميثاق يعترف به كل منا ومنهم باستقلال الآخر فيسمون بأهل العهد والمعاهدين[2].

---

(1) راجع تفسيرها في صفحة 108 ج 10 تفسير.

(2) راجع القواعد في 6 – 9 ص 140 و 141 ج 10 تفسير وما تحيل عليه من الآيات.

حكمة الجزية وسببها وما تسقط به :

هذا وإن الجزية في الإسلام لم تكن كالضرائب التي يضعها الفاتحون على من يتغلبون عليهم، فضلاً عن المغارم التي يرهقونهم بها. وإنما هي جزاء قليل على ما تلتزمه الحكومة الإسلامية من الدفاع عن أهل الذمة وإعانة للجند الذي يمنعهم أي يحميهم ممن يعتدي عليهم، كما يعلم من سيرة أصحاب رسول الله ﷺ وهم أعلم الناس بمقاصد الشريعة وأعدلهم في تنفيذها، والشواهد على ذلك كثيرة أوردنا طائفة منها في تفسير الآية بعد ما تقدم آنفاً.

«منها» ما كتبه خالد بن الوليد رضي الله عنه لصلوبا بن نسطونا حينما دخل الفرات وهو «هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه، إني عاهدتكم على الجزية والمنعة، فلك الذمة والمنعة، وما منعناكم فلنا الجزية وإلا فلا، وكتب سنة إثنتي عشرة في صفر» اهـ.، وهو صريح في أن الجزية جزاء على المنعة والحماية، تدوم بدوامها، وتمتنع بزوالها.

ويؤيده بالعمل ما ذكره البلاذري في فتوح البلدان والازدي في فتوح الشام من رد الصحابة رضي الله عنهم لما كانوا أخذوه من أهل حمص من الجزية حين اضطروا إلى تركهم لحضور وقعة اليرموك بأمر أبي عبيدة رضي الله عنه وقد صرحوا لهم أنهم قد أخذوها جزاء منعتهم فوجب ردها للعجز عن هذه المنعة. فعجب أهل حمص نصاراهم ويهودهم أشد العجب من رد الفاتحين أموالهم إليهم ودعوا لهم بالنصر على الروم.

فظهر بما ذكرنا أن الإسلام حرَّم حرب الاعتداء والظلم، وقصر حرب الدفاع على دفع المفاسد وتقرير المصالح العامة للبشر، فجعلها ضرورة تقدر بقدرها، وأن السلام الصحيح الشريف لا يمكن تمتع العالم به إلا بهداية الإسلام، ووضع قوانين الحرب على قواعده.

ومن تأمل هذه القواعد رأى أنه لم يسبق الإسلام إلى مثلها دين من الأديان ولا قانون دولي، ولا إرشاد فلسفي أو أدبي، ولا تبعته بها أمة بتشريع ولا عمل عرفي،

أفليس هذا وحده دليلاً واضحاً لدى من يؤمن بوجود رب للبشر عليم حكيم، بأن محمداً العربي الأمي قد تلقاها بوحي منه عز وجل، وأن عقله وذكاءه لم يكن ليبلغ هذه الدرجة من العلم والحكمة في هذه المعضلات الاجتماعية بدون هذا الوحي؟ فكيف إذا أضفنا إليها ما تقدم وما يأتي من المعارف الإلهية والأدبية والاجتماعية والأنباء الغيبية وغير ذلك من دلائل نبوته ﷺ؟

المقصد التاسع من مقاصد القرآن

إعطاء النساء جميع الحقوق الإنسانية والدينية والمدنية

كان النساء قبل الإسلام مظلومات ممتهنات مستعبدات عند جميع الأمم وفي جميع شرائعها وقوانينها، حتى عند أهل الكتاب، إلى أن جاء الإسلام، وأكمل الله دينه ببعثة خاتم النبيين محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، فأعطى الله النساء بكتابه الذي أنزله عليه، وبسنته التي بين بها كتاب الله تعالى بالقول والعمل، جميع الحقوق التي أعطاها للرجال، إلا ما يقتضيه اختلاف طبيعة المرأة ووظائفها النسوية من الأحكام، مع مراعاة تكريمها والرحمة بها والعطف عليها، حتى كان النبي ﷺ يقول «ما أكرم النساء إلا كريم، ولا أهانهن إلا لئيم» رواه ابن عساكر من حديث علي كرم الله وجهه.

كان كبار العقول من الصحابة رضي الله عنهم يرون ما أصلحه الإسلام من فساد وظلم ورذيلة في الأمة العربية، فيكبرونه إكباراً ويعدونه من دلائل نبوة محمد ﷺ، إذ لم يكن يمتاز عليهم قبل النبوة بشيء من العلم ولا البلاغة، بل بالأخلاق وسلامة الفطرة فقط، ولذلك كان عمر بن الخطاب المصلح الكبير والمنفذ الأعظم لسياسة الإسلام، وهدي محمد ﷺ من بعده في الفتوح والعدل وإدارة شئون الشعوب يقول «إنما تُنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية»، ولو كان رضي الله عنه واقفاً على تواريخ الأمم والشعوب لعلم أن ما جاء به الإسلام إنما هو إصلاح لشئون البشر كافة، وثنيهم وكتابيهم، همجيهم وحضريهم، لا في شيء واحد بل في كل شيء، وانني أشير هنا إلى أهم أصول

الإصلاح النسوي التي بسطتها في كتاب وسيط في حقوق النساء في الإسلام سميته (نداء للجنس اللطيف) بينت في مقدمته حالهن قبل البعثة المحمدية عند أمم الأرض إجمالاً بقولي:

«كانت المرأة تشترى وتباع، كالبهيمة والمتاع، وكانت تُكره على الزواج وعلى البغاء، وكانت تُوَرث ولا تَرِث، وكانت تُمَلَّك ولا تَملك، وكان أكثر الذين يملكونها يحجرون عليها التصرف فيما تملكه بدون إذن الرجل، وكانوا يرون للزوج الحق في التصرف بمالها من دونها، وقد اختلف الرجال في بعض البلاد في كونها إنساناً ذا نفس وروح خالدة كالرجل أم لا؟ وفي كونها تلقن الدين وتصح منها العبادة أم لا؟ وفي كونها تدخل الجنة أو الملكوت في الآخرة أم لا؟ فقرر أحد المجامع في رومية أنها حيوان نجس لا روح له ولا خلود، ولكن يجب عليها العبادة والخدمة، وأن يُكم فمها كالبعير والكلب العقور لمنعها من الضحك والكلام لأنها أحبولة الشيطان، وكانت أعظم الشرائع تبيح للوالد بيع إبنته، وكان بعض العرب يرون أن للأب الحق في قتل بنته بل في وأدها «دفنها حية» أيضاً، وكان منهم من يرى أنه لا قصاص على الرجل في قتل المرأة ولا دية».

وكتبت في مقدمة الكلام على حقوق النساء المالية في الإسلام ما نصه:

«قد أبطل الإسلام كل ما كان عليه العرب والعجم من حرمان النساء من التملك أو التضييق عليهن في التصرف بما يملكن، واستبداد أزواج المتزوجات منهن بأموالهن. فأثبت لهن حق الملك بأنواعه والتصرف بأنواعه المشروعة فشرع الوصية والإرث لهن كالرجال، وزادهن ما فرض لهن على الرجال من مهر الزوجية والنفقة على المرأة وأولادها وإن كانت غنية، وأعطاهن حق البيع والشراء والإجارة والهبة والصدقة وغير ذلك. ويتبع ذلك حقوق الدفاع عن مالها كالدفاع عن نفسها بالتقاضي وغيره من الأعمال المشروعة، وأن المرأة الفرنسية لا تزال إلى اليوم مقيدة بإرادة زوجها في جميع التصرفات المالية، والعقود القضائية». وانني ألخص من ذلك الكتاب المسائل الآتية بالإيجاز، ولمن شاء مراجعتها فيه بطولها:

(1) كان بعض البشر من الإفرنج وغيرهم يعدون المرأة من الحيوان الأعجم أو من الشياطين، لا من نوع الإنسان، وبعضهم يشك في ذلك، فجاء محمد ﷺ يتلو عليهم أمثال قول الله تعالى﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ﴾ [الحُجُرات:13] الآية، وقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗ﴾[النساء:1].

(2) كان بعض البشر في أوربة وغيرها يرون أن المرأة لا يصح أن يكون لها دِين حتى كانوا يحرمون عليها قراءة الكتب المقدسة رسمياً، فجاء الإسلام يخاطب بالتكاليف الدينية الرجال والنساء معاً بلقب المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات،والآيات في ذلك معروفة.

كان أول من آمن بمحمد خاتم النبيين ﷺ امرأة، وهي زوجه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وقد ذكر الله تعالى مبايعته ﷺ للنساء في نص القرآن ثم بايع الرجال بما جاء فيها - ولما جُمع القرآن في مصحف واحد جمعاً رسمياً وضع عند امرأة، هي حفصة أم المؤمنين، وظل عندها من عهد الخليفة الأول أبي بكر الصديق إلى عهد الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنهم فأخذ من عندها واعتمدوا عليه في نسخ المصاحف الرسمية التي كتبت وأرسلت إلى الأمصار لأجل النسخ عنها والاعتماد عليها.

(3) كان بعض البشر يزعمون أن المرأة ليس لها روح خالدة فتكون مع الرجال المؤمنين في جنة النعيم في الآخرة -وهذا الزعم أصل لعدم تدينها- فنزل القرآن يقول ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدۡ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ١٢٣ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ نَقِيرٗا ١٢٤﴾ [النساء]، ويقول ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾

[آل عمران:195] الآية، وفيها الوعد الصريح بدخولهم جنات تجري من تحتها الأنهار.

(4) كان بعض البشر يحتقرون المرأة فلا يعدونها أهلاً للاشتراك مع الرجال في المعابد الدينية، والمحافل الأدبية، ولا في غيرهما من الأمور الاجتماعية والسياسية، والإرشادات الإصلاحية، فنزل القرآن يصارحهم بقوله تعالى ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾[التوبة]، فأثبت للمؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين، وتدخل فيها ولاية النصرة في الحرب، ولكن الشرع أسقط عنهن فريضة القتال، فكان حظهن من النصرة تهيئة الطعام والشراب للمقاتلين ومداواة جرحاهم، وكن يصلين الجماعة مع الرجال ويحججن معهم، ويأمرن بالمعروف وينهين عن المنكر، حتى إن بعضهن كن ينكرن على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب قوله جهراً، فيرجع عنه إذا كان خطأ، وهو الذي كان يهابه الرجال كالنساء.

وقد قفى الله تعالى على هذه الآية بأعظم آية في جزاء الفريقين جمعت بين بيان النعيم الجثماني والنعيم الروحاني، وهي ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾[التوبة].

(5) كان بعض البشر يحرمون النساء من حق الميراث وغيره، وبعضهم يضيق عليهن حق التصرف فيما يملكن، فأبطل الإسلام هذا الظلم، وأثبت لهن حق التملك والتصرف بأنفسهن في دائرة الشرع، قال الله تعالى ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾[النساء].

ونحن نرى أن دولة الولايات المتحدة الأميركية لم تمنح النساء حق التملك والتصرف إلا من عهد قريب في عصرنا هذا، وأن المرأة الفرنسية لا تزال مقيدة بإرادة زوجها في التصرفات المالية والعقود القضائية، وقد مُنحت المرأة المسلمة هذه الحقوق منذ ثلاثة عشر قرناً ونصف قرن.

(6) كان الزواج في قبائل البدو وشعوب الحضارة ضرباً من استرقاق الرجال للنساء، فجعله الإسلام عقداً دينياً مدنياً لقضاء حق الفطرة بسكون النفس من اضطرابها الجنسي بالحب بين الزوجين وتوسيع دائرة المودة والألفة بين العشيرتين واكتمال عاطفة الرحمة الإنسانية وانتشارها من الوالدين إلى الأولاد على ما أرشد إليه قوله تعالى ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[الروم].

(7) القرآن ساوى بين المرأة والرجل باقتسام الواجبات والحقوق بالمعروف مع جعل حق رياسة الشركة الزوجية للرجل لأنه أقدر على النفقة والحماية، يقول الله عز وجل في الزوجات ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة:228] وقد بين هذه الدرجة بقوله تعالى ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [النساء:34] فجعل من واجبات هذه القيامة على الزواج نفقة الزوجة والأولاد لا تكلف الزوجة منه شيئاً، ولو كانت أغنى منه. وزادها المهر، فالمسلم يدفع لامرأته مهراً عاجلاً مفروضاً عليه بمقتضى العقد حتى إذا لم يُذكر فيه لزمه مهر مثلها في الهيئة الاجتماعية، ولهما أن يؤجلا بعضه بالتراضي، على حين نرى بقية الأمم حتى اليوم تكلف المرأة دفع المهر للرجل.

وكان أولياء المرأة يجبرونها على التزوج بمن تكره أو يعضلونها بالمنع منه مطلقاً وان كان زوجها وطلقها فحرم الإسلام ذلك، والنصوص في هذا معروفة في كلام الله وكلام رسوله وسنته.

(8) كان الرجال من العرب وبني إسرائيل وغيرهم من الأمم يتخذون من الأزواج ما شاءوا غير مقيدين بعدد، ولا مشترط عليهم فيه العدل، فقيدهم الإسلام بأن لا يزيدوا على أربع، وأن من خاف على نفسه أن لا يعدل بين اثنتين وجب عليه الاقتصار على واحدة، وإنما أباح الزيادة لمحتاجها القادر على النفقة والإحصان لأنها قد تكون ضرورة من ضرورات الاجتماع في أحوال: منها أن تكون الأولى عقيماً أو تدخل في سن اليأس من الحمل، أو تكون ذات مرض مانع منه أو من إحصان الرجل، وقد يكون التعدد من مصالح النساء خاصة إذا كثرن في أمة أو قبيلة، كما يكون في أعقاب الحروب، أو هجرة كثيرة من الرجال لأجل الكسب وناهيك بأمة تحرم شريعتها الزنا وتعاقب عليه، فهل من مصلحة النساء أو الإنسانية أن تبقى النساء الزائدات على عدد الرجال محرومات من الحياة الزوجية وحصانتها وكفالة الأزواج، ومن نعمة الأمومة؟ وهل من المصلحة أو المنفعة العامة أو الخاصة أن يباح لهن الزنا وما يترتب عليه من المصائب البدنية والاجتماعية التي نراهن مرهقات برجسها في بلاد الإفرنج والبلاد التي ابتليت بسيطرتهم عليها أو تقليدها لهم؟

وقد فصلنا ذلك في تفسير آية التعدد من سورة النساء ثم زدنا عليه في كتاب «حقوق النساء في الإسلام» ما هو مقنع لكل عاقل منصف بأن ما شرعه الإسلام في التعدد هو عين الحق والعدل ومصلحة البشر كافة والنساء خاصة، فهو قد أباح ذلك بشرطه الشديد ولم يوجبه، وهن في شريعته مخيرات في قبول العقد على رجل متزوج وعدمه، بل تجيز الشريعة للمرأة أن تشترط في عقد نكاحها جعل عصمتها بيدها لتطلق نفسها إذا شاءت بناء على ما ذهب إليه بعض أئمة الفقه في صحة كل شرط يتعاقد عليه الناس غير مخالف لنص قطعي في الكتاب والسنة، ولا سيما شروط الزوجية عملاً بحديث «أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج» رواه البخاري في مواضع من صحيحه وأصحاب السنن.

(9) الطلاق قد يكون ضرورة من ضرورات الحياة الزوجية إذا تعذر على الزوجين القيام بحقوق الزوجية من إقامة حدود الله وحقوق الإحصان والنفقة

والمعاشرة بالمعروف، وكان مشروعاً عند أهل الكتاب والوثنيين من العرب وغيرهم وكان يقع على النساء منه وفيه ظلم كثير وغبن يشق احتماله، فجاء الإسلام فيه بالإصلاح الذي لم يسبقه إليه شرع، ولم يلحقه بمثله قانون، وكان الإفرنج يحرمونه ويعيبون الإسلام به، ثم اضطروا إلى إباحته، فأسرفوا فيه إسرافاً منذراً بفوضى الحياة الزوجية وانحلال روابط الأسرة والعشيرة، ومما نقلته الصحف من أسباب حكم القضاة بالطلاق عندهم مسائل شعر رأس المرأة ووجه الرجل في إرساله أو قصه وحلقه، وشكوى المرأة من اشتغال الرجل عنها بمطالعته للكتب أو الصحف في الدار، وشكواها من نتن رائحته لعدم استحمامه، وشكوى الرجل من كثرة كلام المرأة حتى بالمِسرة (التليفون) ومثله كثير[1].

جعل الإسلام عقدة النكاح بيد الرجال ويتبعه حق الطلاق لأنهم أحرص على بقاء الزوجية بما تكلفهم من النفقات في عقدها وحلها، وكونهم أثبت من النساء جأشاً وأشد صبراً على ما يكرهون. وقد أوصاهم الله تعالى فوق هذا بما يزيدهم قوة على ضبط النفس وحبسها على ما يكرهون من نسائهم فقال ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء]، وأعطت الشريعة المرأة حق طلب فسخ عقد الزواج من القاضي إذا وجد سببه من العيوب الخِلقية أو المَرضية كالرجل، وكذا إذا عجز الزوج عن النفقة. وجعلت للمطلقة عليه حق النفقة مدة العدة التي لا يحل لها فيها الزواج، وذم النبي ﷺ الطلاق بأن الله يبغضه للتنفير عنه – إلى غير ذلك من الأحكام التي بيناها في تفسير الآيات المنزلة فيها، وفي كتابنا الجديد في حقوق النساء في الإسلام (نداء للجنس اللطيف).

---

(1) نشرت جريدة الأهرام في هذا الشهر «المحرم سنة 1354 هـ 1935» اعتقاداً للقاضي لندسي أشهر قضاة الطلاق في «لوس انجلوس» من ولاية «كليفورنية» خلاصته: أن الحياة الزوجية ستزول من بلادهم «أمريكة الشمالية» وتحل محلها الإباحة والفوضى في العلاقة بين النساء والرجال في زمن قريب وهي الآن كشركة تجارية ينقضها الشريكان لأوهى الأسباب، خلافاً لهداية جميع الأديان إذ لا دين ولا حب يربطهما بل الشهوات والتنقل في وسائل المسرات – الطبعة الثالثة.

(10) بالغ الإسلام في الوصية ببر الوالدين فقرنه بعبادة الله تعالى، وأكد النبي ﷺ فيه حق الأم، فجعل برها مقدماً على بر الأب. ثم بالغ في الوصية بتربية البنات وكفالة الأخوات، بأخص مما وصى به من صلة الأرحام، بل جعل لكل امرأة قيماً شرعياً يتولى كفايتها والعناية بها، ومن ليس لها ولي من أقاربها وجب على أولي الأمر من حكام المسلمين أن يتولوا أمرها، وقد أثبتنا في ذلك الكتاب طائفة من تلك الوصايا.

وجملة القول: أنه ما وجد دين ولا شرع ولا قانون في أمة من الأمم أعطى النساء ما أعطاهن الإسلام من الحقوق والعناية والكرامة، أفليس هذا كله من دلائل كونه من وحي الله العليم الحكيم الرحيم، إلى محمد النبي الأمي المبعوث في الأميين؟ بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين المبرهنين، والحمد لله رب العالمين.

المقصد العاشر من مقاصد القرآن

تحرير الرقبة

إن استرقاق الأقوياء للضعفاء قديم في شعوب البشر، بل هو معهود في الحشرات التي تعيش عيشة الاجتماع والتعاون أيضاً كالنمل، فإذا حاربت قرية منه أخرى فظفرت بها وانتصرت عليها فإنها تأسر ما سلم من القتال وتستعبده في خدمة الظافر من البناء وجمع المئونة وخزنها في مخازنها وغير ذلك.

كانت شعوب الحضارة القديمة من المصريين والبابليين والفرس والهنود واليونان والروم والعرب وغيرها تتخذ الرقيق وتستخدمه في أشق الأعمال، وتعامله بمنتهى القسوة والظلم، وقد أقرته الديانتان اليهودية والنصرانية، وظل الرق مشروعاً عند الإفرنج إلى أن حررت الولايات الأميركية المتحدة رقيقها في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي، وتلتها إنكلترا باتخاذ الوسائل لمنعه من العالم كله في أواخر القرن التاسع عشر، ولم يكن عمل كل منهما خالصاً لمصلحة البشر العامة، فإن لهم فيها مصالح خاصة، ولا جنوحاً للمساواة بينهم، فإن الأولى لا تزال تفضل الجنس الأبيض الأوربي المتغلب على الجنس الأحمر الوطني الأصل بما يقرب من

الاستعباد السياسي المباح عند جميع الإفرنج للشعوب، بل يستبيح الشعب الأبيض تعذيب المخالف له في لونه في الولايات المتحدة على كل ذنب بما لا يبيحه القانون، فيتخطفه دُعَّارهم من أيدي الحكام والشرطة، وينكلون به أشد تنكيل، ويمثلون به أفظع تمثيل، كما أن إنكلترة تحتقر الهنود وتستذلهم، ولكن النهضة الهندية في هذا العهد قد خفضت من غلوائهم، وطأمنت من إشناق كبريائهم[1]. وغيرهما من الإفرنج المستعمرين شر منهما ظلماً وقسوة. وكل منهم يأبون أن يصلوا في كنائس مستعمراتهم مع أبناء البلاد فيتناوبون الصلاة فيها.

فلما ظهر الإسلام وأشرق نوره الماحي لكل ظلام، كان مما أصلحه من فساد الأمم إبطال ظلم الرقيق وإرهاقه، ووضع الأحكام الممهدة لزوال الرق بالتديج الممكن بغير ضرر ولا ضرار، ولا بغي ولا استكبار، إذ كان إبطاله دفعة واحدة متعذراً في نظام الإجتماع البشري من الناحيتين: ناحية مصالح السادة المسترقين وناحية معيشة الأرقاء المستعبدين.

فإن الولايات المتحدة لما حررت رقيقها كان بعضهم يضرب في الأرض يلتمس وسيلة الرزق، فلا يجد ما يحسنه، أو يقدر عليه، فيحور إلى سادته يرجو منهم العود إلى خدمتهم كما كان.

وكذلك جرى في السودان المصري، فقد جرب الحكام من الإنكليز أن يجدوا لهم رزقاً بعمل يعملونه مستقلين فيه مكتفين به فلم يكن، فاضطروا إلى الإذن لهم بالرجوع إلى خدمة الرق السابقة، بشرط أن لا تسمح للمخدومين ببيعهم والإتجار بهم.

فهذا برهان حسي مشاهد على أن إبطال الرق -الذي كان عاماً في البشر- بتشريع ديني يتعبد الله تعالى به من أول يوم لم يكن من الحكمة ولا من مصلحة

(1) آخر ما نشرته الجرائد في هذه الأيام من هذه السنة الميلادية 1934 عنهم أن طلبة جامعة أكسفورد انتخبوا رئيساً لبعض جماعاتهم فنال أكثر الأصوات طالب هندي، فاضطرب الشعب الإنكليزي لهذه النازلة، وارتفعت في إنكارها الأصوات من كل مكان: أهندي أسمر يكون فوق الإنكليز البيض في شيء ما؟

البشر الممكن تنفيذها، والإسلام تشريع عملي لا هوادة فيه، فما شرعه في الرقيق كان أعلى مراتب الحكمة، الجامع بين المصلحة العامة والرحمة، كما تراه مفصلاً فيما يلي، فنجزم بأنه هداية ربانية، لا فلسفة محمدية، وإنما كان ﷺ أحكم وأرحم مبلغ ومنفذ لوحي الله بها، وقد أعتق كثيراً من الرجال والنساء قبل البعثة وبعدها من ماله ومال زوجه خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، وكان بعض من يملكهم يفضلون الرق عنده على العتق وعلى الحرية عند أهلهم. وكذلك فعل صاحبه الأول وصديقه الأكبر أبو بكر الصديق رضي الله عنه، أنفق أكثر ماله في تحرير الرقاب.

هداية الإسلام في تحرير الرقيق وأحكامه

قد شرع الله تعالى لإبطال الرق طريقتين: تحديد تجديد الاسترقاق في المستقبل أو تقييده، وتحرير الرقيق القديم بالتدريج، الذي لا ضرر ولا ضرار فيه.

الطريقة الأولى: تحديد تجديد الاسترقاق في المستقبل أو تقييده

منع الإسلام جميع ما كان عليه الناس من استرقاق الأقوياء للضعفاء بكل وسيلة من وسائل البغي والعدوان، وقيده باسترقاق الأسرى والسبايا في الحرب التي اشترط فيها ما تقدم بيانه من دفع المفاسد وتقرير المصالح، ومنع الاعتداء ومراعاة العدل والرحمة[1]، وهي شروط لم تكن قبله مشروعة عند الملليين ولا عند أهل الحضارة، فضلاً عن المشركين الذين لا شرع لهم ولا قانون، ولست أعني بالاستثناء أن الله تعالى شرع لنا من هذا النوع من الاسترقاق كل ما كانت الأمم تفعله معاملة لهم بالمثل، بل شرع لأولي الأمر من المسلمين مراعاة المصلحة للبشر في إمضائه أو إبطاله، بأن خيرهم في أسرى الحرب الشرعية بين أمرين: (أولهما) المن عليهم بالحرية فضلاً وإحساناً ورحمة. (ثانيهما) الفداء بهم وهو نوعان: فداء بالمال وفداء بالأنفس، إذا كان لنا أسارى أو سبي عند قومهم بنص (الآية 47 : 4) التي أوردناها في القاعدة الخامسة من قواعد الحرب، ولما كنا مخيرين فيهم بين إطلاقهم بغير مقابل والفداء بهم جاز أن يُعد هذا أصلاً شرعياً لإبطال استئناف الاسترقاق في

(1) راجع المقصد الثامن من مقاصد القرآن.

الإسلام، فإن ظاهر التخيير بين هذين الأمرين أن الأمر الثالث الذي هو الاسترقاق غير جائز لو لم يعارضه أنه هو الأصل المتبع عند جميع الأمم، وأقره الإسلام لأنه أمر عالمي دولي يقع به التعامل بين الأعداء في الحرب، فمن أكبر المفاسد والضرر أن يسترقوا أسرانا ونطلق أسراهم ونحن أرحم بهم وأعدل كما يُعلم مما يأتي، ولكن الآية ليست نصاً في الحصر، ولا صريحة في النهي عن الأصل، فكانت دلالتها على تحريم الاسترقاق مطلقاً غير قطعية، فبقي حكمه محل اجتهاد أولي الأمر، إذا وجدوا المصلحة في إبقائه أبقوه، وإذا وجدوا المصلحة في ترجيح المن عليهم بالحرية -وهو إبطال إختياري له- أو الفداء بهم، عملوا به.

ورأيتُ بعض المشتغلين بالفقه يقولون: إن الاسترقاق والسبي من حقوق المحاربين الخاصة، لا من حقوق أولي الأمر العامة، فليس للإمام الأعظم ولا للقائد العام في الحرب المفوض من قِبَله منع أركان حربه أن يُجبروا المقاتلين على المن عليهم ولا على الفداء بهم، لاقتضاء المصلحة العامة لأحد الأمرين، بدليل أن النبي ﷺ لم يُجبر المسلمين على التخلي عن سبي هوازن إجباراً، بل جعله بتطييب أنفسهم له، ووعد من لا تطيب نفسه بترك حصته بالتعويض عليه.

وفي هذا الفهم غلط من وجوه كثيرة: «منها» أن مثل هذه المسألة إذا لم تكن من المصالح العامة التي تناط بأولي الأمر فليس في الأمم مصالح عامة قط، «ومنها» أنه يعارض نصاً في القرآن بواقعة حال عملية، «ومنها» أن النبي ﷺ جمع في تلك الحال بين حكمة الدين ورحمته العامة وبين تربية المسلمين التي اقتضاها الزمان والمكان، والقوة والضعف في الإيمان، وحال طلقاء مكة والمؤلفة قلوبهم في إظهار الإسلام، فوعد وفد هوازن بإحدى الطائفتين -الغنائم أو السبي- مع علمه بأنهم يختارون السبي، ثم إنه أعطى المؤلفة قلوبهم من الغنائم أكثر من غيرهم، ولم يعط الأنصار شيئاً وقد فصلنا ذلك في تفسير الآيتين (25 و 26) من سورة التوبة (9)[1].

(1) راجع صفحة 290 ج 10 تفسير.

وإنما تكون مصلحة الاسترقاق أرجح من هاتين المصلحتين -أي المن على الأسرى والفداء بهم- في حالات قليلة لا تدوم، كأن يكون المحاربون للمسلمين قوماً قليلي العدد، كبعض قبائل البدو بقتل رجالهم كلهم أو جُلهم، فإذا تُرك النساء والأطفال والضعفاء من الرجال لأنفسهم لا يكون لهم قدرة على الاستقلال في حياتهم فيكون الخير لهم أن يكفلهم الغالبون ويقوموا بشئونهم المعاشية، ثم تجري عليهم أحكام الطريقة الثانية في تحريرهم، وقد يتسرون بالنساء فيكن أمهات أولاد وربات بيوت فحرائر، أو محصنات من الفواحش مكفيات أمر المعيشة على الأقل، وكذلك الأطفال يكفلهم المسلمون ويربونهم على عقائد الإسلام وفضائله ثم ينالهم العتق في الغالب، لما سيأتي في وجوهه، فيكونون كسائر أحرار المسلمين علماء وأغنياء وحكاماً وأمراء. وقد أفضى هذا إلى تغلب العتقى (الموالي) من الأعاجم على السيادة والسلطان في الأمة، بعد إهمال هداية الدين في دولها.

وقد سن النبي ﷺ لأمته ترجيح المن على الأسارى والسبايا بالعتق قولاً وعملاً في غزوة بني المصطلق وغزوة فتح مكة وغزوة حنين، كما هو مفصل في كتب السيرة النبوية وغيرها، لأن المسلمين قد أثخنوهم وظهروا عليهم، ولم يكونوا أسروا من المسلمين أحداً. فعلم من ذلك أن روح الشريعة الإسلامية ترجيح جانب الفضل والإحسان عند القدرة، ومنه عتق الأسرى والسبايا والمن عليهم بالحرية بلا مقابل حاضر، ولا خوف مستقبل، بل لمحض الإحسان.

ولا تنس أن أكثر المشركين الذين كانوا يقاتلون النبي ﷺ من الأعراب (البدو) وكانت حالة الحرب معهم مستمرة كما تقدم ، فلم يكن من المصلحة إرجاع سبيهم إليهم، يشقى بشقائهم وشركهم، وظلمهم وقساوتهم، من قتل للأولاد ووأد للبنات. وتأمل فعله ﷺ مع بني النضير من اليهود، إذ استأذنه أصحابه بأخذ أولادهم الذين تهودوا معهم فأمرهم بتخييرهم.

الطريقة الثانية: تحرير الرقيق القديم بالتدريج

ما شرعه لتحرير الرقيق الموجود وجوباً وندباً، وهو 4 أنواع

النوع الأول من أحكام الرق ووسائل تحريره اللازبة، وفيه عشر مسائل

(1) الحرية في الإسلام هي الأصل في الإنسان، كما كتب أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه إلى عامله على مصر عمرو بن العاص -وقد اشتكى عليه قبطي- «يا عمرو منذ كم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟» وقد أخذ الفقهاء من هذا الأصل أن الرق لا يثبت بإقرار المرء على نفسه، وجعلوا قول منكره راجحاً على قول مدعيه، فيكلف إثباته.

(2) أن الإسلام حرم استرقاق الأحرار من غير أسرى الحرب الشرعية العادلة بشروطها، كما تقدم، وجعل ذلك من أعظم الآثام. روى البخاري وغيره من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «قال الله تعالى: ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً ثم أكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره» وفي حديث الثلاثة الذين لا يقبل الله منهم صلاة «ورجل اعتبد محرراً» أي جعله كالعبد في استخدامه كرهاً أو أنكر عتقه أو كتمه، وهو في سنن أبي داود وإبن ماجة.

(3) شرع الله تعالى للمملوك أن يشتري نفسه من مالكه بمال يدفعه ولو أقساطاً، ويسمى هذا في الشرع «الكتاب والمكاتبة» وأصله قوله تعالى ﴿**وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ**﴾ [النور:33]، أمر بمكاتبتهم إن علم المالك أنهم يقدرون على الكسب والوفاء بما التزموه وأنه خير لهم، وأمر بإعانة المالك لمكاتبه على أداء ما باعه نفسه به. ويدخل فيه الهبة وحط بعض الأقساط عنه، وجعل في مال الزكاة المفروضة سهماً تدخل فيه هذه الإعانة، وندب غير المالك لذلك أيضاً.

ذهب بعض العلماء إلى أن الأمرين في الآية للوجوب: الأمر بالمكاتبة والأمر بالإعانة عليها، والأكثرون على أن الأول للندب والثاني للوجوب، وفي صحيح

البخاري بعد ذكر الآية قال روح عن أبي جريج: قلت لعطاء «أواجب علي إذا علمت أن له (أي لمملوكه) مالاً أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجباً» وقاله عمرو بن دينار، قلت لعطاء «أتأثره عن أحد؟ قال لا، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين[1] سأل أنساً المكاتبة، وكان كثير المال فأبى، فانطلق سيرين إلى عمر فدعاه عمر، فقال كاتبه: فأبى فضربه بالدرة وتلا ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور:33] فكاتبه» اهـ.

(4) إذا خرج الأرقاء من دار الكفر ودخلوا دار الإسلام يصيرون أحراراً وعلى الحكومة الإسلامية تنفيذ ذلك، ومستنده في السنة معروف، وقد انعكس الأمر في هذا العصر، فصار الأرقاء الذين يخرجون من دار الإسلام إلى دار الكفر أو ما في حكمها هم الذين يُعتقون، والمراد بالكفر هنا غير الإسلام.

(5) إن من أعتق حصة له من عبد، عُتق كله عليه من ماله إن كان له مال، وإن كان لغيره حصة فيه فله أحكام، وفي ذلك أحاديث في الصحيحين وغيرهما، منها حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «من أعتق نصيباً أو شقيصاً في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال وإلا قوِّم عليه فاستسعى[2] به غير مشقوق عليه» وحديث ابن عمر مرفوعاً أيضا «من أعتق نصيباً له في مملوك أو شركاً له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق» والشقيص كالنصيب وزناً ومعنى.

(6) من عذب مملوكه أو مثل به أو خصاه عُتق عليه، فقد روى الإمام أحمد «أن زنباعاً أبا روح وجد غلاماً له مع جارية له فجدع أنفه وجبَّه، فشكا إلى النبي ﷺ فسأله فاعترف وذكر ذنبه فقال النبي ﷺ للغلام: إذهب فأنت حر» ويؤخذ منه: أن

(1) هو والد محمد بن سيرين العالم التابعي المشهور وإخوته.

(2) أي كلف المملوك أن يسعى في جمع المال الباقي من ثمنه بما لا مشقة عليه فيه، فيا لله ما أعجب هذه الرحمة في الإسلام.

الجب والخصاء حرام وموجب لعتق العبد، وينفذه الحاكم عليه. فكل ما كان يخصى من المماليك ففيه مخالفة للشرع الإسلامي بخصائهم وبعدم عتقهم.

وفي رواية له (الإمام أحمد) وأخرجها أبو داود وابن ماجة «جاء رجل إلى النبي ﷺ صارخاً فقال له: مالك؟ قال: سيدي رآني أقبل جارية له، فجبَّ مذاكيري، فقال النبي ﷺ: عليَّ بالرجل. فطُلب فلم يُقدر عليه. فقال ﷺ للغلام: اذهب فأنت حر» وفي جامع الأصول من حديث سمرة بن جندب وأبي هريرة أن النبي ﷺ قال «من مثل بعبده عتق عليه».

(7) إيذاء المملوك بما دون التمثيل والتعذيب الشديد حرام ولا كفارة لذنبه إلا عتقه، فقد روى أحمد ومسلم وأبو داود عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه» وللشيخين والترمذي عن سويد بن مُقرن قال «كنا بني مقرن على عهد رسول الله ﷺ ليس لنا إلا خادمة واحدة، فلطمها أحدنا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: اعتقوها. وقيل له: إنه ليس لبني مقرن خادم غيرها، فرخص لهم باستخدامها ما دامت الحاجة وإطلاقها إذا زالت».

وروى مسلم وغيره عن أبي مسعود البدري قال «كنت أضرب غلاماً بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي: إعلم أبا مسعود. فلم أفهم الصوت من الغضب، قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: إعلم أبا مسعود، إعلم أبا مسعود فألقيت السوط من يدي -وفي رواية: فسقط من يدي السوط من هيبته- فقال: إعلم أبا مسعود أن الله أقدر منك على الغلام - وفي رواية: عليه- فقلت: يا رسول الله هو حر لوجه الله، فقال: أما لو لم تفعل للفحتك النار، أو لمستك النار».

فهذا وما قبله بعض هدي الرسول في الرحمة ومعاملة الرقيق الذي لا يزال يصفه رجال الكنيسة ورجال السياسة من الإفرنج وتلاميذهم بما علم القاصي والداني من الكذب والإفك والبهتان، كيف لا وهو الرحمة العامة للعالمين.

(8) التدبير عتق لازم، وينعقد بقول السيد لعبده: أنت مدبر وأنت حر عن دُبُر مني، أي بعد أن أدبر عن هذه الدنيا، وكذا أنت حر بعد موتي، إذا قصد به التدبير،

فإن أطلق ولا قرينة، فبعض العلماء يرجح أنه تدبير، تقويةً لجانب العتق الذي هو من مقاصد الشرع الأساسية، ومنهم من يرجح جانب الوصية.

ومن أحكام التدبير أنه لازم في الحال لا يجوز الرجوع عنه كالوصية، وأنه لا يجوز للمدِبر (بالكسر) بيع المدَبر (بالفتح) عند مالك وأبي حنيفة وأن من دبر بعض مملوكه وهو مالك له كله سرى العتق إلى باقيه، وقال جمهور العلماء: إن أولاد الجارية المدبرة تابعون لها في العتق والرق، فإذا عتقت عتقوا معها.

(9) عتق أمهات الأولاد – وهو أن الجارية التي تلد لسيدها ولداً تصير حرة من رأس ماله بعد موته. فلا تدخل في ملك الورثة ولا يجوز لها بيعها في حياته عند جمهور السلف والخلف، وأولهم عمر وعثمان رضي الله عنهما.

ففي حديث عمر عند الإمام مالك «أيما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها، وهو يستمتع منها، فإذا مات فهي حرة» ولو أن أم الولد تورث لورثها أولادها، فكانت ملكاً لهم، وهذا مناف لمقاصد الشرع وأصوله وآدابه.

(10) إن ملك أحد أحداً من أولي القربى عتق عليه، وأعم ما ورد فيه حديث ضمرة بن جندب مرفوعاً «من ملك ذا رحم محرم فهو حر»، رواه أحمد وأصحاب السنن إلا النسائي والحاكم وصححوه، وهذا بمعنى ما قبله من عتق أمهات الأولاد.

النوع الثاني من وسائل تحرير الرقيق الموجود: الكفارات

والمراد بها القربات التي تمحو الذنوب وأعظمها عتق الرقاب وهي ثلاثة أقسام:

(أحدها) واجب حتم على القادر على العتق بملك الرقبة أو ثمنها، ككفارة قتل النفس خطأ، وكفارة الظهار –وهو تشبيه الرجل زوجه بأمه– وكان طلاقاً في الجاهلية، وكفارة إفساد الصيام عمداً بشرطه وقيده المعروفين في الفقه.

(ثانيهما) واجب مخير فيه، وهو كفارة اليمين، فمن حلف يميناً وحنث فيها فكفارته إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة، كما قال الله تعالى، وحكمة التخيير ظاهرة.

(ثالثها) مندوب، وهو العتق لتكفير الذنوب غير المعينة، وهو من أعظم مكفراتها.

النوع الثالث من وسائل إلغاء الرق الموجود

جعل الله أحد السهام الثمانية من مصارف الزكاة الشرعية المفروضة (في الرقاب) بنص القرآن وهو يشمل العتق والإعانة على شراء المملوك نفسه (الكتابة) ومن المعلوم أن زكاة الأمة الإسلامية قد تبلغ مئات الألوف وألوف الألوف من الدراهم والدنانير فلو نفذت أحكام الإسلام فيها وحدها لأمكن تحرير جميع الرقيق في دار الإسلام.

النوع الرابع منها العتق الاختياري لوجه الله تعالى، أي ابتغاء مرضاته ومثوبته

قد ورد في الكتاب والسنة وآثار السلف من الترغيب في العتق ما يدخل تدوينه في سفر كبير، ومما يدل على أنه من أعظم العبادات وأصول القربات آية البر من سورة البقرة (2 : 177).

ومن أشهر أحاديث الترغيب في العتق قوله ﷺ «أيما رجل أعتق امرءاً مسلماً[1] استنقذ الله بكل عضو منه عضواً من النار» متفق عليه من حديث أبي هريرة، وفي رواية «عضواً من أعضائه من النار حتى فرجه بفرجه» وحديث أبي ذر قال «سألت رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها» إلخ متفق عليه.

ومن أشهرها أيضاً حديث أبي موسى الأشعري «أيما رجل كانت له جارية أدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، وأعتقها وتزوجها فله أجران» رواه

(1) اتفق العلماء على شرعية عتق الكافر وأنه قربة وإنما اختلفوا في عتقه في الكفارة.

البخاري ومسلم وغيرهما. وفي الصحيحين أيضاً أن أبا هريرة لما روى قوله ﷺ «للمملوك الصالح أجران» قال «والذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك».

علاوة في عتق غير المسلم(1)

من الدلائل على أن تحرير الرقيق في الإسلام قربة مقصودة لأنها من حقوق البشر العامة: أنه يشمل المؤمن والكافر. ومن البديهي: أن حق المؤمن على المؤمن أعظم ومقدم على غيره، ولما كان استرقاق الإنسان قتلاً لحريته التي لا تتم إنسانيته بدونها جعل الله العتق كفارة للقتل في حال عدم القصاص، وقد اشترط في كفارة القتل عتق رقبة مؤمنة، لأن المؤمن في الشرع الديني أكمل، ومثله كفارة الظهار لأنه من الأحكام الزوجية الدينية. وقال تعالى في كفارة اليمين ﴿**أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**﴾ [المائدة:89]، ولم يقل مؤمنة، فقال بعض العلماء: هو على إطلاقه. فيكفي فيه رقبة غير مؤمنة. وقال بعضهم: يُحمل المطلق على المقيد، واشترط كونها مؤمنة، والأول أظهر.

ومن دلائل السنة ما رواه البخاري في (باب عتق المشرك) عن هشام أخبرني أبي (أي عروة بن الزبير) أن حكيم بن حزام رضي الله عنه «أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير، فلما أسلم حمل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة. قال: فسألت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها -يعني أتبرر بها- قال: فقال رسول الله ﷺ: أسلمت على ما سلف لك من خير» وفي صحيح مسلم «أسلمت على ما أسلفت من خير».

قول البخاري «عتق المشرك» يحتمل أن يكون من الإضافة إلى الفاعل لأن حكيماً سأله عما أعتقه وهو مشرك، وأن يكون من الإضافة إلى المفعول، لأن الذين أعتقهم كانوا مشركين، وجواب النبي ﷺ له: أنه أسلم على ما كان يفعله من الخير، معناه أنه كمل له الخير والبر بالإسلام، وإذا كان الإسلام يجبُّ ما قبله من الشرك

(1) هذه العلاوة من زيادات الطبعة الثالثة.

وأعماله، ويطهر النفس منها، فأجدر به أن يزيد فاعل الخير السابق خيراً وتزكية لنفسه إذ كان مستعداً لهما، ولو لم يسلم لما كان هذا ينجيه في الآخرة ولكنه كان يكون أمثل ممن لم يفعل مثله.

الوصية بالمماليك

أضف إلى ما تقدم كله وصايا الله ورسوله بالمماليك، ومنها تخفيف الواجبات عليهم وجعل حد المملوك في العقوبات نصف حد الحر، وقد قرن الله الوصية بهم بالوصية بالوالدين والأقربين، ونهى النبي ﷺ عن قول السيد «عبدي وأَمَتي» وأمره أن يقول «فتاي وفتاتي وغلامي» وأمر بأن يطعموهم مما يأكلون ويلبسوهم مما يلبسون، ويعينوهم على خدمتهم إن كلفوهم ما يغلبهم، كما في حديث أبي ذر في الصحيحين وغيرهما الذي تقدم، والمناسب منه هنا: أن المعرور بن سويد قال «رأيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك» وذكر ما تقدم من الحديث، وتتمته هي قوله ﷺ في المماليك «إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم» أي عاملوهم معاملة الأمثال. وفي الصحاح أيضاً أنه ﷺ كان يوصي بالنساء وما ملكت الأيمان حتى في مرض موته إلى أن التحق بالرفيق الأعلى ﷺ وسأله ابن عمر «كم أعفو عن الخادم؟ قال: أعف عنه كل يوم سبعين مرة» وهذه مبالغة معناها أعف عنه كلما أذنب.

وقد تفلسف بعض المتنطعين فيما يسمونه النقد التحليلي فقال: إن محمداً ﷺ كان يوصي بالرقيق لأنه رُبي في حجر أَمَةٍ -قيل يعني به إرضاع ثويبة مولاة عمه أبي لهب- وإن هذا التعليل لجهل عميق بالتاريخ وعلم النفس والفلسفة جميعاً، والأولى أن يعني أم أيمن حاضنته، وكانت جارية لأمه فورثها وأعتقها ولكن هذا التشريع العظيم الذي جاء في كهولة الأمية فوق جميع شرائع البشر، وفلسفتهم وآدابهم، شيء آخر لا ينبغي لعاقل أن يعلله بما علله به هذا المتنطع المتحذلق، وما كان هذا التشريع وحده الذي يعلو هذا التعليل ويحطمه بل كل نوع من شريعته مثله. ثم ماذا يقال في مجموعها وجملتها؟

ولهذا كان المسلمون في الصدر الأول يبالغون في تكريم الرقيق ومعاملتهم بالحلم حتى صاروا يُقَصِّرون في الخدمة، ولعمر الحق إن العبد المملوك في حكم الإسلام الأول كان أعز نفساً وأطيب عيشاً من جميع الأحرار الذين ابتلوا في هذه العصور بحكم دول الإفرنج من غيرهم أو نفوذهم.

***

obeikandl.com

خلاصة البحث

في تحرير الدلالة على إثبات الوحي، وحجة الله به على جميع الخلق

راجع ما تقدم من الكلام على الوحي والنبوة وآيات الأنبياء عندنا وعند النصارى، ومن الكلام في تفنيد شبهة الوحي النفسي، والكلام في إعجاز القرآن اللغوي والعلمي، وما أحدثه من الثورة العالمية والانقلاب الإنساني من كل وجه ثم أضف إليها تلك العشرة الأنواع من مقاصد القرآن، في إصلاح البشر وتكميل نوع الإنسان، من جميع نواحي التشريع الروحي والأدبي والاجتماعي والمالي والسياسي، وهي التي اشتدت حاجة الشعوب والدول إليها في هذا العصر، موضحة بما بيناه من أصول وقواعد في الإسلام، هي أصح وأكمل وأكفل للمصالح العامة ودفع المفاسد القديمة والطارئة، من كل ما سبقها من تعاليم الأنبياء، وفلسفة الحكماء، وقوانين الملوك والحكام، على اختلاف الأعصار، مع العلم القطعي من تاريخ محمد ﷺ أنه كان أمياً يؤثر بطبعه عيشة العزلة، فلم يتفق له الاطلاع على كتب الأنبياء ولا غيرها من الكتب والقوانين، وأنه لم يُعرف عنه أنه كان يبحث في شيء من العلوم، ولا أنه نطق بشيء من مسائلها، ولا أنه عُرف بالبلاغة والفصاحة، أو عُني بالشعر أو الرجز أو الخطابة، والعلم القطعي بأنه إنما جاء بها في هذا القرآن بعد استكمال سن الأربعين، وهي سن لم يُعرف في استعداد أنفس البشر ومدركات عقولهم، ولا في تاريخهم أن صاحبها يأتنف مثلها ائتنافاً لم يسبق له البدء بشيء منه في أنف عمره، وأنفة شبابه وشرخه.

راجع هذا كله وتأمله جملة واحدة تجد عقلك مضطراً إلى الجزم بأن هذا في جملته وتفصيله فوق استعداد بشر أمي أو متعلم، وأنه لا يعقل إلا أن يكون وحياً من الله تعالى، اختصه به.

فإذا فرضنا أنه يحتمل أن يكون شيء منها من تأثير الوراثة والبيئة والتربية، وأن يكون قد تسرب إلى ذهنه بعض مسائلها من أفواه عقلاء قومه أو غيرهم ممن لقي في

أسفاره القليلة، أو أنه فكر في حاجة البشر إلى مثلها بما أدركه بذكائه الفطري من سوء حالهم، فهل يُعقل أن تكون تلك الفلتات الشاردة، وهذه الخطرات الواردة، تبلغ هذا الحد من التحقيق والوفاء بحاجة الأمم كلها، وأن تظل كلها مكتومة من سن الصبا وعهد حب الظهور إلى أن تظهر في سن الكهولة بهذه الروعة من البيان، وسلطان البلاغة على القلوب، وقوة البرهان في العقول، فتُحدث هذه الثورة في الأمة العربية، المغيرة لطباعها، المبدلة لأوضاعها، بحيث تسود بها شعوب المدنية كلها، ويتلو ذلك ما قصه التاريخ من الانقلاب في العالم كله بها؟

وأعجب من هذا كله أن يظهر في هذا العصر أن أمم العلم والفنون الواسعة والحضارة العجيبة أشد حاجة إليها ممن قبلهم؟ كلا، إن هذا لم يعرف مثله في البشر، فلم يبق إلا أنه علم موحى به من الله عز وجل مفروض على كل عاقل بلغته دعوته أن يتبعه ويدعو إليه.

وإذ قد ثبت هذا فالواجب على كل من بلغه من البشر أن يتبعه ويهتدي به لتكميل إنسانيته، وهداية أمته، وإعدادها لسعادة الدنيا والآخرة، فإن اعترضته شبهة عليه فليبحث عنها أو لينبذها، فما كان لعاقل ثبت عنده نفع علم الطب أن يترك مراعاته في حفظ صحته، أو مداواة مرضه، لشبهة في بعض مسائله، أو خيبة الأطباء في بعض معالجتهم للمرضى، فهو أعظم أطباء الأرواح والاجتماع فيهم، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [الأنعام].

«رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً».

أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، وأنه خاتم النبيين، ورحمته العامة للعالمين، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

***